وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

معايير بازل III ودورها في تحقيق الكفاءة المصرفية

- دراسة حالة -

مذكرة مكملة متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبتين:

*شبور سارة

*خوضر خولة

إشراف الأستاذة:

قصاص شريفة

لجنة التقييم والمناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
شرقرق سمير	أستاد التعليم العالي	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	رئيسا
قصاص شريفة	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	مشرفا
لعور سطايحي إلهام	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2022/2021

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى من تغنى الشعراء بذكرها و أوصي بها النبي صلى الله عليه و سلم ثلاث بحسن صحبتها و جعلت الجنة تحث قدمها و أغلي ما أملك.....أمي الحبيبة(صافية)أطال الله في عمرها

إلى صاحب القلب الكبير و ذو الوجه النظير و قدوتي في الحياتي .....أبي الغالي(رزقي) أدامه الله فخرا و اعتزاز لي وجعله تاجا فوق رأسي شفاه الله و رعاه

إلى إخواتي حفظهم الله ..... رزيقة ، ليلي ، سعيدة ، هنية ، هدي، نجاة ، أمينة حفظهم الله

إلى أخي و زوجته و ابنهما أدامهم الله ..... عبد النور ، حسينة ، جلال

إلى أخي المتواجد في فرنسا و زوجته و أولاده ..... عبد الكريم ، سارة ، إسحاق ، مريم سليمان

إلى عائلتي الكبيرة و أصدقائي أطال الله في أعمارهم

إلى كل من كان سندا وعونا لي في هذا العمل من قريب أو من بعيد

إلى من درست و أتممت معهم مشواري الجامعي ..... طلبة ماستر2 اقتصاد نقدي و بنكي

دفعة 2021/ 2022

إلى كل من يتصفح مذكرتي الآن

إليهم جميعا أهدي عملي هذا المتواضع

شـــبور ســـارة

الإهداء

أحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات أن وفقني في مسيرتي الدراسية ، فالحمد الله الواحد الأحد حمدا طيبا مباركا فيه على نعمه التي لا تحصى و لا تعد إلى خير خلق الله قدوتي محمد صلي الله عليه وسلم .

أهدي تخرجي هذا إلى تلك المرأة العظيمة التي ربت و علمت التي لطالما نظرت إلى عينيها لاستمد منها قوتي لإكمال مسيرتي العلمية إلى تلك التي تستقبلني بابتسامة وتودعوني بدعوة إلى أمي الحبيبة الغالية (لويزة) أطال الله في عمرها

إلى من كلله الله بالهيبة و الوقار إلى من علمني العطاء دون انتظار إلى من كان ينتظر هذه الفرحة

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أبي العزيز (لعلاوي) حفظه الله وأطال في عمره

إلى اخوتي و اخواتي كل واحد باسمه كل محبتا و وفاء أنتم سندي في الحياة وخاصة توأمي لبني

إلى الكتاكيت محمد زين الدين ، أحمد بهاء الدين ، معتصم بالله ، كوثر

إلى كل الأصدقاء التي جمعتني بيهم الحياة عبر كل الأصعدة إلى كل من علمني حرفا و أرشدني إلى طريق الخير و إلى كل من تمني لي الخير يوما أرسل الشكر لكل من كان معي وساندني من قريب أو من بعيد

أسال الله أن يوفقنا جميعا في درب الحياة

و أخر دعوانا أن الحمد الله رب العالمين ما ختم جهد و لا تم إلا بفضله.

خولة خوضر

الشكر

الحمد و الشكر أولا لله عز و جل صاحب الفضل و لإكرام أكرمنا بنعمة الإسلام

ويسر لنا سبيل العلم فله الشكر حتى يرضي وله الشكر بعد الرضا

والصلاة و السلام علي حبيبنا و شفيعنا محمد صلي الله عليه و سلم

و باسمي عبارات الشكر و التقدير و الاحترام لا يسعنا في هذا المقام إلا و أن نقدم

الشكر و التقدير و عرفان إلى الأستاذة المشرفة (قصاص شريفة) التي لم تبخل علينا

بإرشاداتها و نصائحها

كما نتقدم أيضا بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة تفضلهم على قبول

و إثراء مناقشة هذه المذكرة

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

وعلى رأسهم الدكتور بوالكور نور الدين الذي لم يبخل علينا بالمعلومات و التوجيهات

كما نتقدم بالأحر الشكر إلى من ساهم من قريب أو من بعيد في انجاح هذا العمل

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على اتفاقيات لجنة بازل ، و خاصة تسليط الضوء على معايير اتفاقية بازل الثالثة و دورها في تحقيق الكفاءة المصرفية من خلال تطرق إلى أهم ما جاء فيها ، و كذا الاصلاحات المتخذة من طرف النظام المصرفي الجزائري من أجل تكييف نظامه مع هذه المعايير ، التي تعتبر خطوة مهمة لتنظيم أموره و إعادة رسم سياساته المالية و اجراءات تعديلات هيكلية من أجل تقليص من الأزمات المستقبلية .

حيث ثم التوصل إلى وجود نقائص رغم الجهود المبذولة ويجب على نظام المصرفي تداركها ، من خلال توفير رقابة داخلية و خارجية للبنوك من أجل تحسين مستوى الكفاءة المصرفية لدى البنوك الجزائرية .

الكلمات المفتاحية : اتفاقية بازل 1 ، اتفاقية بازل 2 ، اتفاقية بازل 3 ، الكفاءة المصرفية ، النظام المصرفي الجزائري

Abstract

This study aims to identify the Basel Committee agreements, in particular highlighting the standards of the Basel III Convention and its role in achieving banking efficiency by addressing the most important of what was stated in them, as well as the reforms taken by the Algerian banking system in order to adapt its system to these standards. Which is an important step to organize its affairs and redraw its financial policies and structural adjustment measures in order to reduce future crises.

Where the there are shortcomings despite the efforts made, and the banking system must rectify them, by providing internal and external control for banks in order to improve the level of banking efficiency in Algerian banks.

Keywords: Basel 1 Convention, Basel 2 Convention, Basel 3 Convention, banking efficiency the Algerian banking system

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الاهداء	
الشكر	
الملخص	
الفهرس	
قائمة الجداول	
قائمة الاشكال	
مقدمة	**أ – ب – ت**
الفصل الأول : الإطار النظري لاتفاقيات بازل و الكفاءة المصرفية	**4 – 45**
تمهيد	**5**
المبحث الأول : اتفاقيات بازل وتعديلاتها	**6 – 28**
المطلب الأول : اتفاقية بازل الأولى	**6 – 16**
الفرع الأول : التطور التاريخي لجنة بازل الأولى ومفهومها	**6 – 7**
الفرع الثاني : أهداف لجنة بازل الأولى و الجوانب الأساسية لها	**7 – 13**
الفرع الثالث : تعديلات اتفاقية بازل الأولى و تقييمها	**14 – 16**
المطلب الثاني : اتفاقية بازل الثانية	**16 – 22**
الفرع الأول : مفهوم اتفاقية بازل الثانية و أهدافها	**17**
الفرع الثاني : شروط الاستجابة لاتفاقية بازل الثانية	**17 – 18**
الفرع الثالث : دعائم اتفاقية بازل الثانية	**18– 19**
الفرع الرابع : تعديلات اتفاقية بازل الثانية وتقييمها	**20 – 22**
المطلب الثالث : اتفاقية بازل الثالثة	**22 – 28**
الفرع الأول : ظروف نشأة بازل الثالثة و مفهومها	**22 – 23**
الفرع الثاني : أهداف اتفاقية بازل الثالثة و أهم محاورها	**23 – 24**
الفرع الثالث : معايير اتفاقية بازل الثالثة	**24 – 26**
الفرع الرابع : تحديات تطبيق بازل الثالثة وأهم الفروقات بينها وبين اتفاقيتي بازل الأولى و الثانية	**26 – 28**
المبحث الثاني : الكفاءة المصرفية و علاقتها بمعايير لجنة بازل	**28 – 41**
المطلب الأول : أساسيات حول الكفاءة المصرفية	**28– 34**

الفرع الأول : مفهوم الكفاءة المصرفية و أهميتها	28 – 30
الفرع الثاني : أنواع الكفاءة المصرفية	30 – 31
الفرع الثالث : أهداف الكفاءة المصرفية والعوامل المؤثرة فيها	31 – 34
المطلب الثاني : قياس الكفاءة المصرفية	34 - 39
الفرع الأول : مؤشرات الكفاءة المصرفية	34 – 36
الفرع الثاني : صعوبات قياس الكفاءة المصرفية	36 – 37
الفرع الثالث : الطرق التقليدية لقياس الكفاءة المصرفية	37 - 39
المطلب الثالث : علاقة الكفاءة المصرفية بالمعايير لجنة بازل	40 - 41
الفرع الأول : علاقة الكفاءة المصرفية بمعايير لجنة بازل من خلال الإدارة المصرفية	40
الفرع الثاني : العلاقة التناقضية بين الأهداف المصرف	40
الفرع الثالث : تحليل بيانات المصرف	40 - 41
المبحث الثالث : عرض وتحليل الدراسات السابقة	41 - 45
المطلب الأول : دراسات محلية	42
المطلب الثاني : دراسات عربية	43
المطلب الثالث : القيمة المضافة	44
خلاصة	45
الفصل الثاني : واقع تطبيق النظام المصرفي لمعايير بازل 3 الكفاءة المصرفية	46 - 76
تمهيد	47
المبحث الأول : واقع النظام المصرفي الجزائري	48 -63
المطلب الأول : مضمون النظام المصرفي الجزائري	48- 55
الفرع الأول : تعريف النظام المصرفي و نشأته	48 - 49
الفرع الثاني : الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي الجزائري	50- 51
الفرع الثالث : هيكل النظام المصرفي قبل قانون النقد و القرض 90 /10	52 - 55
المطلب الثاني : النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض 10/90	55 - 58
الفرع الأول : تعريف قانون النقد و القرض 90/ 10	55
الفرع الثاني : أهداف و مبادئ قانون النقد و القرض 10/90	56 - 58
المطلب الثالث : تعديلات قانون النقد و القرض 10/90 و الهيكل الحالي للنظام المصرفي	58 - 63
الفرع الأول : تعديلات قانون النقد و القرض 10/90	58 - 61
الفرع الثاني : الهيكل الحالي للنظام المصرفي بعد قانون النقد و القرض 10/90	62 -63

المبحث الثاني : تحليل تطبيق اتفاقيات بازل و الكفاءة المصرفية على النظام المصرفي الجزائري	**63- 75**
المطلب الأول : تحليل أثر تطبيق اتفاقية بازل 1و 2على النظام المصرفي الجزائري	**63 - 67**
الفرع الأول : تحليل أثر تطبيق اتفاقية بازل الأولى	**63 – 65**
الفرع الثاني : تحليل أثر تطبيق اتفاقية بازل الثانية	**65– 67**
المطلب الثاني : الاجراءات وتحليل لتطبيق اتفاقية بازل3 في النظام المصرفي الجـزائري .	**67 – 75**
الفرع الأول : الاجراءات المتخذة لتطبيق اتفاقية بازل 3 في النظام المصرفي الجزائري	**67 – 69**
الفرع الثاني : تحليل معايير بازل 3 في تحقيق الكفاءة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري	**69- 75**
خلاصة	**76**
خاتمة	**77 - 80**
قائمة المراجع	**81-89**

قائمة الجداول:

الرقم	العنـوان	الصفحة
01	أوزان المخاطر حسب الأصناف للموجودات داخل الميزانية العمومية	09
02	معاملات التحويل للالتزامات العرضية حسب مقررات (لجنة بازل)	10
03	متطلبات رأس المال (نسبة مئوية %)	25
04	تطور الحد الأدنى لكفاية رأس المال البنوك في الجزائر خلال الفترة 1992_1999	64
05	نسبة كفاية رأس المال في القطاع المصرفي خلال الفترة 2005-2010	65
06	تطور نسب الملاءة المالية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)	70
07	تطور معدل الرافعة المالية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018	71
08	مؤشرات نسب الربحية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)	72
09	مؤشرات نسب السيولة في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)	74

قائمة الأشكال:

الرقم	العنـــــــــوان	الصفحة
01	دعائم اتفاقية بازل الثانية	19
02	أهداف الكفاءة المصرفية	32
03	تطور نسبة الحد الأدنى لكفاية رأس المال البنوك في الجزائر خلال الفترة 1992 -1999	64
04	نسبة كفاية راس المال في القطاع المصرفي خلال الفترة 2005-2010	66
05	تطور نسب الملاءة المالية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)	70
06	تطور معدل الرافعة المالية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)	71
07	مؤشرات نسب الربحية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)	73
08	مؤشرات نسب السيولة في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)	74

مقدمة

يعتبر القطاع المصرفي أحد القطاعات رائدة في الإقتصادات الحديثة ليس فقط لدوره الهام في حشد و تعبئة المدخرات المحلية و الأجنبية ، و تمويل الاستثمار الذي يمثل عصب النشاط الاقتصادي بل لكونه أصبح يمثل حلقة الاتصال الأكثر أهمية مع العام الخارجي ، فقد أصبح هذا القطاع بفعل اتساعه و تشعب أنشطته النافذة التي يطل منها العالم علينا و نطل منها على العالم ، وأصبح تطوره و متانة أوضاعه معيار لتحكم على سلامة اقتصاده و قابليته أو قدرته على جدب رؤوس الأموال المحلية و الأجنبية ، حيث أصبح أكتر عرضة للعديد من المخاطر التي قد تنشأ من العوامل الداخلية التي يعمل فيها وعلى وجه الخصوص البيئة العالمية و في ظل تصاعد المخاطر المصرفية بدأ التفكير في آليات لمواجهة تلك المخاطر و في أول خطوة في هذا الاتجاه تشكلت و تأسست لجنة بازل لرقابة المصرفية .

قامت لجنة بازل لرقابة المصرفية بوضع أول اتفاقية سنة 1988 كأول معيار لكفاية رأس المال و التي عرفت عدة تعديلات ، كان أولها سنة 1997 الذي يشمل عدة معايير جديدة للرقابة المصرفية ورغم هذا التعديل إلا أن الاتفاقية لم تكن كافية لمواجهة التنوع و التطور في المخاطر المصرفية ، حيث تم تعديل هذه الأساليب من خلال طرح اللجنة اتفاقية بازل الثانية سنة 2004 و ذلك لتدعيم دور الجهات الرقابية و زيادة اشفافية في السوق و استجابة لتطورات العالمية خاصة أزمة المالية العالمية 2008 ، حيث ظهرت قصور للمعايير المعتمدة في اتفاقية بازل الثانية ، بدأ تعديل تدريجيا في الاتفاقية ليتم اصدار اتفاقية بازل الثالث في نهاية سنة 2010 التي اهتمت بإدارة السيولة المصرفية و رفعت معدل كفاية رأس المال الى % 10.5 بدل المعدل المطبق في اتفاقيتي بازل الاولي و بازل الثانية .

تسعي المنظومة الجزائرية على غرار بقية دول العالم الى بدل جهود مكثفة لبناء نظام تشريعي و مؤسساتي ملائم لتطبيق مقررات لجنة بازل من خلال صدور قانون النقد و القرض 90 / 10 الذي يعتبر نقطة انعطاف جديدة للنظام المصرفي الجزائري بهدف تعزيز القدرات التنافسية لبنوكها و حمايتها من مختلف المخاطر حيث تسعي الى تحقيق الكفاءة المصرفية من خلال تحقيق سلامة و استقرار النظام المصرفي .

وعليه من خلال ما سبق طرح الاشكالية الرئيسية لدراستنا و التي تتمثل في :

ما هو دور معايير بازل 3 في تحقيق الكفاءة المصرفية ؟

ولمعالجة هذه الاشكالية نطرح الاسئلة الفرعية التالية :

- ما هي المعايير الجديدة التي جاءت بها اتفاقية بازل الثالثة ؟
- كيف تساهم معايير بازل الثالثة في تحقيق الكفاءة المصرفية ؟
- هل استجاب النظام المصرفي الجزائري لمعايير اتفاقية بازل الثالثة ؟

الفرضيات :

- جاءت اتفاقية بازل الثالثة بمعايير كمية جديدة لتغطية نقائص اتفاقية بازل الثانية .
- تساهم معايير اتفاقية بازل الثالثة في تحقيق الكفاءة المصرفية من خلال تعزيز الملاءة المالية وتحسين السيولة لتجنب الوقوع في الأزمات.
- استجاب النظام المصرفي الجزائري لمعايير الكمية اتفاقية بازل الثالثة .

أسباب اختيار الموضوع:

- الرغبة في البحث و معرفة و اكتساب معلومات جديدة حول الموضوع .
- دخول موضوع ضمن تخصص دراسيتا ومجال بحثينا .
- عدم توفر الدراسات والبحوث التي تعالج موضوع معايير بازل الثالثة ودورها في تحقيق الكفاءة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري (نظرا لحداثة الموضوع) .

الأهداف و الأهمية

الأهداف:

- تعرف على اتفاقيات لجنة بازل الأولى ،بازل الثانية ، بازل الثالثة و أهم التعديلات التي اجريت عليهم
- تسليط الضوء علي أهم معايير و التغيرات التي جاءت بها اتفاقية بازل الثالثة
- معرفة دور معايير بازل الثالثة في تحقيق الكفاءة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري

الأهمية:

تكمن أهمية هذه الدراسة في محاولة معرفة واقع تطبيق النظام المصرفي الجزائر لمعايير بازل الثالثة و الوقوف على الدور التي تلعبه في تحقيق الكفاءة المصرفية لدي البنوك الجزائرية .

حدود الدراسة:

لتحقيق الاهداف المسطرة تم رسم هذه الحدود كما يلي :

- حدود المكانية: يتناول هذه الدراسة معايير اتفاقية بازل لرقابة المصرفية و خاصة اتفاقية بازل الثالثة ودورها في تحقيق الكفاءة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري
- حدود زمنية: اقتصرت الدراسة علي تحليل تطبيق معايير بازل الثالثة خلال الفترة 2011/ 2018 حسب اخر التقارير السنوية لبنك الجزائر

- **منهج الدراسة:** لمعالجة اشكالية الدراسة اعتمدنا علي المنهج الوصفي في الفصل الاول لإبراز أهم المفاهيم و الجوانب المتعلقة بالموضوع، اما في الفصل الثاني اعتمدنا علي المنهج التحليلي لتعرف على أثر تطبيق اتفاقية بازل الثالثة في النظام المصرفي الجزائري .

صعوبات الدراسة:

مما لاشك فيه فإن كل عمل إلا و تعترضه جملة من الصعوبات و المعوقات تتمثل فيما يلي :

- صعوبة الوصول إلى بعض المراجع المتخصصة ذات الصلة بالموضوع داخل مكتبة الجامعة .
- التضارب في الإحصائيات بين المصادر المختلفة مما سبب لنا صعوبة في اختيار بين هذه المصادر و التي تختلف في بعض الأحيان.
- تعتبر هذه الدراسة متفرعة لمختلف أوجه المتغيرات و المؤشرات مما شكل صعوبة كبيرة في عرضها في الجانب النظري و كذا الجانب التحليلي .

هيكل الدراسة:

قمنا بتقسيم البحث إلى فصلين سبقتها مقدمة و تليها الخاتمة تضمن ملخص البحث و أهم النتائج و التوصيات.

الفصل الأول: تناولنا فيه مفهوم و نشأة لجنة بازل و اهم ما جاءت به اتفاقية بازل الاولي و الثانية و كذا أهم التعديلات و المعايير التي جاءت بها اتفاقية بازل الثالثة كما تطرقنا الي معرفة اساسيات الكفاءة المصرفية و علاقاتها بمعايير بازل الثالثة .

الفصل الثاني: لقد تطرقنا فيه الي تعريف النظام المصرفي الجزائري و تحليل تطبيق اتفاقية بازل الأولى و الثانية و دور الذي تلعبه معايير بازل الثالثة في تحقيق الكفاءة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري .

الفصل الأول

الاطـــار النـظـــري لاتفـــاقيـــات بـــازل و الكفـــاءة المصـــرفيـــة

تمهيد:

يعد القطاع المصرفي من بين أهم القطاعات الاقتصادية ، فهو يؤثر و يتأثر بالمحيط الاقتصادي و بسبب طبيعة عمله ، فهو يتعرض لمخاطر مالية كثيرة تهدد وجوده و استمراره ، و في هذا الإطار ظهرت الكثير من المبادرات لإدارة أحسن للمخاطر المصرفية ، من أبرزها و أشهرها المعايير الاحترازية التي سنتها لجنة بازل لرقابة المصرفية حيث تولت هذه المسألة، و قد كان أول أعمالها اتفاقية بازل الأولى سنة 1988 و التي عرفت تعديل سنة 2004 و أصبحت تحث اسم اتفاقية بازل الثانية ، إلا أنها هي أيضا عرفت تعديلا آخر بسبب الأزمة المالية العالمية 2008 مما أدى الى ظهور اتفاقية بازل الثالثة سنة 2010 ، كما للكفاءة المصرفية دورا في تفعيل تنفيذ السياسة النقدية فضلا عن تخصيص الفعال للموارد من طرف المصرف من خلال ادارة الموجودات و المطلوبات .

سوف نتطرق في هذا الفصل بمعالجة ثلاثة مباحث رئيسية و هي:

المبحث الأول: اتفاقية بازل تعديلاتها.

المبحث الثاني: الكفاءة المصرفية و علاقتها بمعايير لجنة بازل .

المبحث الثالث: عرض و تحليل الدراسات السابقة .

المبحث الأول: اتفاقية بازل وتعديلاتها

أحدثت اتفاقية بازل الأولى ثورة حقيقية في وسط الأنظمة المصرفية ، حيث بادرت بوضع قيود احترازية لتدعيم رؤوس الأموال و بالتالي محاولة حماية المصارف والمؤسسات المالية من الاختلالات المالية المحتملة كما حدث في منتصف الثمانينات من القرن العشرين.

وعليه سنتطرق إلى معرفة اتفاقيات بازل الأولى و بازل الثانية و بازل الثالثة و أهم ما جاء فيهم.

المطلب الأول: اتفاقية بازل الأولى

نظرا لأهمية وخطورة نشاط البنوك وتنامي تيار العولمة فقد تم الاهتمام بوضع معايير دولية للرقابة في إطار ما يسمى باتفاقية بازل الأولى.

الفرع الأول: التطور التاريخي لاتفاقية بازل الأولى ومفهومها

أولا: التطور التاريخي لاتفاقية بازل الأولى

تأسست لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية العشرة Group of ten وذلك مع نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا ، وقد حدث ذلك بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية ، وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية ، وتعثر بعض هذه البنوك و يضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية ، بسبب نقص رؤوس الأموال تلك البنوك مع الأخذ بعين الاعتبار أنه في ظل العولمة ، فإن تلك البنوك الأمريكية والأوربية يزداد انتشار فروعها في أنحاء العالم خارج الدول الأم ، و قد تشكلت لجنة بازل تحت ما يسمى لجنة التنظيمات و الإشراف و الرقابة المصرفية أو لجنة الأنظمة والرقابة المصرفية [1].

ثانيا: تعريف اتفاقية بازل الأولى

عملت اتفاقية بازل للأنظمة المصرفية وممارسات الرقابية لعدة سنوات قبل وضع تقريرها بشكله النهائي ونشره في جويلية 1988، ضمت لجنة بازل أعضاء ممثلين عن كل من" بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية " للدول الأعضاء في لجنة بازل تقرير اللجنة الذي رفع إليهم بخصوص تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية فيما يتعلق بقياس كفاية رأس المال و معاييرها، وتلك البنوك التي تمارس الأعمال الدولية ثم توجيه اللجنة لنشر وتوزيع التقرير في1987/12/10 على دول الأعضاء في المجموعة وغيرها لدراسة من قبل البنوك، واتحاداتها خلال 6 أشهر لعناية والاستشارة والتعديل إذ لزم الأمر وثم انجاز التقرير بشكله النهائي وقدم في جويلية 1988 و بعد أبحاث وتجارب ثم وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة رأس المال إلى الأصول حسب درجة خطورتها

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، الدار الجامعية اسكندرية ، مصر ، 2001 ، ص 80

* Group of ten (من" بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، ألمانيا ، إيطاليا ، اليابان ، هولندا ، السويد ، سويسرا ، المملكة المتحدة ، و الولايات المتحدة الأمريكية)

وبطريقة مرجحة وقدرت هذه النسبة 8 % ، و أوصت اللجنة من خلاله على تطبيق هذه النسبة اعتبارا من نهاية عام 1992 ليتم ذلك التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات بدءا من 1990 ، و كانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها "كوك COOK" و الذي أصبح بعد ذلك رئيسا لهذه اللجنة ، لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة كوك[1] .

الفرع الثاني: أهداف لجنة بازل الأولى و الجوانب الأساسية لها.

أولا : أهداف لجنة بازل الأولى.

تشمل أهداف لجنة بازل الأولى على:

- المساهمة في تقويم وتعميق والحفاظ على الاستقرار النظام المصرفي العالمي وبالأخص يعد تفاقم أزمة الديون الخارجية في الدول النامية بسبب توسع المصارف الدولية في منح ديون منفردة لها واضطرارها فيما بعد لاتخاذ اجراءات مثل اسقاط الديون أو توزيعها [2]؛
- وضع البنوك الدولية في أوضاع تنافسية متكافئة ، وبالتالي إزالة الفروق في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال المصرفي ، حيث تمثل الفروق مصدر رئيسي للمنافسة غير العادلة بين البنوك ، حيث يرى البعض أنه بعد زحف البنوك اليابانية في الأسواق التقليدية للبنوك الغربية و استطاعتها الإقراض بهوامش متدنية جدا نتيجة الانخفاض الكبير في رؤوس أموالها نسبة إلى الأصول هو ما جعل لجنة بازل تركز على قضية الأموال الخاصة للبنوك [3]؛
- العمل على ايجاد آليات للتكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية وفي مقدمتها العولمة المالية والتي تذيع من التحرير المالي و تحرير الأسواق النقدية من البنوك بما في ذلك التشريعات و اللوائح و المعوقات التي تحد من اتساع و تعميق النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية و المعرفية [4]؛
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة المصرفية على أعمال المصرف وتسهيل عملية التبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب الرقابة من قبل السلطات النقدية و المتمثلة في البنوك المركزية [5].

---

[1] خضراوي نعيمة ، **ادارة المخاطر البنكية – دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية الإسلامية** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) جامعة محمد خيضر _ بسكرة ، الجزائر ، 2009/2008 ، ص 109

[2] ختير فريدة ، **الرقابة المصرفية في الجزائر** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة جيلالي ليابس –سيدي بلعباس ، الجزائر 2018/2017 ، ص 305

[3] أيث عكاش سمير ، بن ناصر محمد ، **البنوك الاسلامية و تطبيقات معايير لجنة بازل 3** ، مداخلة ، جامعة البويرة ، الجزائر ص ص 1–2

[4] مبروك رايس ، **انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي** ، ط 1 ، دار الجنان للنشر و التوزيع – عمان ، الأردن ، 2016 ص 195

[5] أحمد سليمان خصاونة ، **المصارف الإسلامية و مقررات لجنة بازل – تحديات العولمة و استراتيجية مواجهتها** ، ط 1 ، عالم للكتاب الحديث – عمان ، الأردن ، 2008 ، ص ص 114–115

ثانيا : الجوانب الأساسية لاتفاقية الأولى.

ركزت الاتفاقية الأولى على العديد من الجوانب أهمها:

1) **التركيز على المخاطر الائتمانية** : إذ تهدف إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال و الأخذ في الاعتبار المخاطر الائتمانية CREDIT RISK أساسا ، بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول COUNTRY RISK إلى حد ما ولم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى ، مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف و مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية [1]؛

2) **تعميق الاهتمام بنوعية الأصول و كفاية المخصصات الواجب تكوينها:** حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصليها وغيرها من المخصصات ، و ذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معيار كفاية رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر، بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولا تم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار كفاية رأس المال[2] ؛

3) **تقسيم الدول إلى مجموعتين من حيث أوازن المخاطر الائتمانية** : قامت لجنة بازل على أساس تصنيف الدول من حيث المخاطرة إلى مجموعتين الأولى متدنية المخاطر و تضم مجموعتين فرعيتين و الثانية ذات المخاطر المرتفعة و تشمل في:

3-1) المجموعة الأولى : ينظر لها على أنها متدنية المخاطر وتضم مجموعتين فرعيتين هما :

- **مجموعة دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE)** : يضاف إليها دولتين هما سويسرا و المملكة العربية السعودية.
- **دول ذات ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي** : و هي الدول التي تعتبر ذات مخاطر أقل مقارنة مع الدول العالم الأخرى ، ويجب استبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة خمس سنوات في حالة قيامها بإعادة جدولة الدين الخارجي لها، و هذه الدول هي أستراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، أيسلندا الدانمارك، اليونان، تركيا [3].

3-2) المجموعة الثانية : مجموعة دول العالم الباقية، و هي دول ذات مخاطر أعلى مقارنة بالدول في المجموعة الأولى، و هذا يعني عدم تمتع مصاريفها (المصارف العاملة فيها) بتخفيضات في أوزان المخاطر المقررة للمجموعة الأولى، وتبعا لذلك فقد أقرت اتفاقية بازل الأولى أنه يتعين على كافة المصارف عالمية

---

[1] ميساء محي الدين كلاب ، **دوافع تطبيق دعائم بازل 2 و تحدياتها – دراسة تطبيقية عل المصارف العاملة في فلسطين** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة الاسلامية – غزة ، فلسطين ، 2007 ، ص 30

[2] نارجس معمري ، **واقع تطبيق البنوك الجزائرية لمقررات بازل** ، مداخلة الآليات المعاصرة للرقابة المصرفية و إدارة المخاطر ،جامعة 20 أوت 1995 – سكيكدة ، الجزائر ، 2021 ، ص 221

[3] حياة نجار ، **ادارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل – دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة فرحات عباس – سطيف ، الجزائر ، 2014/2013 ، ص 96

النشاط بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموعة أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية على 8% كحد أدنى مع نهاية [1].

4) وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول : وذلك تصنف الأصول حسب درجة المخاطر كمايلي :

4-1) الأوزان الترجيحية للأصول داخل الميزانية : و هي الأصول التي تعكس النشاط العادي للمصرف ، بحيث تختلف عدم قدرة المصرف على استرجاع أمواله من أصل إلى آخر ومن متعامل لآخر[2] ، عند حساب معيار كفاية رأس المال تدرج داخل الميزانية من خلال خمسة أوزان مع درجة خطورتها وهي: 0%، 10% ، 20% ،50% 100% [3].

الجدول رقم (1) : أوزان المخاطر حسب الاصناف للموجودات داخل الميزانية العمومية .

درجة المخاطرة	نوعية الموجودات
0%	النقدية والمطلوبات من الحكومة والبنوك المركزية مقومة بالعملة الوطنية والمطلوبات من حكومات دول OECD وبنوكها المركزية، والمطلوبات بضمانات نقدية أو أوراق مالية صادرة من حكومات دول OECD مضمونة من قبلها.
10%	المطلوبات من قبل مؤسسات القطاع العام المحلية باستثناء الحكومة، والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات.
20%	المطلوبات من بنوك التنمية الدولية وبنوك دول منظمة OECD والقروض المضمونة من قبلها ، والمطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المسجلة في دول OECD و القروض المضمونة من قبلها.
50%	القروض المضمونة برهانات عقارية ويشغلها ملاكها (المقترض أو تلك التي تؤجر)
100%	المطلوبات من قطاع خاص+ و المطلوبات من البنوك المسجلة خارج دول منظمة OECD، والمطلوبات من الحكومات المركزية خارج الموجودات الأخرى .

المصدر : زايدي مريم ، **اتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية وعلاقتها بالإدارة مخاطر صيغ التمويل الاسلامية – دراسة حالة مصرف أبو ظبي الاسلامي** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر، 2016/ 2017 ، ص 148.

---

[1] زايد مريم ، **اتفاقية بازل3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية و علاقتها بإدارة المخاطر صيغ التمويل الاسلامي – دراسة حالة مصرف أبو ظبي الاسلامي** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة محمد خيضر – بسكرة ، الجزائر ،2017/2016 ، ص 147

[2] رقية بوحيضر ، مولود لعرابة ، **واقع تطبيق البنوك الاسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2** ، مجلة جامعة عبد العزيز – الاقتصاد القياسي ، المجلد 23 ، العدد 2 ، 2010 ، ص17

[3] عمار عريس ، **مجدوب بوحصي ، تعديلات مقررات لجنة بازل و تحقيق الاستقرار المصرفي** ، مجلة البشائر الاقتصادية ،المجلد 3 العدد 1 ،2017 ، ص 101

وتحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية) بمعامل الترجيح الخطر للتعهد خارج الميزانية X(معامل الترجيح للالتزامات الأصلي المقابل له في أصول الخزينة + معاملات الترجيح للتعهدات خارج الميزانية) [1].

4-2) **وضع المعاملات تحويل الالتزامات العرضية بالنسبة للأصول خارج الميزانية** : إذ يتم تحويلها إلى أصول ذات طبيعة الأصول داخل الميزانية كما يلي[2] :

الخطر المرجح لأصل خارج الموجودة خارج الميزانية : قيمة الالتزام العرضي X معامل الترجيح

الجدول رقم (2) : معاملات التحويل للالتزامات العرضية حسب مقررات (لجنة بازل).

درجة المخاطر	الالتزامات العرضية
%100	بدائل الائتمان المباشر (مثل الضمانات العامة للقروض بما في ذلك خطابات الإعتمادات تحت الطلب كضمان للقروض والأوراق المالية)، والقبولات المصرفية (بما في ذلك التظهير الذي يأخذ هذا الطابع) .
%100	اتفاقيات البيع وإعادة الشراء وبيع الأصول مع حق الرجوع إلى البنك فيما يتعلق بمخاطر الائتمان .
%100	المشتريات المستقبلية للأصول ، والالتزامات عن ودائع مستقبلية ، والأوراق المالية ، والأسهم المدفوعة جزئيا والتي تمثل التزامات عند سحب معين .
%50	بعض العمليات المتعلقة بالبنود العارضة مثل سندات حسن الأداء وتأمينات العطاءات و الكفالات وخطابات الإعتمادات المستندية المتعلقة بعمليات معينة .
%20	الالتزامات قصيرة الأجل ذات التصفية الذاتية (مثل الإعتمادات المستندية للشحنات ذات الأولية).

المصدر : فائزة لعراف ، **مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة** دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، مصر ، 2013 ، ص 89.

و يحسب رأس المال المطلوب لحماية الأصول داخل الميزانية بوضع الأصول وفق فئة المخاطر الخاصة بكل منها ومن ثم تحسب الأصول المرجحة حسب درجة المخاطرة في كل مجموعة .

[1] زايد مريم ، مرجع سبق ذكره ، ص 148

[2] عمار عريس ، مجدوب بحوصي ، مرجع سبق ذكره ، ص 102

- لإيجاد رأس المال المطلوب فمثلا الأصول عند وزن مخاطر 0% ، هي أصول خالية من احتمالات ألا يتم استردادها و هذه المجموعة من الأصول لا تحتاج أي رأي مال لحمايتها [1]، أما الأصول في وزن المخاطر 100% فهي على درجة كبيرة من المخاطر وتحتاج جميعها إلى 8% من إجمالي رأس المال ؛
- يتم تجميع رأس المال المطلوب لكل الأصول حسب تقسيمها على فئات المخاطر للوصول إلى أدنى متطلبات رأس المال لحماية الأصول داخل الميزانية .

وبالنسبة لم تتعرض له المصارف من مخاطر مرتبطة بأصول خارج ميزانيتها من غير المشتقات المالية فقد تم وضع نظام لتحويل مخاطرة تلك الأصول إلى المخاطرة الائتمانية، أما معاملات التحويل فهي أربعة (0% 20% 50%، 100%) بعد ذلك يتم تصنيف هذه القيمة المعادلة وفقا لأنواع المخاطرة التي يتم تصنيف البنود داخل الميزانية وفقا لها.

باستخدام هذه التوجيهات فإن التعرض للمخاطر من أصول خارج الميزانية يتحول إلى ما يقابله من مخاطر للأصول داخل الميزانية.

وبالتالي يمكن تحديد رأس المال المطلوب وتماشيا مع اتفاقية بازل 1988 فإجمالي رأس المال للحماية من مخاطر الائتمان يساوي مجموع متطلبات رأس المال للأصول المشمولة بالميزانيات والأصول خارجها[2] .

$$\text{نسبة كفاية رأس المال :} = \frac{\text{رأس المال التنظيمي}}{\text{(الموجودات والبنود داخل وخارج الميزانية المرجحة بالمخاطرة + مخاطر السوق)}}$$

5) وضع مكونات رأس المال : يتكون رأس المال من شريحتين هما:

5-1) الشريحة الأولى (رأس المال الأساسي) : اعتبرت اللجنة أن العنصر الأساسي في رأس المال هي حقوق المساهمين و الاحتياطات المعلنة ، و هي العناصر الشائعة و المعروفة في جميع أنظمة البنوك في العالم[3] .

5-1-1) حقوق المساهمين : تعني الأسهم العادية المصدرة و المدفوعة بالكامل و الأسهم الممتازة الدائمة غير المتزامنة و يستثنى منها الأسهم الممتازة المتراكمة [4].

---

[1] جمال السالي ، **حساب كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل 2- دراسة تطبيقية على بنك البركة الجزائري لسنة 2008** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ،جامعة عمار ثليجي بالأغواط ، الجزائر ، 2013/2012 ، ص 55

[2] زايد مريم ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 148-149

[3] Musa omar Mobarak **,the Islamic finance ans Investment Instruments Risks ans it's Impact oncapital Adequacy for the Islamic Bank according to basel 2**,the degree of doctor of philosophy inislamic banking,the arabacademy for bamking and financial sciences ,2008 ,p 24

[4] عبد الرزاق جبار ، **المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف ، الجزائر ، 2005 ، ص 4

5-1-2) احتياطات المعلنة : في تلك الاحتياطات والتي تنشأ من خلال تخصيص أجزاء من الأرباح أو علاوات الأسهم و الاحتياطات التي تنشأ من خلال تخصيص أجزاء من الأرباح أو علاوات الأسهم و الاحتياطات العامة و الاحتياطات القانونية [1].

حيث يعد المكونين الأساسيين لرأس المال الأساسي السابقين هما الأكثر شيوعا بين معظم أنظمة البنوك في العالم كما أن أغلب تقديرات السوق لكفاية رأس المال تبني عليهما ، هذا إلى جانب أثرها البالغ في هوامش الربح المصرفي و على قدرة المنافسة في البنك ، ويعكس تأكيد اللجنة على هذين المكونين الأهمية والتي توليها لضمان تعزيز وتحسين صورة و مستوى مجموع مصادر رأس المال الذي تحتفظ به البنوك[2] .

5-2) الشريحة الثانية (رأس المال التكميلي المساند) : و يشمل على :

5-2-1) الاحتياطات غير المعلنة : و هي الاحتياطات التي تعبر من خلال حساب الأرباح و الخسائر دون أن تظهر ضمن عناصره عند الافصاح عن بياناته من خلال النشر و الصحف ...إلخ ، و ذلك بشرط أن تكون مقبولة من السلطات الرقابية و هذه الاحتياطات تختلف عما يسمي بالاحتياطات السرية التي لا تظهر لها قيم بالميزانية Reserves Hidden و التي تنشأ نتيجة تقييم الأصول بأقل من قيمتها الجارية [3] .

5-2-2) احتياطات إعادة تقييم الأصول : تتكون هذه الاحتياطات نتيجة إعادة تقييم الأصول لتعكس قيمتها الجارية بدلا من قيمتها التاريخية مع مراعاة احتمال تذبذب أسعارها و القدرة على بيعها بأسعار التي يتم تقييمها بها[4].

5-2-3) مخصصات مكونة لمواجهة مخاطر عامة : لا تواجه هذه المخصصات هبوط محدد في قيمة أصول بذاتها ، و مثال ذلك مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الائتمانية المنتظمة (شريطة كفاية المخصص المكون لتسهيلات بعينها) إذ تعتبر مثل هذه المخصصات بمثابة احتياطات .

على أن يكون الحد الأقصى لهذا النوع من المخصصات الذي يدرج ضمن القاعدة الرأسمالية 1.20% من الأصول و الالتزامات العريضة الخطرة مرجحة بأوزان المخاطر[5] .

5-2-4) القروض المساندة : أتاحت اتفاقية بازل الثانية هذا النوع من القروض الذي يطرح في صورة سندات محددة الأجل حيث يجب أن لا يزيد أجلها عن 5 سنوات مع خصم 20% من قيمتها السنوية [6] .

---

[1] Musa omar Mobarak ، مرجع سبق ذكرهً ، ص 24

[2] بن علي بلعزوز ، وآخرون ، **إدارة المخاطر – المشتقات المالية ، الهندسة المالية** ، ط 1 ، الوارق للنشر و التوزيع ، 2013 ص 252

[3] سمير الخطيب ، **قياس و ادارة المخاطر بالبنوك** ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، مصر، 2005 ، ص 32

[4] بركات سارة ، **دور تطبيق الاجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحكومة المصرفية – دراسة حالة بنك سوستي جنرال الجزائر** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة محمد خيضر – بسكرة ، الجزائر ، 2014 /2015 ، ص 186

[5] سمير الخطيب ، مرجع سبق ذكرهً ، ص 33

[6] عمار عريس ، مجدوب بحوصي ، مرجع سبق ذكره ، ص 103

5-2-5) أدوات رأسمالية أخرى : تجمع هذه الأدوات بين خصائص حقوق المساهمين و القروض من هؤلاء المساهمين ، حيث تتسم بالمشاركة في تحمل خسائر البنك في حالة تحققها ، كما أنها غير قابلة للاستهلاك مثل الأوراق المالية التي تجتمع فيها بعض صفات السندات و الأسهم [1] .

وتشترط اللجنة بالنسبة للشريحتين كما يلي :

- يجب أن لا يزيد مجموع الشريحة الثانية عن 100% من الشريحة الأولى ؛
- القروض المساندة يجب أن لا تزيد عن 50% من الشريحة الأولى [2]؛
- يكون الحد الأقصى للمخصصات العامة / احتياطات الديون المشكوك في تحصيلها 1.25% من مجموع الأصول الخطرة ، ويمكن زيادتها 2% بشكل مؤقت وفي حالات استثنائية فقط ؛
- تخضع الاحتياطات إعادة التقييم إلى خصم قدره 55% عند احتسابها ضمن رأس المال [3]؛

وبهذا فإن معيار كوك للملاءة المصرفية حسب مقررات اتفاقية بازل الأولى هو معدل كفاية رأس المال الذي يحسب كما يلي [4]:

معدل كفاية رأس المال (RATIO COOKE) : رأس المال (الشريحة 1+ الشريحة 2) / الأصول المرجحة بأن أوزان المخاطر

للإشارة فإن اللجنة ترى أنه يتعين على البنوك المستخدمة لنماذج داخلية أن يكون لديها نظام متكامل لقياس المخاطرة يعبر عن كل مخاطرها السوقية ، وبالتالي يجب قياس المخاطرة باستخدام منهج واحد ، أي باستخدام النماذج الداخلية أو باستخدام النموذج الموحد الصادر عن اللجنة [5].

---

[1] فائزة لعراف ، مرجع سبق ذكره ، ص 84

[2] عمار عريس ، مجدوب بحوصي ، مرجع سبق ذكره ، ص 103

[3] تهاني محمود محمد الزعابي ، **تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الاسلامية في اطار مقررات لجنة بازل – دراسة تطبيقية على البنوك الاسلامي العربي و البنك الاسلامي الفلسطيني بقطاع غزة** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، الجامعة الاسلامية –غزة ، فلسطين ، 2008 ،ص 62

[4] حياة نجار ، مرجع سبق ذكره ، ص 98

[5] سليمان ناصر ، **النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل** ، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، العدد 6 ، جامعة ورقلة الجزائر ، 2006 ، ص 155

الفرع الثالث : تعديلات اتفاقية بازل الأولى و تقييمها.

أولا : تعديلات اتفاقية بازل الأولى

بعد وضع نسبة كفاية رأس المال رأت المصارف ضرورة إعادة النظر في احتساب كفاية رأس المال لديها وذلك مقابل المخاطر المتنوعة التي تتعرض لها ، خاصة في ظل انتشار التعامل بالأدوات المالية الحديثة كالمشتقات [1].

ومن خلال ذلك قامت اتفاقية بازل الأولى بإدراج تعديلات على معيار الملائمة كوك كما يلي :

- في أفريل 1995 قامت لجنة بازل للإشراف المصرفي بإدخال مخاطر السوق التي تتحملها المصارف ، بعد أن كانت الاتفاقية الأولى تركز فقط على المخاطر الائتمان ودخلت حيز التطبيق في سنة 1998 ؛
- إضافة شريحة ثالثة لرأس المال و التي تتمثل في القروض المساندة لأجل سنتين وفقا لمحددات معينة زيادة عن الشريحة المعمول بها من قبل هذه التعديلات [2] ؛
- يتمثل الهدف من استحداث هذا التعديل في اتفاق رأس المال في توفير ضمانات رأسمالية صريحة ومحددة ضد مخاطر الأسعار التي تتعرض لها البنوك خاصة تلك الناشئة عن أنشطتها التجارية [3] ؛
- إن السمة الرئيسية لاقتراح أفريل 1995 تمثلت في الاستجابة لطلب الصناعة المصرفية بالسماح للبنوك باستخدام نماذج ملكية داخلية لقياس مخاطر السوق كبديل لاستخدام اطار القياس الموحد الذي وضع في أفريل 1993 والذي كان من المقترح تطبيقه على جميع البنوك ، إلا أن المناقشات و الملاحظات التي وردت للجنة بازل أسفرت عن خطة للسماح للبنوك بتحديد رأس المال اللازم لتغطية المخاطر السوقية من خلال نماذج احصائية داخلية ، و من أجل ضمان حد أدنى من المحيط والحذر و الشفافية و التماشي مع اشتراطات رأس المال على مستوى جميع البنوك ، واقترحت اللجنة بعض المعايير الكمية والنوعية لتستخدم مع البنوك التي ترغب في استخدام نماذج ملكية داخلية ؛

---

[1] صلاح سعاد ، **أثر تطبيق مبادئ حكومة الشركات على الادارة المخاطر في البنوك التجارية – دراسة ميدانية على عينة من البنوك التجارية الجزائرية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة باجي مختار –عنابة ، الجزائر ، 2017/2016 ، ص 99

[2] يحياوي محمد ، **تأثير اصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية ، دراسة حالة السلطات النقدية الجزائرية** ، أطروحة الدكتواره (غير منشورة) ، جامعة فرحات عباس – سطيف 1 ، الجزائر ، 2017 /2018 ، ص 64

[3] أحمد السيد كردي ، **الجوانب الاساسية لاتفاقية بازل في القطاع المصرفي** ، نقلا على الموقع الالكتروني : http://www.kenanaonline.com ، تاريخ الاطلاع : 2022/03/23 .

- عند حساب نسبة رأس المال الاجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان و مخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5 (وذلك على أساس أن 100 مقسومة على 8 و هي الحد الأدنى لكفاية رأس المال تساوي 12,5) ثم اضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة [1].

تصبح العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي :

$$\frac{\text{اجمالي رأس المال (شريحة 1+ شريحة 2+ شريحة 3)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقية X 12.5}} \geq 8\%$$

ثانيا : تقييم اتفاقية بازل الأولى .

تحمل الاتفاقية العديد من الايجابيات والسلبيات التي تتمثل في :

1) الايجابيات :

من بين الايجابيات التي جاءت بها تطبيق العملي لاتفاقية بازل الأولى في :

- ساهمت هذه الاتفاقية في تحقيق العدالة في مجال المنافسة بين المصرف على مستوى العلمي حيث استطاعت في إزالة الفوارق التي كانت سابق من خلال تقديمها لمعيار موحد لقياس كفاية رأس المال المصرف ؛
- دفعت هذه الاتفاقية في جعل المصرف أكثر حرصا ورشدا في توظيفاتها من خلال الاتجاه إلى التوظيف في أصول ذات أوزان أقل من حيث المخاطرة و الموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطرة و استبدالها بأصول أقل مخاطرة ، إذ واجهت صعوبات في زيادة عناصر رأس المال لاستعداد النسبة المطلوبة لمعايير كفاية رأس المال[2] ؛
- أتاح معيار بازل الأولى معلومات للمودعين للتمييز بين المصارف ذات معيار كفاية رأس المال أعلى أو أدنى لاتخاذ قرارات الاستثمار ؛
- تطبيق هذا المعيار يشجع المصارف على القيام بعمليات اندماج فيها بينهما ، بغرض تخفيض التكاليف والاستفادة من و فورات الحجم ، الأمر الذي يؤدي إلى وجود كيانات مصرفية قوية و قادرة على مواجهة المخاطر المختلفة [3] ؛

---

[1] أيمن زيد ، **ادارة المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية وفقا لمتطلبات لجنة بازل – دراسة ميدانية على بعض المصارف الجزائرية القرض الشعبي الجزائري و المجموعة العربية المصرية الجزائر** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) جامعة المسيلة الجزائر ، 2013/2012 ، ص 71

[2] حمزة شاكر ، **دور أصحاب الودائع في تعزيز انضباط سوق المصارف الاسلامية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ،جامعة فرحات عباس –سطيف ، الجزائر ، 2022/2021 ، ص 26

[3] تاتي الضاوية ، خالدي رشيدة ، **ملائمة معايير لجنة بازل للأنظمة المصرفية للدول النامية – دراسة حالة النظام المصرفي الجزائري** ، مجلة أبحاث و دراسات التنمية ، جامعة حمه لخضر –الوادي ، المجلد 08 ، العدد 2 ، الجزائر، 2021 ، ص 204

- سهولة التطبيق بما يوفر على البنوك الوقت و الجهد نظرا لاستخدامها فقط بمخاطر الائتمان [1]؛
- الاسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي خاصة من خلال رفع رأس مال المؤسسات المصرفية ؛
- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة و جعلها أكثر واقعية [2].

2) السلبيات :

- ثم اعطاء نفس الحجم من وزن المخاطر لتسهيلات القطاع الخاص ، مما أدى لتدني نوعية الأصول لدى البنوك ، فقد وجدت بعض البنوك أن هناك حافز لها لتقويم بنقل بعض الأصول إلى خارج الميزانية ؛
- لم تغرق لجنة بازل ما بين البنوك وإنما تعاملت معها بنفس الطريقة لغض النظر عن حجمها وتعقيد عملياتها ودرجة التقديم لديها ؛
- اعتمدت أسلوب محددا من لجنة بازل لقياس وإدارة المخاطر الائتمانية ولم تأخذ بعين الاعتبار تحسن الأساليب التي تتبعها البنوك لقياس وإدارة المخاطر ؛
- لا يوجد أساس علمي واضح لتفرقة دول العالم ما بين منخفضة المخاطر رغم أن الكثير من المؤشرات المالية لدول مصنفة عالية المخاطر أفضل ، رغم أن كثيرا من المؤشرات المالية لدول مصنفة عالية من غير المعقول الاستمرار بمثل هذا التصنيف[3] ؛
- رغم أن اتفاقية بازل الأولى كانت بمثابة الانطلاقة لقيام البنوك برفع رؤوس الأموال إلى مستوى يتناسب مع المخاطر التي توجهها ، غير أن تعريف المخاطر وتحديدها الذي تضمنته تلك الاتفاقية غير بالتبسيط الشديد و غياب أساس أو قاعدة " FONDEMENT" اقتصادية في تحديد نسبة 8% [4].

المطلب الثاني : اتفاقية بازل الثانية

بعد صدور اتفاقية بازل الأولى و مختلف تعديلات التي وقعت عليها ولم تكن مقنعة بالشكل الكافي ما دفع بلجنة بازل بإصدار اتفاقية جديدة مكملة لها و سمية باتفاقية بازل الثانية .

---

[1] يحياوي وفاء ، **ادارة المخاطر الائتمانية في المصارف الاسلامية –تجربة بنك البركة الجزائري** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) جامعة البليدة 2 ، الجزائر ، 2016 /2017 ، ص 85

[2] العريان سمية ، **ادارة المخاطر في البنوك الجزائرية وفقا لاتفاقية بازل 2** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة 20 أوت 1955– سكيكدة ، الجزائر ، 2009/2008 ، ص 38

[3] يحياوي وفاء ، مرجع سبق ذكره ، ص 86

[4] أحمد قارون ، **مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) جامعة فرحات عباس –سطيف 1 ،الجزائر ، 2013/2012 ، ص 23

الفرع الأول : مفهوم اتفاقية بازل الثانية و أهدافها

أولا : مفهوم اتفاقية بازل الثانية

بعد مرور 10 سنوات من ادراج نسبة كوك نشرت لجنة بازل في جوان 1999 مستندا أولا يهدف إلى اقتراح أجراء جديد لتطبيق متطلبات رأس المال إلى أن ظهرت الوثيقة في جوان 2004 ، و التي عرضت الاطار الذي أعيد مراجعة و هذا على أساس مسار استشاري طويل ، أين تم قبول المشروع الاداري الأوروبي و المعدل للإجراء الجديد عند أخر اجتماع كامل البرلمان في سبتمبر 2005 ، إذ دخل هذا حيز التطبيق في جانفي 2007، و تعتبر اتفاقية بازل الثانية اصلاح جبار ساهم في تعزيز الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، و من خلال عرض القواعد اللازمة للبنوك لتقدير متانة رأس المال و يوفر مدخلا شاملا لإدارة المخاطر ، وتدعيم انضباط السوق من خلال تحسين الشفافية في اعداد التقارير المالية من قبل المصارف [1] .

ثانيا : أهداف اتفاقية بازل الثانية:

قامت لجنة بازل بإصدار اتفاقية بازل الثانية لتحقيق جملة من الأهداف لنذكر منها [2]:

1) الرفع من معدلات الأمان و سلامة و مثانة النظام المالي العالمي؛
2) ادراج العديد من المخاطر لم تكن مدرجة من قبل وإيجاد نماذج اختبار جديدة أكثر ملائمة للتطبيق في البنوك على كافة مستوياتها ؛
3) تهدف هذه الاتفاقية إلى إنشاء طريقة أكثر شمولة في معالجة المخاطر.

الفرع الثاني : شروط الاستجابة لاتفاقية بازل الثانية

من منطلق أن الأحكام اتفاقية بازل الثانية هي أكثر من مجرد استبدال مجموعة قواعد ومعايير جديدة لرأس المال بل تعد تحولا كاملا في مجال الرقابة المصرفية ، و بالتالي يمكن القول أن هذه الاتفاقية تعد برنامجا متكاملا لتطوير القطاع المصرفي ككل ، و هذا ما يتطلب ضرورة توفر عدد من المقومات الخاصة بالبنية الأساسية للقطاع المصرفي بصفة عامة ومن أهمها[3] :

1) تطوير النظم المحاسبية : تتطلب استجابة بازل الثانية مزيدا من الاعتماد على السوق لتقدير المخاطر فالاتجاه الذي تتبناه هو الحسابية العالية كما يقرره السوق حول تقدير هذه المخاطر ، و بالتالي يصبح توافر البيانات المالية المناسبة هو الأساس لترجمة اتجاهات السوق إلى معايير وقواعد لإدارة البنوك والرقابة عليها فضلا عما يوفره ذلك من امكانية اجراء المقارنات بين المتعاملين في الأسواق ، و بناء على ذلك يتطلب الأمر التنسيق بين متطلبات اتفاقية بازل الثانية من ناحية ، و تفرض القواعد و المعايير الدولية و المحلية

---

[1] مريم هاني ، **الحوكمة المصرفية في ظل مقررات لجنة بازل** ، ط1 ، دار الأيام لنشر و التوزيع –عمان ، الأردن ، 2020 ص 74

[2] أحمد قارون ، مرجع سبق ذكره ، ص 26

[3] منار حنينة ، **المعايير الدولية الرقابية المصرفية و تطبيقاتها في الجزائر** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة قسنطينة 1 الجزائر ، 2014/2013 ، ص ص 54-55

للنظم المحاسبية من ناحية أخرى ، كما يستلزم الأمر احداث تطوير في مجال النظم المحاسبية المطبقة و الإفصاح عن البيانات و التقارير المالية ، و كذلك العمل على تطوير قواعد الشفافية و نشر المعلومات من جانب البنوك .

2) **مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية** : بالإضافة إلى تطوير أساليب ادارة البنوك و هيئات الرقابة ، فإن تطبيق اتفاقية بازل الثانية يتطلب تطوير عدد من المؤسسات المالية الأخرى المساعدة ، فبالنسبة للعديد من البنوك العاملة في البلدان النامية و كذلك البنوك الصغيرة و المتوسطة فإنه يصعب الاستناد إلى نظم و نماذج تفادي المخاطر الداخلية ، مما يفرض في كثير من الأحوال الاعتماد على تقديرات مؤسسات تقدير الجدارة الائتمانية أو هيئات ضمان الصادرات .

و يتمتع عدد من دول النامية بوجود مؤسسات محلية لتقيم الجدارة الائتمانية للمقترضين ، و مع ذلك يأخذ عليها أن تقديراتها تكون عادة أكثر تساهلا من المؤسسات الدولية ، ومن الضروري أن تطور هذه المؤسسات أساليب أعمالها وأن تتقارب مستويات أدائها المهني مع مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية العالمية.

3) **تطوير الكفاءات البشرية** : يتطلب تطبيق اتفاقية بازل الثانية نوعية متميزة بين الكفاءات البشرية سواء من التحليل المالي أو في وضع النظم المحاسبية و مراجعتها ، أو من حيث الكفاءة الفنية والتكنولوجية في مجال تقنيات المعلومات ، و بالتالي ستزداد احتياجات كل من البنوك و الجهات الرقابية و الإشرافية لهذه التخصصات ، الأمر الذي يتطلب بدل جهود كبيرة في ميدان التدريب و نظم التعلم بصفة عامة .

كما يتوجب على مسيري مجاله ادارة البنوك التعريف على النظام الداخلي بشكل أعمق لمراقبة مدى تماشيه مع المتطلبات التنظيمية التي تنص عليها اتفاقية بازل الثانية .

الفرع الثالث : دعائم اتفاقية بازل الثانية

ستتناول فيما يلي الدعائم المساندة لمعيار كفاية رأس المال حسب اتفاقية بازل الثانية كما يلي :

1) **كفاية رأس المال** : و الحاجة إلى المزيد من الضبط و التطوير لاتفاق بازل الأولى و شمل هذا المحور ستة أقسام [1]:

- حساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال ؛
- المخاطرة الائتمانية لمدخل المعياري ؛
- المخاطرة الائتمانية المدخل المستند إلى التصنيف الداخلي ؛
- المخاطرة الائتمانية إطار التوريق ؛
- المخاطر التشغيلية ؛
- قضايا دفتر التداول trading book issues.

[1] صلاح الدين حسن ، **الموسوعة المصرفية العلمية و العملية** ، مجموعة نيل العربية ، ص 19

***التوريق** : يقصد به تحويل الديون لدى البنوك إلى أوراق مالية قابلة لتداول

و استهدفت اللجنة من هذه الأقسام الستة التصدي للعديد من المخاطر مع التركيز على المخاطر الائتمانية و حساب متطلبات رأس المال المصرفي المقابل لها من خلال تطبيق المدخلين ، المدخل المعياري الأساسي و المتقدم و المدخل المستند إلى التصنيف الداخلي كما أدخلت اللجنة المخاطرة التوريق و المخاطر التشغيلية (الداخلية والبيئية المحيطة بالبنك) و مخاطر الدفتر المصرفي فيما يخص تقلبات أسعار الاستثمارات .

2) **عمليات المراجعة الاشرافية** : تحدد أربعة مبادئ تعين التوقعات بشأن دور ومسؤوليات البنوك و مجالها والجهات المشرقة عليها في تحديد وتقييم كل المخاطر التي تواجهها ، أو يشمل ذلك بل يتجاوز المخاطر التي تغطيها الدعامة الأولى مثل خطر تركيز الائتمان وخطر سعر الصرف في دفاتر البنك و المخاطر الاستراتجية أو الاحتفاظ برأس المال كافي واتساقا مع صورة المخاطر فيها ، و في الجوهر توفر الدعامة الثانية دافعا قويا لتدعيم ادارة المخاطر و نظم الاشراف المصرفي على حد سواء [1].

3) **انضباط السوق** : وما يرتبط بها من شفافية في نشر المعلومات وبما يساعد على زيادة كفاءة و إدارة المخاطر، و قد صدرت معايير بازل الثانية و مستنداتها النهائية في 2004/06/26 ليبدأ العمل بها مع بداية عام 2007 بعنوان (التقارب الدولي في قياس رأس المال و معايير رأس المال اطار معدل) ، حيث تم البدء في اصدار المعايير الجديدة نتيجة ما شاب معايير (بازل الأولى) من عيوب وعدم تغطية معدل كفاية رأس المال المخاطر الأخرى التي تتعرض لها البنوك ، مثل مخاطر السوق و مخاطر التشغيل و قد تضمنت المعايير الجديدة طرق مختلفة لحساب كل نوع من هذه المخاطر [2].

الشكل رقم (1) : دعائم اتفاقية بازل الثانية

المصدر : من اعداد الطالبتين بالاعتماد على المراجع السابقة

[1] ضياء محمد الموسوي ، **الاقتصاد العالمي بعد الأزمة المالية و الاقتصادية العالمية (2009/2008)**، ط 1 ، مؤسسة كنوز الحكمة ، الجزائر ،2013 ، ص 119

[2] عبد المطلب عبد الحميد ، **اقتصاديات النقود و البنوك** ، دار الجامعة الاسكندرية ، مصر ، 2009 ، ص 384

الفرع الرابع : تعديلات اتفاقية بازل الثانية و تقييمها

أولا : تعديلات اتفاقية بازل الثانية

قامت اتفاقية بازل الثانية ببعض التعديلات أهمها [1]:

1) **التعديلات الخاصة بالدعامة الأولى** : ركزت التعديلات المتعلقة بالدعامة الأولى على تعزيز و تقوية اطار الاحاطة بمفهوم المخاطر ، حيث أن الأزمة قد كشفت أن بعض متطلبات عمليات التوريق المستندة إلى أصول، و كذلك عمليات اعادة التوريق ترتبط بشكل مباشر و قوي بالمخاطر المنتظمة بشكل أكبر بكثير من عمليات التوريق التقليدية و لذلك فإنها تتطلب أعباء رأس للمال أكبر، و بناءا على ذلك فقد كانت أهم التعديلات المتعلقة بهذه الدعامة تتمثل في :

- فرض أوزان المخاطر أعلى لتعرضات إعادة التوريق بما يعكس المخاطر المرتبطة بمثل هذه المنتجات؛
- عدم السماح المصارف باستخدام التصنيفات التي تستند على التصنيف الضمني للمصرف أو ما يشابها سواء في الطريقة المعيارية أو الطريقة التصنيف الداخلي ؛
- حددت اللجنة متطلبات تشغيلية لابد أن تمتاز بها البنوك كي تتمكن من استخدام الأوزان الخاصة بإطار بازل الثانية للتوريق ، و الهدف من وراء هذه المعايير هو التأكد من أن المصارف تقوم باجتهاداتها الخاصة ، و لا تعتمد ببساطة على تصنيفات وكالات التصنيف و أن عدم تحقيق مثل هذه المتطلبات سينتج عنه مطالبة المصرف بالتغطية الكاملة لعملية التوريق .

2) **التعديلات الخاصة بالدعامة الثانية** : هدفت اللجنة من خلال الاضافات التي قدمتها على الدعامة الثانية إلى معالجة عيوب ممارسات تسيير المخاطر التي أظهرتها الأزمة ، و لذلك فقد طرحت دليلا مكملا للدعامة الثانية هدفه توسيع عملية تسيير المخاطر و تخطيط رأس المال ، و يشير هذا الدليل من نقاط الضعف في عملية تسيير لدى المصارف كما يؤكد هذا على النقاط التالية :

- إن عملية تقييم الداخلية لكفاية رأس المال في المصارف هي أمر جوهري في أي برنامج قوي لإدارة المخاطر و التي يجب أن ينتج عنها تحديد مستوى رأس المال الكافي لتغطية كل المخاطر التي يتعرض لها المصرف ، بالإضافة إلى ضرورة قيام السلطات الرقابية بتقييم هذه العملية و أهمية القيام بالمقارنة بين نتائج هذا التقييم و نتائج التقييم الذي تقوم به السلطة الرقابية مع الوقوف على أسباب الاختلاف إن وجدت؛
- تتمثل عملية التقييم الداخلي القيام باختيار تحمل يشمل تحليلا دقيقا لأدوات و أسس المال و أدائها خلال فترات الأزمات بما يشمل قدرتها على امتصاص الخسائر و دعم استمرار عمليات المصرف المختلفة ؛
- إن متطلبات رأس المال التي يمكن اعتبارها كافية وفق هذه الدعامة ستزيد بالتأكيد عن متطلبات الحد الأدنى المحددة بالدعامة الأولى.

[1] مريم هاني ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 88-89

3) **التعديلات الخاصة بالدعامة الثالثة :** بعد تقييم اللجنة لممارسات الافصاح و ذلك من خلال مراجعة متطلبات الدعامة الثالثة أوصت اللجنة بضرورة التركيز خلال عملية الافصاح على ما يلي :

- تعرض التوريق في سجلات المتاجرة ؛
- كفالة المشاريع المرتبطة بالالتزامات خارج الميزانية ؛
- طريقة التقييم الداخلي لعمليات التوريق ؛
- تعرضات عملية اعادة التوريق ؛
- التقييم بالأخذ بعين الاعتبار تعرضات التوريق .

لقد رأت اللجنة بأن الاطار الحالي لمتطلبات رأس المال المخصص لمواجهة مخاطر السوق لا يحقق الاحاطة الكاملة بكل المخاطر الرئيسية ، و كاستجابة لذلك قامت بتقديم ملحق لإطار القديمة عند المخاطر(**VAR)** المتعلقة بسجلات المتاجرة التي جاءت به اتفاقية بازل الثانية ، و قد أصدرت اللجنة في جويلية 2009 وثيقتين الأولى تحت عنوان "مراجعة لإطار مخاطر السوق ضمن اتفاقية بازل الثانية " ، و الثانية بعنوان " دليل احتساب رأس المال للمخاطر الاضافية في مجلات التداول " ويتوقع أن تلتزم المصارف بتطبيق ما جاءت به الوثيقتين ابتداءا من تاريخ 31 ديسمبر 2010 .

ثانيا : تقييم اتفاقية بازل الثانية

لقد تضمنت اتفاقية بازل الثانية مجموعة من الايجابيات و السليبات و هي :

إيجابيات :تتمثل في [1] :

- ضمان سلامة البنوك و منه الحفاظ على استقرار النظام البنكي و المالي ؛
- ضمان المنافسة العادلة مابين البنوك عن طريق توفير تشريعات وأنظمة متكافئة ما بين مختلف البلدان التي تنشط فيها ؛
- إلغاء كل تمييز ما بين الدول و اقتصارها فقط على المخاطر التي تحملها ؛
- امكانية الاستفادة من تخفيض رأس المال البنوك التي تطبق طرق التقييم الداخلي ؛
- توسيع قاعدة المخاطر و الأخذ في الحسبان بعض الأدوات المستحدثة للتقليل منها .

سلبيات : تتمثل في[2] :

- وفقا للمعايير التي وضعتها الاتفاقية ستواجه المؤسسات المصرفية عقبات في استقطاب مصادر التمويل الدولية بسبب التصنيفات الائتمانية المتدنية لبعض تلك المؤسسات ؛

[1] رقية بوحيضر ، مولود لعرابة ، مرجع سبق ذكره ، ص 29

[2] البيت الكويتي ، **اتفاقية بازل الثانية** ، نقلا على الموقع الالكتروني :

http://aldaitalku wait .word press.com /29-08-2009 تاريخ الإطلاع 24-04-2022

- فرض ضغوطات على المؤسسات المصرفية لتدعيم مستويات رسملتها ومعدلات كفاية رأس المال بسبب المخاطر الجديدة لاسيما مخاطر التشغيل ؛
- مواجهة الضغوط من أجل تطوير سياسات و ممارسات ادارة المخاطر المالية و الانتقال تدريجيا من أسلوب التقييم الائتماني الخارجي إلى أسلوب التقييم الائتمان الداخلي ؛
- انحياز معايير الاتفاقية بما يتوافق لتطلعات الدول الصناعية العشر ؛
- المبالغة في النسبة المقترحة 20% لمخصصة من رأس المال البنك لمواجهة مخاطر التشغيل .

المطلب الثالث : اتفاقية بازل الثالثة

أعطت الأزمة الأخيرة لسنة 2008 بعد جديدا الاتفاقية بازل ، حيث التزمت المصارف بمعايير لجنة بازل لكنها لم تسلم من الأزمة لذا تبنت دول مجموعة توجهات جذرية بخصوص كفاية رأس المال المصرفي و كان هذا الحدث الذي بادر في ميلاد اتفاقية جديدة سميث بازل الثالثة .

الفرع الأول : ظروف نشأة بازل الثالثة ومفهومها :

أولا : ظروف نشأة بازل ثالثة :

دفعت الأزمة العالمية الأخيرة 2006 إلى مراجعة عميقة و شاملة للأنظمة و التشريعات المالية و المصرفية على مستوى المحلي في كل دولة ، و كذلك على مستوى الدولي بالنسبة للمعايير و القواعد المصرفية الدولية ، وقد قامت العديد من الهيئات الرسمية و الخاصة المحلية و العالمية بإجراء دراسات و تحليلات شاملة لمعرفة أسباب و مكان الخلل ، و اقتراح الاصلاحات المطلوبة لتعزيز صمود الأنظمة المالية و المصرفية و جعلها أقل عرضة للأزمات ، و بشكل عام أظهرت الدراسات والتحليلات أن نقاط الضعف شملت نقاط واسعة من بنية النشاطات والممارسات المصرفية ، على سبيل المثال ما يتعلق بالاستثمارات عالية المخاطر وفي الممارسات التوريق وإعادة التوريق المعقدة و في الممارسات ادارة المخاطر .

إن بازل الثالثة تمثل اصلاحات لجنة بازل من أجل تدعيم رأس المال و السيولة بغية تعزيز مرونة القطاع المصرفي ، فالهدف في بازل الثالثة وهو تحسين قدرة القطاع المصرفي على احتواء الصدمات الناشئة عن الضغوطات المالية و الاقتصادية و تخفيض مخاطر انعكاس ضغوطات القطاع المالي على القطاع الاقتصادي الحقيقي [1].

ثانيا : مفهوم اتفاقية بازل ثلاثة

اتفاقية بازل الثالثة هي اتفاقية صادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية في شهر ديسمبر 2010 عقب الأزمة المالية العالمية لسنة (2008/2007) ، والتي كشفت عن العديد من الثغرات في اطار عمل اتفاقية بازل الثانية مما استلم لجنة بازل اعادة دراسة مقررات الاتفاقية الثانية على النحو الذي يضمن سلامة النظام المالي و المصرفي

[1] منال هاني ، **اتفاقية بازل 3 ودورها في ادارة المخاطر المصرفية** ، مجلة الاقتصاد الجديد ، جامعة العفرون ، العدد16 المجلد 1 ، 2017 ، ص 310

العالمي ، وتتناول اتفاقية بازل الثالثة مجموعة شاملة من التدابير و الجوانب الاصلاحية المصرفية ، التي طورتها لجنة بازل الرقابة المصرفية لتعزيز الاشراف وإدارة المخاطر في القطاع المصرفي [1].

الفرع الثاني : أهداف اتفاقية بازل الثالثة وأهم محاورها

أولا : أهداف اتفاقية بازل الثالثة

تتمثل أهداف الاتفاقية بازل الثالثة فيما يلي[2] :

- تحسين جودة و متانة و شفافية قاعدة رأس المال ، أوردت اتفاقية بازل أنه ينبغي التحقق من أي تعرض المخاطر يجب أن يقابله تغطية من عناصر رأس المال ، يمتاز بجودة عالية لذلك على المصارف و تغطية الأمور التالية فيما يتعلق بمتطلب بالحد الأدنى لكفاية رأس المال ؛
- تحديد و تعريف عناصر رأس المال ؛
- تحديد معايير تصنيف رأس المال الأساسي و العناصر الاضافية للشريحة الأولى و الشريحة الثانية .

ثانيا : محاور اتفاقية بازل الثالثة

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور أساسية و المتمثل فيما يلي[3] :

1) **المحور الأول** : ينص هذا المحور على تحسين نوعية و بنية و شفافية قاعدة رساميل البنوك ، و تجعل مفهوم رأس المال الأساسي مقتصر على رأس المال المكتتب به و الأرباح غير الموزعة من جهة أخرى مضافا إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد و غير المقيدة بتاريخ استحقاق أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوتها ، أما رأس المال المساند فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل و القابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أي مطلوبات للغير على المصرف و أسقطت بازل الثالثة كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملا بالاتفاقيات السابقة .
2) **المحور الثاني** : تشدد مقترحات لجنة بازل على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة و الناشئة عن العمليات في المشتقات و تمويل سندات الدين وعمليات الريبو ، من خلال فرض متطلبات رأس المال اضافية للمخاطر المذكورة ، و كذلك تغطية الخسائر الناتجة عن اعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق .
3) **المحور الثالث** : تدخل لجنة بازل نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي (leverage ratio) وهي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي ، وهي نسبة بسيطة كما أن المخاطر التي تستند إلى نسبة

---

[1] بونيهي مريم ، **دور المؤسسة الدولية الادارية السيولة الإسلامية في اصدار صكوك الإسلامية خلال الفترة (2013/2021)** مجلة دراسات في المالية الاسلامية و التنمية ، المركز الجامعي مرسلي عبد الله – تيبازة ، العدد 4 ، الجزائر، 2021 ، ص 51

[2] نور الدين بربار ، **تحديات ارساء مقررات لجنة بازل 3 في المصارف الجزائرية** ، مجلة الجزائر الاقتصادية و المالية ، العدد1 2014 ، ص 241

[3] زبير عياش ، **اتفاقية بازل 3 كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي العالمي** ، مجلة العلوم الانسانية ، جامعة محمد خيضر –بسكرة العدد 30 ، الجزائر، 2013، ص ص 455-456

الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات اضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ و تعمل كمعيار اضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الاساسية .

4) **المحور الرابع** : يهدف هذا المحور إلى الحد من اتباع البنوك سياسات اقراض مواكبة أكثر ، مما يجب تزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو و الازدهار ، و تمتع أيام الركود الاقتصادي عن الاقراض و تعمق الركود الاقتصادي و تطويل مداه الزمني .

5) **المحور الخامس** : يهتم هذا المحور بمسألة السيولة و التي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي ، و الأسواق بكاملها و من الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي السيولة وتقترح اعتماد نسبتين ، الأولى هي نسبة تغطية السيولة LCR و التي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة مالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتي 30 يوما ، أما النسبة الثانية NSFR فهي لقياس السيولة المتوسطة و الطويلة الأمد و الهدف منها أن يتوافر البنوك الصادرة تمويل مستقرة لأنشطتها .

الفرع الثالث : معايير اتفاقية لجنة بازل الثالثة

تتمثل معايير اتفاقية لجنة بازل الثلاثة على عدة معايير أهمها :

1) رأس المال : قررت لجنة بازل رفع الحد الأدنى من متطلبات حقوق المساهمين أقوى عنصر في رأس المال من مستواه الحالي البالغ 2 % إلى 4.5 % و ستكون هذه الزيادة تدريجية إلى غاية 1 جانفي 2015 ، كما إضافة الاتفاقية نوعا جديدا من رأس المال الذي يمكن تنمية رأس المال التحوطي ثم تقديره ب 2.5 % و الذي يمثل الهدف منه في ضمان قدرة البنوك على تغطية الخسائر التي تخلفها الأزمات المالية و الاقتصادية و بالإضافة إلى الحد الأدنى المطلوب وفقا للأنظمة المالية الذي يقدر ب 4.5 % سترتفع كمية رأسمالها الممتاز إلى 7% أي بحوالي 3 مرات عن ما جاءت به اتفاقية بازل الثانية ، كما شجعت لجنة بازل الرقابة المصرفية للبنوك الكبيرة على الاحتفاظ باحتياطات أكبر من نسبة 7 % لأن انهيار مثل هذه البنوك يمكن أن يدمر النظام المالي بأكمله أو شددت بنود بازل الثالثة على أنه في حال أخل أحد البنوك بهذه القواعد أي انخفضت نسبة الأموال الاحتياطية لديه عن 7 % فسيحق للسلطات المالية أن تمنع البنك من توزيع أرباح على المساهمين أو منح مكافآت مالية لموظفيه أو حتي تخفيض رواتبهم وهكذا فإن متطلبات رأسمالها الفئة الأولى بعد اضافة أموال التحوط المقدرة نسبتها ب 2.5 % ستصبح 8.5 % مقابل 6 % و يصبح الحد الأدنى الاجمالي لرأس المال بنسبة 10.5% مقابل 8% في الوقت الراهن و هو ما يوضحه الجدول التالي [1]:

[1] بريش عبد القادر ، سدرة أنيسة ، **فرص و تحديات العمل المصرفي في ظل مستجدات مقررات لجنة بازل** ، مجلة المؤسسة، العدد 6 2017 ، ص ص 19-20

الجدول رقم (3) : متطلبات رأس المال (نسبة مئوية %)

/	حقوق المساهمين بعد الاقتطاعات	رأس مال الفئة الأولى	اجمالي رأس المال
حد الأدنى	4.5	6	8
رأس المال التحوطي	2.5	/	/
الحد الأدنى + رأس المال التحوطي	7	8.5	10.5
حدود رأس المال التحوطي ضد التقلبات الدورية	0-2.5	/	/

المصدر : بريش عبد القادر ، سدرة أنيسة ، **فرص و تحديات العمل المصرفي في ظل مستجدات مقررات لجنة بازل** ، مجلة المؤسسة ، العدد 6 ، 2017 ، ص 20

2) **تغطية المخاطر** : نظرا لعدم الاكتراث الذي أبدته البنوك أثناء قيامها بتقييم المخاطر التي تعرضت لها خلال الأزمة المالية الاخيرة سواء تلك المتعلقة بعناصر داخل الميزانية أو خارجها ، و قد قامت اللجنة بتقديم توصيات حول ضرورة زيادة التركيز على عملية ادارة المخاطر داخل البنوك ، خاصة تلك المتعلقة بمخاطر الطرق المقابل و الناتجة عن عدم التزام أو عدم قدرة الأطراف الأخرى المقترضة في العقود التمويلية على الوفاء بالتزاماتهم خاصة في حالة عقود المشتقات المالية ، و بالتالي فقد ركزت اللجنة على ضرورة اعتماد البنوك على بيانات حديثة أثناء عملية تقدير المخاطر إلى جانب وضع بعض التوصيات الاضافية حول ضرورة احتياط البنوك لتراجع في التصنيف الائتماني للمقترض ، اضافة إلى تحفيز البنوك على اعتماد أسلوب التقييم الداخلي للمخاطر و تجنب الاعتماد على تصنيفات و كالات التصنيف الخارجية نظرا للمخلفات التي قامت بها خلال الأزمة الأخيرة [1] .

3) **الرافعة المالية** : من أجل كبح التوسع في العمليات الائتمانية و التقليل من حجم القروض المتعثرة الناجمة عن أزمة الرهن العقاري سنة 2007 ، و التحقق من وحدة المخاطر التي تؤدي إلى زعزعة استقرار النظام البنكي و الاقتصادي ، فقد أوصت اتفاقية بازل الثالثة باحترام نسبة تعرف بنسبة رافعة المالية و بذلك فقد نص هذا المحور على ادخال نسبة الرافعة المالية كوسيلة مكملة المتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر، حيث تهدف هذه النسبة للتحكم في منح القروض و قد قدرت بـ 3% من رأس المال الأساسي (الذي يتكون معظمه من الأسهم) ، ويتم حساب هذه النسبة من الأصول داخل الميزانية و الأصول خارج الميزانية دون استخدام أوزان ترجيحية و ذلك وفقا لصيغة الآتية [2]:

[1] بوسنة محمد رضا ،**الأزمة المالية العالمية و معيار بازل 3** ، مجلة ابحاث اقتصادية و ادارية ، العدد 13 ، 2013 ،ص 141

[2] عباي وسام ، **نحو الالتزام بمقررات لجنة بازل 3 كآلية لتعزيز الرقابة لدى النظام البنكي الجزائري** ، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد 6 ، العدد1 ، 2020 ، ص 205

رأس المال الأساسي

نسبة الرافعة المالية = ــ **≤ 3 %**

اجمالي التعويضات داخل الميزانية و خارج الميزانية

4) السيولة : يعتبر خطر السيولة من أخطر المخاطر التي تواجه المؤسسات البنكية وهو ناجم عن دورها كمحول للآجال ، ومن أجل ذلك فقد اقرت اتفاقية بازل الثالثة نسبتين لتغطية هذا الخطر على المدى القصير و المدى الطويل [1].

- **نسبة السيولة للمدى القصير :** تهدف هذه النسبة إلى جعل البنك يلبي ذاتيا احتياجات السيولة في حال حدوث أزمة ، و ذلك من خلال فرض نسبة لمواجهة احتياجات السيولة للمدى القصير (LCR) أين تم تحديد نسبة 100% بهدف السماح للبنوك بمقاومة احتياجات السيولة بشكل آني أي :

الأصول المغلقة العالية الجودة

ــ **≥ 100%**

مجموع التدفقات النقدية و المصرفية ل30 يوم القادم

- **نسبة السيولة للمدى الطويل :** جاءت هذه النسبة لقياس السيولة البنيوية في المدى المتوسط (NSFR) و الطويل ، و الهدف منها أن يتوفر للبنك مصادر تمويل مستقرة و حددت هذه النسبة كما يلي :

مبلغ التمويل المستقر (الدائم) الموجود

ــ **≥ 100 %**

مبلغ التمويل المستقر (الدائم) المراد تحصيله

الفرع الرابع : تحديات تطبيق بازل الثالثة و أهم الفروقات بينها وبين اتفاقيتي بازل الأولى و الثانية

أولا : التحديات الناتجة عن تطبيق بازل الثالثة

تواجه الجهات الرقابية و البنوك تحديات حيث عليها الوفاء بإطار بازل التدريجي في نظمها التشريعية والتنظيمية من خلال تنفيذ اللائحة الجديدة بدءا من سنة 2013 لتكمل بحلول سنة 2019 ، حيث ستواجه البنوك تحديات تتمثل فيما يلي[2] :

---

[1] بودالي مخطار ، **أثر مقررات بازل 3 في عملية اتخاذ قرار ضبط المعايير الاحترازية لبنك الجزائر** ، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد 3 ، العدد 2 ، 2017 ، ص ص 35-36

[2] كتفي خيرة ، **دور الحوكمة في تحسين ادارة المخاطر المصرفية** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ،جامعة فرحات عباس سطيف ، الجزائر ، 2016/2015 ، ص ص 43-44

1) سوف تواجه البنوك التحدي المتمثل في التماشي مع متطلبات بازل الجديدة و الحفاظ في الوقت ذاته على مستوى ربحية أعمالها ، مما قد يشكل صعوبة خاصة في ظل الظروف الاقتصادية التي يمر بها العالم بالإضافة إلى زيادة تكلفة رأس المال و تكلفة السيولة مع ارتفاع الأصول المرجحة بأوزان المخاطر ، مما سيؤثر سلبا على هوامش الربح عبر جميع القطاعات ؛

2) تكوين جزء من رأس المال كهامش للحماية من أي ضغوط مستقبلية يضع على البنوك قيودا على توزيع الأرباح و صرف المكافآت و عمليات اعادة شراء الأسهم ؛

3) نسبة السيولة الجديدة ستفرض على البنوك ما يلي :

- التنافس الشديد لجدب ودائع التجزئة و الشركات ؛
- ادراج نسبة أعلى من الأصول السائلة ضمن أصول البنك ؛
- سوف تلجأ البنوك إلى منح قروض و تسهيلات ذات أجال قصيرة أقل من سنة حتى تتمكن من الالتزام بنسبة صافي التمويل المستقر .

4) عدم وصول نسبة الرافعة المالية إلى 3% سيؤدي حتما إلى الاحتياج إلى ضخ رأس المال جديد و الحد من التعرض أو مزيج من كليهما ؛

5) تحسين عمليات ادارة المخاطر السيولة بما في ذلك اختبارات التحمل و وضع خطط الطوارئ التمويل ؛

6) سوف تصبح عمليات منح الائتمان أكثر صرامة و تعديل أسعار الفائدة على القروض ، و هذا يتوقف على المنافسة في قطاعات محددة و الأهمية الاستراتجية بكل قطاع البنك ، مما يعكس ارتفاع تكاليف رأس المال و السيولة من خلال المزيد من المخاطر الحساسة للتسعير و قياس الأداء ؛

7) التحول إلى قطاعات أقل مخاطرة من المحفظة مع عدد أقل من عمليات التوريق ، انكماش في التوظيف بمحفظة المتاجرة و انخفاض الأنشطة مثل المشتقات ، اتفاقيات اعادة الشراء و تمويل الأوراق المالية .

ثانيا : الفروقات بين بازل الثالثة وبازل الأولى و الثانية

تتمثل أهم الفرو قات بين اتفاقيات بازل **الأولى** و **الثانية** و **الثالثة** فيما يلي [1]:

1) من حيث الهدف الذي أسست من أجله : تم تشكيل بازل الأولى بهدف رئيسين هو الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال للبنوك ، بينما تم تأسيس اتفاقية بازل الثانية لتقديم مسؤوليات الاشراف و تعزيز الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال ، كما كان التركيز في اتفاقية بازل ثلاثة على تحديد احتياطي اضافي من حقوق الملكية ليتم الاحتفاظ به من قبل البنوك ؛

[1] معمري نارجس ، **تطور المنظومة المصرفية الجزائرية وفق مقررات اتفاقية بازل 3 – دراسة حالة بنك التنمية المحلية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة اكلي محند أو لحاج – البويرة ، الجزائر ، ص 97

2) **من حيث تركيز المخاطر** : تركز لاتفاقية بازل الأولى على الحد الأدنى من المخاطر من بين الاتفاقيات الثلاثة كما أدخلت اتفاقية بازل الثانية نهجا من ثلاثة ركائز لإدارة المخاطر، وقد تم تقييم مخاطر السيولة بالإضافة إلى المخاطر الواردة في اتفاقية بازل الثانية من قبل اتفاقية بازل الثالثة ؛
3) **من حيث المخاطر التي ينظر فيها** : يتم النظر فيها فقط في مخاطر الائتمان في بازل الأولى بينما تتضمن اتفاقية بازل الثانية مجموعة واسعة من المخاطر بما في ذلك المخاطر التشغيلية ، الاستراتيجية و السمعة أما بازل الثالثة تشمل على مخاطر السيولة العدوى والتقلبات الدورية ، بالإضافة إلى المخاطر التي أدخلتها اتفاقية بازل الثانية ؛
4) **من حيث امكانية التنبؤ بالمخاطر التشغيلية** : تعتبر اتفاقية بازل الأولى مختلفة لأنها تعتبر الأصول في محفظة البنوك الحالية فقط، أما اتفاقية بازل الثانية هي تطلعية مقارنة مع اتفاقية بازل الأولى حيث أن حساب رأس المال حساس للمخاطر، بينما تتطلع اتفاقية بازل ثلاثة إلى اعتبار العوامل البيئية الاقتصادية الكلية بالإضافة إلى المعايير المصرفية الفردية.

المبحث الثاني : الكفاءة المصرفية و علاقتها بمعايير لجنة بازل

تكتسي الكفاءة المصرفية المكانة المهمة في الإدارة المالية و هذا لما له من أثر مباشر على مكانة و كيان المصرف ، مما أتاح العديد من الدراسات و الأبحاث التي تصب جلها في مفهوم الكفاءة و مختلف تقسيماتها و علاقة بالجنة بازل و كذلك علاقتها المباشرة بتحقيق الأهداف المسطرة للمصرف .

و عليه نتطرق إلى معرفة أساسيات حول الكفاءة المصرفية و علاقتها بمعايير لجنة بازل.

المطلب الأول : أساسيات حول الكفاءة المصرفية

للكفاءة المصرفية معنى واسع و غير محدود يمكن التطرق لأهم التعريفات الخاصة بها و أهم أنواعها و العوامل المؤثرة فيها.

الفرع الأول : مفهوم الكفاءة المصرفية و أهميتها

أولا : مفهوم الكفاءة المصرفية

إن مفهوم الكفاءة المصرفية له معنى واسع ولا يمكن حصره في نطاق ضيق ، إلا أن هذه الدراسة ستعتمد على تعريف لوضع اطار تقاس به الكفاءة المصرفية [1].

[1] أمينة بن خزناجي ، **استخدام طريقة تحليل مغلف البيانات(DEA) في قياس الكفاءة المصرفية للبنوك التجارية – دراسة تحليلية لعينة من البنوك الجزائرية خلال الفترة (2016/2012)** ، مجلة اقتصاد المال و الأعمال ، المجلد 3 ،العدد2 ، 2008، ص 214

لا يختلف مفهوم الكفاءة في المصارف عنه في المؤسسات الاقتصادية الأخرى ، و يبقي الأساس هو الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة ، ويظهر الاختلاف في طرق قياس الكفاءة التي تعتبر جد معقدة و يعود ذلك لطبيعة نشاط المصرف و كذا صعوبة تحديد المدخلات و المخرجات [1].

تعرف المؤسسة المصرفية الكفوءة بأنها التي تستطيع توجيه الموارد الاقتصادية المتاحة نحو تحقيق قدر ممكن من العوائد بأقل قدر ممكن من الهذر ، أي التحكم الناجح في طاقتها المادية و البشرية من جهة ، و تحقيقها للحجم الأمثل و عرضها لمجموعة من المنتجات المالية من جهة أخرى[2] .

ينصرف مفهوم الكفاءة المصرفية إلى توزيع الموارد الاقتصادية بين الاستعمالات البديلة بشكل يتعذر عن طريقه الحصول على زيادة أو اشباع لرغبات المستهلكين نتيجة تبديل (توزيع) الموارد [3] .

ثانيا : أهمية الكفاءة المصرفية

تتمثل أهمية الكفاءة المصرفية فيما يلي :

- يمكن الالتزام بمعدل كفاية مناسب من تجنب المخاطر المتعلقة بالاستثمار الأموال المتاحة لدى المصرف و كذا توفر معدل مناسب من رأس المال يقلل من المخاطر المتعلقة بالاستثمارات الأكثر ربحية ؛
- إن الالتزام بمعايير الاقراض التي وضعت من قبل السلطات النقدية يؤدي إلى التخلص من القروض المتعثرة التي تؤثر على جودة الأصول ومنه على الربحية [4]؛
- وجود الادارة الكفوءة ينعكس بصورة مباشرة على ارتفاع معدلات الربحية ، وذلك لأن الادارة هي العامل الأساسي بتخفيض مصاريف التشغيل التي تدخل في احتساب صافي الدخل للبنك التجاري ؛
- إن التوليف بين العناصر سالفة الذكر بمنظومة واحدة يقودنا إلى الناتج الأساسي للكفاءة و هو تحقيق معدلات عالية من العائد ، و الجانب الأساسي في هذا الأمر هو توجيه مصادر الأموال إلى استخداماتها الأمثل

---

[1] أحمد عمان ، **فعالية الكفاءة التشغيلية في تقليل من مخاطر السيولة في البنوك التجارية – دراسة لعينة من البنوك العامة بالجزائر خلال فترة (2015/2010)**، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة غرداية ، الجزائر ، 2018/2017 ، ص 13

[2] محمد الراعي ، وآخرون ، **قياس كفاءة البنوك التجارية العاملة في فلسطين باستخدام تحليل مغلف البيانات** ، مجلة جامعة النجاح لأبحاث ، المجلد 34، العدد 7 ، 2020، ص 1168

[3] ميثم لعيبي اسماعيل ، **الماليـة العامـة – مقايضـات الكفـاءة و العدالـة** ، الطبعة العربية ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع عمان ، الأردن ، 2016 ، ص 45

[4] شريفة جعدي ، **قياس الكفاءة التشغيلية في المؤسسات المصرفية –دراسة حالة عينة من البنوك العاملة في الجزائر خلال فترة (2012/2006)** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة قاصدي مرباح –ورقلة ، الجزائر ،2014/2013 ، ص 28

و الذي ينعكس بالتالي على معدلات ربحية مرتفعة إلى جانب الحفاظ على معدلات سيولة كافية ، الأمر الذي يجعل من البنك أكثر كفاءة [1]؛

- البحث عن فرص جديدة لاستثمار الأموال المتاحة لدى المصرف يحقق له أرباحا أكبر بتكلفة أقل بإتباع استراتجية التنويع بالاستثمار ؛
- السعي نحو تخفيض تكلفة الخدمات المقدمة مع الاحتفاظ بجودة مرتفعة ، مما يؤدي إلى تحقيق معدلات عالية من النمو في الحجم الودائع ، والذي بدوره يوفر مصادر جديدة للأموال [2].

الفرع الثاني : أنواع الكفاءة المصرفية

إهتم الاقتصاديون في دراسة الكفاءة المصرفية بعدة أنواع ويمكن توضيحها فيما يلي :

1) **الكفاءة الانتاجية** : تتحقق الكفاءة الانتاجية باستخدام الموارد المتاحة للحصول على أقصى انتاج ممكن بطريقة ملائمة يراعي فيها تقليل التكاليف ورغبات المستهلكين [3].

يمكن تعريف الكفاءة الانتاجية بأنها ((العلاقة بين كمية الموارد المستخدمة في العملية الانتاجية و بين الناتج تلك العملية ، و بذلك ترتفع الكفاءة الانتاجية كلما ارتفعت نسبة الناتج إلى المستخدم من الموارد)) [4].

تتكون الكفاءة الانتاجية من عنصريين هما :

- **الكفاءة التقنية(Technical efficiency (TE** : و هي قدرة المصرف على الحصول على أقصى مخرجات محددة من المدخلات .
- **الكفاءة التخصصية (AE) allocative efficiency:** باعتبارها قدرة الشركة على استخدام المزيج الأمثل من المدخلات .

مع الأخذ بعين الاعتبار أسعار كل منها و تكنولوجيا الانتاج وهذا العنصران يشكلان ما يسمى بالكفاءة الاقتصادية .

---

[1] طارق عبد الله المحيسن ، **أثر الكفاءة على تنافسية الجهاز المصرفي الأردني –دراسة قياسية (2004/1979)** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة مؤتة ، الأردن ،2006 ، ص 11

[2] غيث أركان عبد الله ، تقويم **الكفاءة التشغيلية للمصارف التجارية باستخدام نموذج Modified Dupont لعينة من المصارف العراقية الخاصة** ، مجلة الدنانير ، العدد 16، 2019 ،ص 324

[3] حدة رايس ، نوي فاطمة الزهراء ، **قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية –دراسة حالة البنوك الجزائرية (2004–2008)** ، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث و الدراسات ، العدد 26 ،2012 ، ص 61

[4] عبد الحميد بوخاري ، علي بن ساحة ، **التحرير المالي و كفاءة الأداء المصرفي في الجزائر** ، الملتقى الدولي الثاني ، ط1 22–23 نوفمبر 2011 ، ص 135

2) **كفاءة الحجم و وفراتها.**

تشير كفاءة الحجم في البنك إلى التوفير أو عدم التوفير في تكاليفه عند زيادة حجم المنتجات مع الاحتفاظ بمزيج مدخلات ثابت ، ومن خلال التحليل السابق لمنحنى التكلفة المتوسطة طويل الأجل نجد أن قياس كفاءة الحجم يتم من خلال غلة الحجم التي تعتبر مقياسا للتغير النسبي في الإنتاج إلى التغير النسبي في عناصر الإنتاج و مدى اختلافها عن الواحد ، فكلما زادت هذه النسبة عن الواحد دل ذلك على كفاءة الحجم ، وكلما انخفضت دل ذلك على اللاكفاءة [1] .

تمثل اقتصاديات الحجم أهم العوامل زيادة الأرباح في المؤسسة الاقتصادية ، و ذلك أن التوسع في حجم المؤسسة و حجم عملياتها يمنحها فرصة الحصول على تكاليف أقل من خلال توزيع التكاليف الثابتة على قاعدة أوسع [2].

3) **كفاءة النطاق و وفوراتها:** وفورات النطاق أو اقتصاديات النطاق أو وفرات نطاق الانتاج economies of scope، تعبير اقتصادي يشير إلى انخفاض متوسط تكلفة الانتاج في المنشأة كلما زاد تنوع منتجاتها[3].

تعرف وفورات النطاق بأنها الادخار في التكاليف من خلال استخدام المدخلات نفسها لإنتاج أنماط عدة من المنتجات ، و بذلك تشير اقتصاديات النطاق إلى زيادة الكفاءة أو انخفاضها بناءا على التنويع في المنتجات و نجد أن اقتصاديات النطاق تؤدي دورا مهما في المؤسسة المصرفية ، خاصة بعد اندماج الأسواق المالية و اشتداد المنافسة في جذب العملاء لذا لجأت معظم البنوك إلى توسيع منتجاتها عن طريق تنويع حافظاتها المالية و القيام بخدمات غير تقليدية [4].

الفرع الثالث : أهداف الكفاءة المصرفية والعوامل المؤثرة بها

أولا :أهداف الكفاءة المصرفية :

يمكن هدف قياس الكفاءة المصرفية في الوصول إلى مجموعة من النقاط أهمها :

1) **هدف اعلامي :** يساعد قياس الكفاءة المعلومات للمسيرين و المسؤولين على اختيار الاستراتجياتهم وتحديد الأولوياتهم على المستوى العام للبنك من خلال معايير الكفاءة ، كما تهدف إلى توجيه الشخصيات بشكل مبدئي ، حيث أن تحديد معايير قياس الكفاءة المصرفية هي طريقة مميزة لمعرفة الاختيارات الاستراتيجية

[1] ساعد ابتسام ، **تقييم كفاءة النظام المالي الجزائري و دوره في تمويل الاقتصاد** ، مذكرو الماجستير (غير منشورة) ،جامعة محمد خيضر –بسكرة ، الجزائر ، 2009/2008 ،ص 71

[2] حدة رايس ، نوي فاطمة الزهراء ، مرجع سبق ذكره ، ص 62

[3] قلاع الدم العربي ، **قياس الكفاءة النسبية للبنوك العمومية باستخدام النماذج متعددة المعايير – دراسة تطبيقية لعينة من البنوك التجارية الجزائرية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) جامعة غرداية ، الجزائر ، 2021/2020 ،ص 32

[4] عبد الرحمان نبع صايل، **قياس كفاءة البنوك الإسلامية الأردنية باستخدام تحليل مغلف البيانات** ، مذكرة الماجستير(غير منشورة) جامعة أل البيت ، الأردن ،2017/2016 ، ص 29

على مستوى المصرف ، مما يسمح بتقليص مخاطر التعارض بين الأهداف العامة للبنك والأفعال المتخذة على مستوى الوكالات المصرفية التابعة لهما ، كما يؤدي قياس الكفاءة إلى اعلام كل المستويات في المصرف بالنتائج المحققة و يخلق نوع من الاتصال بين موظفي و مسيري المصرف [1].

2) **هدف تحفيزي** :يلعب قياس الكفاءة دورا أساسا في تحفيز وتشجيع المسؤولين على تحقيق الأهداف المحددة من خلال حثهم على خلق الكفاءة داخل المصرف ، وذلك من خلال نظام التعويضات والعقوبات [2].

3) **هدف توجيهي** : إن قياس الكفاءة في المؤسسات بخلق نوع من الحركية حيث يقال أنه يسير جيدا ما تقوم بقياسه أي للتحكم جيدا لابد من القياس ، فقياس الكفاءة يقدم للمسيرين مجموعة من المعلومات والمعطيات تساعدهم في اتخاذ القرار المناسب ، و بالتالي فإن عملية القياس تسمح بربط الكفاءة من أمام عملية التحكم و ضمان متابعة تصميم اختيار القرارات الاستراتجية من خلف عملية التحكم ، و بفضل عملية القياس نستخرج الانحرافات بين ما هو محقق و ما هو مقدر ، و من هذه الانحرافات نتعرف على أسباب هذه الانحرافات وبالتالي تحديد الخطط العملية واتخاذ القرارات التصحيحية[3] .

الشكل رقم (2) : أهداف الكفاءة المصرفية

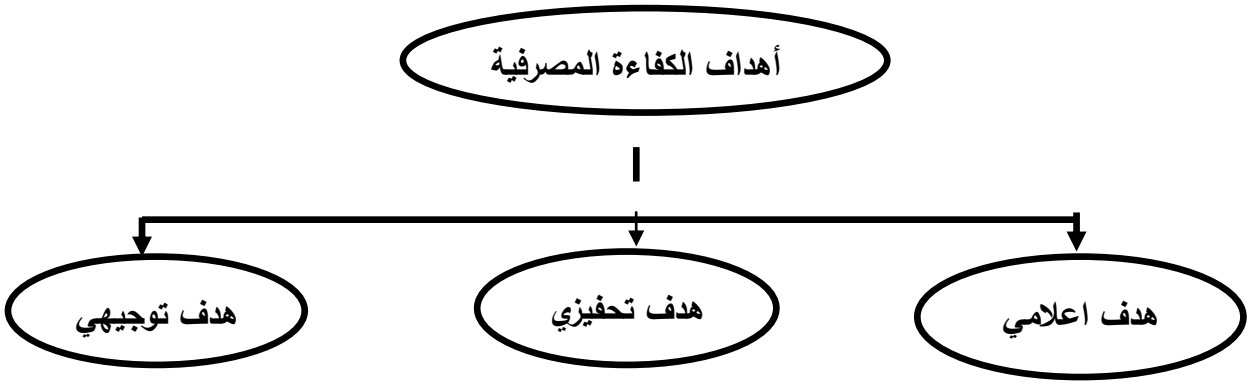

المصدر : من اعداد الطالبتين باعتماد على مراجع سابقة

[1] شريفة جعدي ، مرجع سبق ذكره ،ص ص4-5

[2] قلاع الدم العربي ، مرجع سبق ذكره ، ص 18

[3] شوقي بورقبة ، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية – دراسة تطبيقية مقارنة** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة فرحات عباس –سطيف ، الجزائر ، 2011/2010 ، ص 51

ثانيا : العوامل المؤثرة في الكفاءة المصرفية

يمكن تقسيم العوامل المؤثرة على الكفاءة المصرفية الى عوامل داخلية وعوامل الخارجية وهي [1]:

1) **العوامل الداخلية** : والتي تتكون من السياسات المالية الادارية المتبعة من قبل المصرف ، و التي تعتمد على درجة المنافسة بين كفاءة المصرف ، حجم النشاط الاقتصادي وكل هذه العوامل تتعلق بالسيولة و التركيز على العائد على الحقوق الملكية و العائد على الاستثمار وكذلك حجم الموجودات .
2) **العوامل الخارجية** : و هي العوامل التي تتعلق بالسياسات الخارجية المفروضة على المصرف و مختلف النظم و التشريعات المالية و النقدية المفروضة من قبل الحكومة و البنك المركزي تحديدا و المتعلقة بأسعار الفوائد و حجم الاحتياطات النقدية المفروضة على المصارف ، و كذلك المتعلقة حجم الائتمان الممنوح من قبل هذه المصارف .

و تتمثل أهم العوامل المؤثرة على الكفاءة المعرفية في :

1) **الربحيـة** : هناك العديد من العوامل المؤثرة على ربحية المصرف كأسعار الفائدة ، حيث تزداد الربحية عندما تكون أسعار الفائدة على القروض مرتفعة و أسعار الفائدة على الودائع منخفضة بمعنى يزداد هامش الربح كما تعتبر المنافسة عامل مؤثر على الربحية ، و ذلك عندما تقل الموارد المتاحة لدى المصرف مما يؤدي لرفع معدلات الفائدة للحصول على موارد ، و هذا ما يؤدي إلى خفض هامش سعر الفائدة[2] .
2) **درجة المخاطرة** : إن الربح هو الفرق بين الايرادات والتكاليف ، حيث يهدف المصرف إلى تحقيق الربح ولكن عليه أن يضع في الحسبان أن أي تحمل للمخاطر يتطلب عائدا اضافيا مناسبا ، و أن الغرض من ادارة المخاطر هو التقليل من احتمالات الخسارة ، و أول الخطوات في هذا الاتجاه هو التعريف بجميع مصادر الخطر المتوقع و تحليلها و تقدير نتائج الحد الأقصى لقيمة الخطر المتوقع ، ومن ثم مرحلة التعامل مع هذه المخاطر.
3) **درجة المنافسة** : تعرف درجة المنافسة على أنها قدرة المؤسسة المصرفية على انتاج سلعة أو خدمة بجودة عالية و قدرتها على مواجهة منافسيها و التكيف معهم في السوق بمنتج مصرفي تنافسي حيث يتميز بأقل تكلفة و ذات جودة عالية و في مدة زمنية قصيرة تقاس درجة المنافسة بأكبر نسبة لحجم الودائع إلى المجموع الكلي للودائع لمصرف أو اثنين أو ثلاثة مصاريف [3].

---

[1] علي بن ساحة ، **قياس الكفاءة المصرفية للبنوك الخاصة الجزائرية في ظل التحرير المالي** ، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات جامعة ورقلة ، العدد18 ، الجزائر ، 2013 ، ص 96

[2] حسن مفتاح ، **أثر هيكل السوق على الكفاءة المصرفية – دراسة عينة من المصارف التجارية حالة الجزائر** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة محمد خيضر – بسكرة ، الجزائر ،2018/2017 ، ص 77

[3] شريفة جعدي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 35-38

4) **العـوامل الادارية :** ليس هناك خلاف على أن العوامل الفنية في العمل لها تأثيرها العام على الكفاءة الانتاجية للمؤسسة ، و لكن مهما بلغت تلك العوامل الفنية من الدقة فما زالت الكفاءة تتوقف أيضا على الطريقة التي يؤدي بها الأفراد أعمالهم ، فالأداء الفردي للعمل هو المحدد الحقيقي للإنتاجية إذ يستطيع الفرد أن يؤثر كثيرا على الكفاءة و بالتالي الانتاجية بصفة عامة.

5) **الأنظمـة والتشريعات الحكوميـة :** تتحكم الأنظمة و التشريعات الحكومية في المصارف التجارية ، من خلال السياسة المالية و النقدية لعدة أهداف منها الحفاظ على أموال المودعين ، التحكم في عرض النقود وتوفير الائتمان لمختف القطاعات وبأسعار فائدة منخفضة ، تحصيل الايرادات من خلال الضرائب وتحقيق أهداف اقتصادية عامة ، كالحفاظ على استقرار الأسعار العامة وسعر الصرف ، تخفيض معدل التضخم تخفيض مستوى البطالة .

6) **الظـروف الاقتصـادية :** تنعكس مختلف التغيرات التي تطرأ على الظروف الاقتصادية على أداء المصارف و بالتالي على مستوى الكفاءة المصرفية ، و تنقسم المؤشرات الاقتصادية إلى مستوى النشاط الاقتصادي و الاستقرار الاقتصادي و التشريعي ، التضخم ، التقلبات في الأسعار ، الدخل القومي والفردي ، عادات وتقاليد المجتمع ، ومستوى التطور التكنولوجي .

المطلب الثاني : قياس الكفاءة المصرفية

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى معرفة مؤشرات الكفاءة المصرفية و الصعوبات التي توجهها وأهم طرق لقياسها .

الفرع الأول : مؤشرات الكفاءة المصرفية .

تشمل الكفاءة المصرفية على عدة مؤشرات أهمها :

1) **مؤشر الكفـاءة الفنيـة والتقنيـة :** لا تحدث الزيادة أو التحسين في مستوى الانتاج بشكل عفوي ولكنهما تستند إلى التخطيط الفعال و التنسيق المسبق و الصحيح للموارد المتاحة ، و كذلك على أساس الاستخدام الأمثل للتكنولوجيات الحديثة ، لذلك فإن مؤشر الكفاءة الفنية هو عماد تحسين معدلات الكفاءة و المتطلبات الأساسية و الجوهرية لغرض تجويد و تحسين الانتاجية .

مؤشر الكفاءة الفنية هو مقياس لقدرة وحدة الانتاج على اجتناب الهذر و ذلك بإنتاج أكبر قدر ممكن من المخرجات التي تسمح بها استخدام المدخلات ، أو استخدام قدر ضئيل من المدخلات التي تسمح بها مستوى المخرجات[1] .

[1] سعد بن علي الوابل ، **قيـاس كفـاءة البنـوك فـي القطـاع المصـرفي السـعودي باسـتخدام تحليـل مغلـف البيانـات خـلال فتـرة (2017/2013)** ، المجلة العالمية للاقتصاد و الأعمال ، المجلد 6 ، العدد 2 ، 2019 ، ص 243

للكفاءة الفنية مؤشرين حيث يسمى الجانب الأول بكفاءة المدخلات ذات التوجيه المدخلي (الاستخدامي) و الجانب الثاني يسمى بكفاءة المخرجات ذات التوجيه المخرجي :

- **المؤشرات ذات التوجيه المدخلي (الاستخدامي)** : يستند هذا المنهج على مجموعة المدخلات و حدودها الكفؤة ، حيث تهدف إلى تخفيض كميات المدخلات بأقل قدر ممكن مع الحفاظ على مستويات الانتاج الحالية (على الأقل) ، و هذا ما يطلق عليه "توفير الادخار "(inputsavin) للتأكيد على حقيقة أن مستوى المخرجات لم يتغير في حين تخفيض الكميات المدخلة نسبيا حتى يتم الوصول إلى حد الكفاءة .
- **المؤشرات ذات التوجيه الاخراجي** : يبحث هذا المنهج مجموعة من المخرجات و حدودها الكفوءة فمن جانب المخرجات تنظر هذه الطريقة إلى تعظيم مستويات الانتاج اعتمادا على المدخلات الحالية الموجودة حيث يعرف هذا المنهج باسم " تعظيم الانتاج " (autput –augmenting) ، لأنه يوسع مستوى الانتاج مع المحافظة على حزمة المدخلات دون تغيير [1].

وتعرف الكفاءة من جانب المخرجات هي الكمية التي يمكن من خلالها زيادة المخرجات تناسبيا بدون تقليص كمية المدخلات [2].

2) **مؤشر الكفاءة الحجمية** : يعرف هذا المؤشر أيضا بكفاءة وفورات الحجم ، و يعكس بشكل واضح التعريف العام للكفاءة وهو " الاستغلال الأمثل للموارد " ، حيث يقيس مدى قدرة البنك على تحقيق وفورات اقتصادية نتيجة استغلال قدراته و إمكانيته التوسعية .

يرتبط مؤشر الكفاءة الحجمية كمبدأ غلة الحجم الذي يعبر عن العلاقة بين المدخلات و المخرجات في العملية الانتاجية سواء في مؤسسة اقتصادية أو مصرفية ، وغلة الحجم هي مقياس للتغيير النسبي في المخرجات الناتج عن التغيير النسبي في المدخلات ، فإذا كانت هذه النسبة أكبر من الواحد فنقول عن العملية الانتاجية أنها تصف بغلة حجم متزايدة ، وإذا كانت النسبة أقل من الواحد فتكون غلة الحجم متناقصة ، أما إذا كانت النسبة تساوي الواحد فغلة الحجم تابثة .

كما ترتبط أيضا بمبدأ الحد الأدنى للكفء ، وهو المستوى الأمثل للإنتاج (المخرجات) الذي تصل عند التكاليف المتوسطة حدها الأدنى في المدى البعيد عند هذا المستوى يكون التغيير النسبي في المخرجات يساوي التغيير النسبي في المدخلات أي أن غلة الحجم ثابتة ، و بالتالي وفورات الحجم تساوي الصفر (معدومة)، و عند هذا

[1] ابتسام ساعد ، **دور اليات التمويل الاسلامي في رفع الكفاءة التمويلية للنظام المصرفي – التجربة الماليزية نوذجا** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) جامعة محمد خيضر – بسكر ، الجزائر ، 2017/2016 ،ص ص27 –28

[2] **Measuring the Relative Efficiency of Government Banks using Data**، Mohammed jassim Ahmed،Ali Hamed Abd thé ، folder32، journal of the college of university Exhibitions،**Envelope Analysis(DEA)for the period(2010-2019)** p 226، 2021،number 4

المستوى من الانتاج يساوي مؤشر الكفاءة الحجمية و مؤشر الكفاءة الفنية و يحققها درجة الواحد و بذلك يتحقق مبدأ الاستغلال الأمثل للموارد[1] .

الفرع الثاني : صعوبات قياس الكفاءة المصرفية

تواجه قياس الكفاءة المصرفية صعوبات عديدة تتمثل في :

1) **صعوبة تحديد المدخلات والمخرجات :** هناك صعوبة في تحديد المدخلات والمخرجات المصارف حيث أنها قد تكون مدخلات وفي نفس الوقت مخرجات [2] .

لاشك أن تحديد المدخلات والمخرجات في المؤسسات غير المصرفية تتم بشكل سهل و واضح حيث أن مخرجات أي مؤسسة هي ما تقوم ببيعه من منتجات بينما المؤسسات المصرفية ونظرا لتعدد أنشطتها وتداخلها فإنه من الصعب تحديد ما يمكن اعتباره مدخلة و ما يمكن اعتباره مخرجة .

بالرغم من أن طريقة الوساطة و طريقة الانتاج التي ثم الاشارة إليها قد مهدت وسهلت عملية التعامل مع الخدمات و المخرجات عند قياس مؤشرات الكفاءة ، إلا أنها أوجدت أشكالا أخرى تمثل في اختلاف النتائج المتوصل إليها باستخدام هذه الطرق ، و بالتالي وجود حساسية للكفاءة اتجاه طريقة تحديد مدخلات ومخرجات المصرف [3] .

2) **صعوبة تحديد الحد الأدنى لنسبة المدخلات إلى مخرجات :** من الصعب تحديد الحد الأدنى لنسبة المدخلات إلى المخرجات بشكل موضوعي ، حيث أنه لا توجد قوانين للعمليات المصرفية وليس بقدرة أحد غير الخبراء الاستدلال على أفضل أداء مصرفي يمكن بلوغه [4].

يقوم الاقتصاديون باستنتاج أفضل ممارسة من خلال مراقبة نسبة المدخلات على المخرجات في المصارف الفعلية و في المقابل لا يمكن لأحد ببساطة اعتبار المصرف الكفء وفقا لأعلى قيمة مخرجات لكل دولار من المخرجات و ذلك لأنه يتم تحديد هذه النسبة جزئيا من خلال عوامل أخرى غير الكفاءة ، مثل المزيج المدخلات و المخرجات و أسعار المخرجات ، حيث أن المصارف مع انخفاض نسبة المدخلات على المخرجات يمكنها الحصول على عمالة رخيصة غير عادية و مساحات مكتبية أو تتخصص في أنواع من القروض غير المكلفة [5] .

---

[1] فريد بن ختو ، محمد الجموعي قريشي ، **قياس كفاءة البنوك الجزائرية باستخدام تحليل مغلف البيانات** (DEA)، مجلة الباحث جامعة قاصدي مرباح –ورقلة ، العدد12 ، الجزائر ، 2013 ، ص 140

[2] ليلي عبد الكريم محمد الهاشمي ، جمال هداش محمد حسين الجبوري ،**مؤشرات كفاءة الادارة المصرفية و أثرها علي القيمة السوقية للمصارف – دراسة تحليلية لعدد من المصارف الحكومية و الأهلية في العراق** ، المؤتمر العلمي الدولي الأول لجمعية ادارة الاعمال العلمية العراقية ، 2–4 ماي 2017 ، ص 6

[3] نهاد ناهض فؤاد الهبيل ، **قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نمذج حد التكلفة العشوائية SFA– دراسة تطبيقية علي المصارف المحلية في فلسطين** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، الجامعة الاسلامية بغزة ، فلسطين ، 2013 ، ص 40

[4] ليلي عبد الكريم محمد الهاشمي ، جمال هداش محمد حسين الجبوري ، مرجع سبق ذكره ، ص 6

[5] نهاد ناهض فؤاد الهبيل ، مرجع سبق ذكره ، ص ص40–41

3) تعدد مقاييس الكفاءة المصرفية : تعددت و تنوعت طرق و أدوات قياس الكفاءة المصرفية عبر تطور الدراسات تطبيقية للكفاءة المصرفية و يمكن النظر إلى هذا التنوع من مدخلين رئيسين هما[1] :

مدخل أدوات التحليل الاقتصادي ، حيث تعددت للتعبير عن مؤشرات الكفاءة أو فورات الحجم أو غيرها من المقاييس .

فقد استخدم الانتاج أو دالة الانتاج مثلا كأداة لقياس وفرات الحجم في المصارف ، كما استخدم الربح أو دالة الربح كأداة لاشتقاق الكفاءة المصرفية ، ركزت معظم الدراسات في الآونة الأخيرة على دالة التكاليف كوسيلة لقياس مؤشرات الكفاءة .

الفرع الثالث :طرق قياس الكفاءة المصرفية .

سوف نقوم بقياس الكفاءة المصرفية عن طريق الطرق التقليدية .

الطرق التقليدية(التحليل المالي) : يعتبر التحليل المالي مدخلا كلاسيكيا لتقييم أداء المؤسسات الاقتصادية والمصرفية على السواء ، و لا زالت تكتسي أهمية كبيرة لدى الاقتصاديين و المدراء الماليين و المحاسبيين .

ويعرف التحليل المالي بأنه ((عملية استخدام المقاييس الكمية لتقييم الأداء المالي لعملاء المصرف طالبي الائتمان المصرفي من خلال ايجاد علاقة بين بنود قوائمهم المالية التي تكشف عن مدى قوة مركزهم المالي و بالتالي مدى امكانية سدادهم الالتزامات التي تترتب على منحهم الائتمان))[2] .

1) أساليب التحليل المالي : يعتبر التحليل المالي بما تضمنه من دراسة تحليلية للبيانات و القوائم المالية والتي تتمثل في[3] :

- **التحليل الرأسي :** يسمى التحليل المالي الساكن و يرتكز على دراسة القوائم المالية من خلال ربط علاقات بين عناصرها أو أجزائها في شكل نسب ذات دلالة ، يمكن من خلالها الحكم على التوازن المالي و الوضعية المالية للمؤسسة ، و تتمثل هذه الأدوات في رأس المال العامل والمؤشرات المالية .
- **التحليل الأفقي :** التحليل الأفقي أو التحليل الاتجاهات عبارة عن مقارنة البيانات المنشورة في سنتين أو أكثر أي عرض التغيرات الحاصلة في تلك السنوات أما بواسطة أرقام مطلقة أو من خلال النسب المئوية .
- **التحليل بالنسب المالية :** يعتبر هذا الأسلوب من أساليب التحليل المالي الأكثر شيوعا في العالم الأعمال وذلك لأنه يوفر عددا كبيرا من المؤشرات المالية التي يمكن الاستفادة مهنا في تقييم أداء الشركة في مجالات الربحية والسيولة والكفاءة في ادارة الأصول والخصوم .

---

[1] ليلي عبد الكريم محمد الهاشمي ، جمال هداش محمد حسين الجبوري ، مرجع سبق ذكره ، ص 6

[2] نهاد ناهض فؤاد الهبيل ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 41- 43

[3] طلال زغبة ، نعيجة رزقية أحلام ، **قياس الكفاءة التشغيلية في البنوك التجارية الجزائرية – دراسة تطبيقية خلال الفترة (2017/2012)** ، مجلة أبحاث اقتصادية و ادارية ، المجلد 14، العدد 2، 2020، ص 293

2) **مؤشرات النسب المالية :**

في ظل التطور المستمر للصناعة المصرفية لم تعد القوائم المالية قادرة على إعطاء صورة واضحة عن آلية العمل المصرفي ، لذا اعتبر التحليل المالي من أهم أساليب تقييم الأداء ، و ذلك لأنه يعطي مؤشرات مالية تخدم عملية التخطيط و التقييم والرقابة حيث يمكن استخدام النسب المالية لقياس كفاءة المصارف و استغلالها لمواردها و مدى قدرتها على تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح ، من جهة أخرى فإن النسب المالية مفيدة لقياس الأداء و الوضع المالي للمؤسسة ، حيث يمكن استخدامها لمقارنة الأرقام المالية للوحدة المقيمة مع الوحدات الأخرى التي تنتمي إلى نفس القطاع و هناك العديد من النسب المالية المستخدمة لهذا الغرض ، مثل نسب الربحية و نسب السيولة ، وكذلك النسب التي تقيس المخاطر و تغطيتها ، وغيرها من النسب المالية الأخرى.

لذا سيتم التطرق باختصار إلى أكثر النسب شيوعا في قياس الكفاءة المصرفية و ذلك فيما يلي [1]:

1) **نسب الربحية :** إن تحقيق الأرباح هي من المقاييس الأكثر استخداما قي تقييم كفاءة المصرف و هناك العديد من النسب المستخدمة لهذا الغرض ومن النسب الأكثر استخداما لقياس الربحية نذكر منها :

- **العائد على الأصول(ROA) :** صافي الربح / إجمالي الموجودات

تعد هذه النسبة واحدة من النسب الأكثر شيوعا في قياس الأداء المالي في القطاع المصرفي ، بل أن بعض الدراسات تذهب إلى أبعد من ذلك ، حيث تعتبر أن العائد على الأصول هو المؤشر المالي الأكثر أهمية في القطاع المصرفي ، و تبين هذه النسبة مدى قدرة إدارة المصرف في حصولها على الودائع بتكلفة معقولة واستثمارها في الاستثمارات المربحة ، وبما أن الاستثمارات والقروض تشكل الجزء الأكبر من أصول المصرف فإن الفائدة على القروض تشكل الجزء الأكبر من إيرادات المصرف وعوائده ، وهذا بدوره يتبلور في العائد على الأصول ، حيث تشير هذه النسبة إلى مقدار الربح الصافي التي تولده الوحدة الواحدة من الأصول و بالطبع فإنه كلما ارتفعت هذه النسبة كلما دل ذلك على كفاءة أكبر للمصرف في إدارة موجوداته .

- **العائد على حقوق المساهمين(ROE) :** صافي الربح / إجمالي حقوق المساهمين

يعد مؤشر العائد على حقوق المساهمين في القطاع المصرفي من المؤشرات المهمة للدلالة على ربحية المصرف والنمو المتوقع فيها ، حيث تمثل هذه النسبة معدل العائد للمساهمين ، بمعنى أنها تشير إلى نسبة العائد لكل وحدة واحدة من الأموال المستثمرة من قبل المساهمين في هذا المصرف ، وكلما ارتفعت هذه النسبة كلما دل ذلك على ارتفاع كفاءة أداء المصرف في تحقيقه للأرباح

2) **نسب السيولة :** تشير السيولة إلى قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته المالية في الوقت المناسب وبطريقة فعالة ، ومن هذه النسب نذكر :

[1] أيهم محمود الحميد ، **قياس الكفاءة الفنية في المصارف التجارية الخاصة في سوريا باستخدام التحليل التطويقي للبيانات (DEA)** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة حماة ، سوريا ، 2017 ، ص ص 40-43

- **نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي الأصول** : تصنف هذه النسبة ضمن المقاييس التقليدية للسيولة حيث تحدد هذه النسبة كم من موجودات المصرف يتم تمويلها من قبل الودائع بدلا من الأموال أو الأسهم المقترضة .
- **نسبة إجمالي القروض إلى إجمالي الودائع** : هذه النسبة تستخدم عادة لتقييم مخاطر السيولة و الائتمان حيث تشير إلى نسبة القروض التي يمنحها المصرف من خلال الودائع ، من جهة أخرى فإن ارتفاع نسبة القروض إلى الودائع تشير إلى العديد من الأمور ، لكن من وجهة نظر السيولة فإن ارتفاع هذه النسبة يشير إلى احتمال انخفاض السيولة و الإعسار وذلك لأن الودائع تعد مصدرا مستقرا لتمويل المصرف مقارنة بالقروض و التي تعد من الأصول الأكثر خطورة مقارنة بغيرها من الأصول المالية .
- **نسبة الموجودات السائلة إلى الودائع** = الأصول السائلة / ودائع العملاء و الأموال المقترضة القصيرة لأجل:

تشير إلى النسبة المئوية لالتزامات القصيرة الأجل التي يمكن أن تتحقق مقابل الأصول السائلة للمصرف في حال السحب المفاجئ للودائع .

- **نسبة القروض الصافية إلى إجمالي الأصول** : تقيس نسبة الأصول التي و ظفت على شكل قروض حيث أن ارتفاع هذه النسبة يشير إلى الانخفاض في سيولة المصرف
- **نسبة التداول** = الموجودات المتداولة / المطلوبات المتداولة :

تشير إلى قدرة المصرف على تلبية الالتزامات الحالية أي الودائع تحت الطلب مع الأصول السائلة إن ارتفاع هذه النسبة هو مؤشر على وجود أصول أكثر سيولة لتسديد الودائع تحت الطلب

3) نسب المخاطر والملاءة المالية : يمكن استعراض النسب الأكثر شيوعا لقياس المخاطر و الملاءة للمصرف فيما يلي :

- **نسبة الديون إلى أرس المال** : تكمن أهمية رأس مال المصرف من حيث أنه يمتص الصدمات المالية فمثلا في حال انخفاض قيمة الأصول أو في حال عدم سداد القروض الممنوحة فإن أرس مال المصرف يوفر الحماية ضد تلك الخسائر المتوقعة ، وبالتالي فإن انخفاض هذه النسبة يعني ارتفاع حجم أرس المال نسبة للديون وهذا مؤشر جيد للمصرف
- **نسبة الديون إلى إجمالي الأصول** : تشير هذه النسبة إلى القدرة المالية للمصرف لمواجهة الديون و بالتالي فإن ارتفاع هذه النسبة يشير إلى أن المصرف يشارك في أعمال تجارية أكثر خطورة
- **مضاعف حق الملكية** = مجموع الأصول / أسهم رأس لمال:

وهو يعبر عن مقدار الأصول لكل وحدة واحدة من رأس المال ، حيث أنه كلما ارتفعت هذه النسبة دل ذلك على تعرض المصرف لخطر أعلى.

- **نسبة القروض إلى الودائع** : هذه النسبة تستخدم كمؤشر للسيولة ومؤشر للائتمان بذات الوقت حيث يدل الارتفاع في هذه النسبة إلى احتمال الانخفاض في السيولة و حدوث التعسر.

المطلب الثالث : علاقة الكفاءة المصرفية بالمعايير لجنة بازل

من خلال هذا المطلب سوف نتطرق إلى معرفة العلاقة بين الكفاءة المصرفية و معايير لجنة بازل

الفرع الأول : علاقة الكفاءة المصرفية بمعايير لجنة بازل من خلال الإدارة المصرفية

تتجلى العلاقة بين معايير لجنة بازل و الكفاءة المصرفية من خلال ما يعرف في الإدارة المصرفية بإدارة أصول و خصوم المصرف و بشكل أعم تسمي إدارة المخاطر المصرفية للمصرف حيث تظهر أهمية إدارة المخاطر المصرفية من خلال دراسة و تحليل المشكلة التي قد يتعرض لها المصرف أو المشرف في إدارة المصرف[1] .

الفرع الثاني : العلاقة التناقضية بين الأهداف المصرف

تتمثل العلاقة التناقضية بين الأهداف الرئيسة لأي مصرف في [2]:

- تحقيق أكبر عائد ممكن ؛
- عدم الوقوع في أزمة سيولة ؛
- المحافظة على كبار المودعين والعملاء؛
- عدم التعرض لمخاطر رأسمالية و بالتالي الوقوع في الإفلاس .

إن التناقض و التداخل بين هذه الأهداف يشكل القاعدة و الأرضية الأساسية لمهام و نشاطات الإدارة المصرفية والتي يتم التعبير عنها بشكل دوري من خلال القوائم المحاسبية (الميزانية العمومية وقائمة الدخل....) ، والتي يتم من خلالها تحليل بياناتها للوقوف على أداء هذه الإدارة و مدى التزامها بتحقيق هذه الأهداف و احترامها للتشريعات والقوانين المحلية و الدولية .

الفرع الثالث: تحليل بيانات المصرف

لقد استخدم المحللون أدوات مالية واقتصادية عديدة لتحليل بيانات المصرف وتقييم أداء إدارتها ولا يعد معيار كفاية رأس المال للجنة بازل المتمثل في احتفاظ المصرف بمجموع رأس مال يساوي 8% على الأقل من أصوله المرجحة بالمخاطر أمرا غريبا عن مجال التحليل المصرفي ، فقد طبقت الكثير من المصارف أو الدول معايير مشابهه له و لكنه يمتاز بكونه لا يعبر عن علاقة مجردة بين مكونات رأس المال من جهة ، والأصول الخطرة من جهة بل يتسم بأنه :

- يعتمد المفهوم الشامل لرأس المال و لا يقتصر على المفهوم المتعارف عليه ؛
- يقابل المخاطر غير المتوقعة و ذلك من خلال كفاية المخصصات و جودة الأصول وسلامة السياسات التي تتبعها المصارف ؛
- يجعل من أموال المساهمين في مقابلة المخاطر المتوقعة وغير المتوقعة ؛

[1] نهاد ناهض فؤاد الهبيل ، مرجع سبق ذكره ، ص72

[2] نهاد ناهض فؤاد الهبيل ، مرجع سبق ذكره ،ص ص72-73

- يربط بين رأس المال و الأصول الخطرة أي كلما ازدادت الأصول الخطرة كلما كانت الحاجة إلى مزيد من رأس المال ؛
- لا يعتمد الضمانات التي تحصل عليها المصارف مقابل الائتمانية إلا الضمانات النقدية و العقارية ؛

يمكن تصنيف الدول أو المصارف بالنسبة لتطبيق معيار كفاية رأس المال وفق مقررات لجنة بازل إلى ثلاثة أنواع:

- دول منشئة للمعيار و هي التي كانت تستخدم معايير مشابهة أو المعيار ذاته ، و تتمثل أمريكا وبريطانيا؛
- دول لم تكن تستخدم المعيار و لكن لديها من النظم ما يؤهلها لتطبيقه و الالتزام به ؛
- دول تواجه صعوبات في تطبيق المعيار والالتزام به .

يرى المحللون أن هذا التصنيف لا يعكس اختلافا جوهريا في الكفاءة المصرفية أو في سلامة العمل المصرفي بين تلك المصارف أو الدول ، وأن الالتزام بالمعيار يعود لمدى توفر أو قصور عوامل أساسية مثل نوعية الأصول و حجم السوق النقدي و الأدوات المناسبة و مدى عمق سوق رأس المال والأدوات الرأسمالية المتوفر ورغم التشابه و التماثل في مسميات كثير من الموارد و الاستخدامات بين سائر الدول إلا أن هناك اختلافات جوهرية بين طبيعة هذه الموارد والاستخدامات بين المصارف ، إن حجم السوق النقدي والأدوات المستعملة وكذلك مدى عمق سوق رأس المال و توافر أدوات الدين ذات الطبيعة الرأسمالية يتحكمان بشكل كبير في طبيعة الموارد و الاستخدامات للمصارف [1].

المبحث الثالث : عرض وتحليل الدراسات السابقة

هناك مجموعة من الدراسات الجزائرية والعربية التي سبقت في دراسة معايير بازل والكفاءة المصرفية من زوايا مختلفة ، كانت جميع الرسائل العلمية السابقة التي اهتمت بالنظام المصرفي وتأثيره بمعايير اتفاقيات بازل و الكفاءة المصرفية ، حيث عالجت بازل الأولى و بازل الثانية ولم تتوصل بعد إلى معالجة معايير اتفاقية الثالثة حيث لاحظ بأن هناك بعض المقالات الحديثة للباحثين جزائريين تهتم بموضوع معايير بازل الثالثة و الكفاءة المصرفية وتأثيرهما على النظام المصرفي ، أما بالنسبة للدراسات العربية فإنها تناولت معايير بازل بكثرة و كذلك الكفاءة المصرفية وذلك لأن بعض الدول العربية وتسبق في مجال تطبيق معايير بازل ودورها في الكفاءة المصرفية وبدأ بالفعل تنفيذ اتفاقية بازل الثالثة سوف تقسم هذه الدراسات إلى قسمين في الأول الدراسات الجزائرية وثانيا الدراسات العربية .

[1] نهاد ناهض فؤاد الهبيل ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 73-74

المطلب الأول : دراسات محلية

اهتم العديد من الباحثين الجزائريين بموضوع معايير اتفاقية بازل والكفاءة المصرفية ومن بين تلك الدراسات نجد:

دراسة (فريدبن ختو ، محمد الجموعي قريشي) بعنوان " قياس كفاءة البنوك الجزائرية باستخدام تحليل مغلق البانات (DEA)" مجلة الباحث جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، العدد 12، الجزائر ،2013 .

تهدف هذه الدراسة إلى قياس الكفاءة المصرفية لعدد من البنوك الوطنية والعربية والأجنبية حيث استخدمت أسلوب تحليل مغلق البيانات بالاعتماد على البيانات المصرفية لعام 2010، حيث اعتبرت القروض والناتج البنكي الصافي كمخرجات والديون المصارف العامة للاستغلال و اهتلاك الأصول الثابتة كمدخلات لنموذج التوجيه الاخراجي لقياس الكفاءة ، حيث تم استخدام كلا من نموذجي عوائد الحجم الثابت CRS وعوائد الحجم المتغيرة VRS كانت نتائج العامة للدراسة ، إن معظم بنوك الدراسة تتمتع بوفرة في الموارد وهو ما يعكس ضعف في الاستثمارات المصرفية لدى البنوك ، و أن درجة الكفاءة تتسق بشكل كبير فيما بينها ، أي لا يوجد تباين كبير في درجات الكفاءة فيما بينها و أن المعارف الأجنبية أكثر كفاءة من المصارف العربية و الوطنية و أن درجات مؤشرات الكفاءة لا ترتبط بحجم البنك .

دراسة معمري نارجس بعنوان " تطوير المنظومة المصرفية الجزائرية وفق مقررات اتفاقية بازل 3دراسة حالة بنك التنمية المحلية " أطروحة الدكتوراه ، جامعة اكلي محند اولحاج – البويرة ، الجزائر ،2019 /2020

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى التزام البنوك الجزائرية بمقررات بازل الثالثة ، بالإضافة إلى تحديد أوجه التشابه و الاختلاف بين معايير كفاية رأس المال الذي حددته كلا من لجنة بازل وبنك الجزائر، وإعطاء لمحة تاريخية عن اتفاقية كل من بازل الأولى و الثانية و الثالثة و التي صدرت مع نهاية سنة 2010 وتقيم واقع تطبيق بنك التنمية المحلية لمقررات اتفاقية بازل الثالثة .

توصلت هذه الدراسة إلى أن المعايير الاحترازية الجزائرية لم تساير كل من اتفاقية بازل الأولى والإضافات التي جاءت بها اتفاقية بازل الثانية فيما يخص ادراج المخاطر السوقية و المخاطر التشغيلية ضمن حساب نسبة الملائمة المالية مع بداية سنة 2014 و لا حتى مقررات اتفاقية بازل الثالثة و انعدام الشفافية والإفصاح في المنظومة المصرفية الجزائرية جعل من مميزات عملها بالضبابية ، حيث يعتبر هذان المبدءان يعتبران لأهميتها ما من أهم ما ركزت عليه اتفاقية بازل في مقررتها الثانية والثالثة وكون البنوك الجزائرية لا تتعامل بالابتكارات المالية .

المطلب الثاني : دراسات عربية

قام العديد من الباحتين العرب بدراسة بعض المواضيع المتعلقة باتفاقيات بازل و الكفاءة المصرفية .

دراسة رجوان عبد الوهاب محمد سالم بعنوان " أثر تطبيق اتفاقيات بازل على البنوك المركزية في البلدان النامية " مجلة الدراسات العليا جامعة النيلين ، المجلد 5،العدد 15 ، السودان ،2016.

تهدف الدراسة إلى تحليل دور البنوك المركزية في تحقيق التوازن في النظام المالي والمصرفي ، و كذلك تفسير الهدف من انشاء لجنة بازل و إلى استشراف التحديات التي تواجه البنوك في الدول النامية عند تطبيق اتفاقيات بازل .

توصلت هذه الدراسة إلى إنجاح الدول النامية في التوافق مع متطلبات بازل الثانية ، يتوقف بصورة كبيرة على مدى نجاح هذه الدول في التوافق مع المبادئ الأساسية لرقابة الفعالة على البنوك ، وهو أحد أهم مسؤوليات البنوك المركزية في السنوات القادمة وعلى الرغم من استجابة العدد الأكبر من الدول إلى المعايير الدولية للحد الأدنى لرأس المال إلا أن هذا الاستيفاء يتم بشكل فعلي و واقعي خاصة في الدول النامية إلا تتمتع بنظم معلومات فعالة و واقعية ، حيث كانت عيوب بازل الأولى الدافع وراء ظهور بازل الثانية و التي ركزت بازل الأولى على نوعين فقط من المخاطر وهي مخاطر الائتمان ومخاطر السوق بينما اضافة بازل الثانية عن بازل الأولى.

دراسة باسل محمد الحموي بعنوان " الكفاءة المصرفية والعوامل المؤثرة فيها دراسة تجريبية على المصارف المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية ، مذكرة الماجستير ، المعهد العالي لإدارة الاعمال سوريا 2017/2018

هدفت هذه الدراسة إلى دراسة الكفاءة للمصارف السورية و ذلك مع تراجع نشاط المصارف المتمثلة بمنح الائتمان وتقديم الخدمات المصرفية ، إذ أنها تطبق على المصارف لمعرفة درجة كفاءتها و إيجاد التحسينات المناسبة للوصول إلى درجة الكفاءة التامة و معرفة العوامل الخاصة بالمعارف و العوامل الاقتصادية الخارجية المؤثرة في الكفاءة المصارف العينة ، مما يساعدها على وضع خطط استراتجية لمعرفة ما يمكن أن تخفضه من مدخلات و ما عليها أن ترفع من مخرجات للوصول للكفاءة المثلي في هذه العينة ، ومعرفة تأثير العوامل الخاصة بالمصارف وبعض العوامل الخارجية في الكفاءة المصرفية ، لكل من المؤشرين درجة الكفاءة المصرفية DEA و نسبة الكفاءة .

وقد خلصت الدراسة في نموذج مؤشر الكفاءة إلى أنه هناك أثر ايجابي لكل من القيم السابقة لمؤشر الكفاءة العائد على حقوق الملكية اللوغراتم الطبيعي لمؤشر أسعار المستهلك ، في حين كان هذا الأثر السلبي لكل من الحجم و السيولة و المخاطر الائتمانية في مؤشر الكفاءة .

أما نموذج درجة الكفاءة فقد كان هناك أثر سلبي لكل من القيم السابقة لدرجة الكفاءة ، المخاطر الائتمانية والحجم بينما كان هذا الأثر الايجابي بالنسبة للسيولة ، العائد على حقوق الملكية و اللوغارتم الطبيعي لمؤشر أسعار المستهلك في درجة الكفاءة .

المطلب الثالث : القيمة المضافة

من خلال هذه الدراسات السابقة اتضح لنا مختلف جوانب الموضوع وأيضا تطرقنا إلى النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسات التي ساعدنا في تقديم إضافات علمية تميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة ، في حين كان الاشتراك بينهما في تناولها لموضوع معايير بازل الثالثة ، إلا أنهم لم يتطرقوا لدور معايير بازل الثالثة في تحقيق الكفاءة المصرفية في البنوك وهذا ما حولنا تداركه من خلال دراستنا ، كما أن الدراسة تتقاطع مع الدراسات السابقة في الجانب التطبيقي فيما يتعلق بالإصلاحات التي شهدها النظام المصرفي الجزائري بصدور قانون النقد و القرض ، أما فيما يخص دراسات عربية هي أيضا تناولت موضوع معايير بازل الثالثة لكن النتائج التي توصلت إليها تختلف مع نتائج دراستنا و ذلك لاختلاف البيئة المصرفية المدروسة .

خلاصة

خلصت هذه الدراسة و التي تم التطرق فيها إلى اتفاقيات بازل للعمل المصرفي ، حيث كان لها دور مهم في تنسيق بين الأنظمة الرقابية في المصرف ، و ذلك من خلال وضع معايير دولية للرقابة المصرفية فموضوع كفاية رأس المال في المصرف كانت الدعامة الأساسية لاتفاقية بازل الأولى ، حيث حددت هذه الاتفاقية الحد الأدنى لكفاية رأس المال مع التركيز على المخاطر الائتمانية وليس ادارتها ، لكن اتفاقية بازل الثانية اعتبرت أشمل حيث أخذت تعديلات جوهرية كبيرا على هذا الخصوص ، و ذلك من خلال قياس المخاطر بدرجة حساسية أكبر و كذا استخدام طرق قياس متقدمة ومتطورة فحين قامت اتفاقية بازل الثالثة على ادخال بعض تعديلات على اتفاقية بازل الثانية و اضافت بعض المعايير الخاصة بالسيولة ، اضافة إلى أهم الجهود المتعلقة بتوحيد القواعد و المعايير المصرفية و تعزيز الصلابة المالية و رفع أدائها بما يضمن مواجهة الأزمات خلال محاولتها اعادة انضباط أداء المصرف ، كما كان للكفاءة المصرفية أهمية كبيرة في الوسط الاقتصادي و التي تعني تخصيص الموارد الاقتصادية بطرق تسمح لها بتحقيق منافع اضافية في السوق المالي من خلال استخدام نماذج و أدوات لقياسها فمن الواضح وجود علاقة بين معايير بازل و الكفاءة المصرفية في تحسين الأداء في المصرف .

الفصل الثاني

واقع تطبيق النظام المصرفي لمعايير بازل و الكفاءة المصرفية

تمـهيد

عرفت الجزائر بعد الاستقلال مباشرة تطورات وتغيرات في المجال الاقتصادي ، ولاسيما النظام المصرفي بما أنه المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي الوطني فهو يدفع بعجلة النمو نحو التقدم ، و يعد النظام المصرفي الجزائري من أهم الأنظمة الاقتصادية فهو يؤثر و يتأثر بالمحيط الاقتصادي ، حيث مر بعدة اصلاحات تخص الجانب المالي و النقدي ومن أهمها قانون النقد و القرض 10/90 الذي وضع له مسار جديد للتطبيق معايير بازل للرقابة المصرفية .

حيث سنتطرق في هذا الفصل الى مبحثين أساسيين هما :

المبحث الأول : واقع النظام المصرفي الجزائري

المبحث الثاني : تحليل تطبيق اتفاقيات بازل و الكفاءة المصرفية على النظام المصرفي

المبحث الأول : واقع النظام المصرفي الجزائري

يعد النظام المصرفي الممول الرئيسي في جميع اقتصاديات الدول حيث يتكفل بتغطية الاحتياجات المالية الكبيرة ، و توفير السيولة اللازمة لتسيير النشاط الاقتصادي وهذا ما جعل منه محورا أساسيا لتمويل التنمية ، لذلك سوف نتطرق في هذا المبحث إلى معرفة مضمون النظام المصرفي الجزائري في ظل نظام قانون النقد و القرض 10/90 و أهم الإصلاحات التي جاء بها .

المطلب الأول: مضمون النظام المصرفي الجزائري

عرف النظام المصرفي الجزائري بعد الاستقلال علي عدة تغيرات و اصلاحات لتنظيم عمل النظام المصرفي المتعلق بنظام البنوك والقروض و القوانين المتعلقة بالاستقلالية .

الفرع الأول: تعريف النظام المصرفي ونشأته

أولا : تعريف النظام المصرفي

إن أي نظام هو عبارة عن مجموعة العناصر المتفاعلة فيما بينها من أجل تحقيق هدف محدد وهذه العناصر تمثل مدخلات النظام ، ويتم المزج فيما بينها على أساس مجموعة من الموارد و الإجراءات قصد تحقيق نتائج مرغوبة (أهداف) و تسمي مخرجات النظام ، و بالنسبة للنظام المصرفي يدل على مجموعة من المؤسسات المصرفية على رأسها البنك المركزي الذي يحكم سيرها و العلاقات فيما بينها مجموعة من القوانين و التنظيمات و القواعد و هذه الأخيرة ، منها ما يتعلق بكل مؤسسة على حدا و هو متضمن في القوانين التأسيسية و التنظيمات الداخلية للبنوك ، ومنها ما هو مشترك بحيث تلتزم به كل مؤسسات النظام و يتعلق الأمر هنا بالقانون المنظم للعمل المصرفي في الجزائر (قانون النقد و القرض) ، و مختلف التنظيمات و التعليمات التي يصدرها البنك المركزي من حين لأخر ، و كذا قواعد العرف المصرفي أي القواعد المتعارف عليها في هذا الميدان و أبرزها قواعد الحذر ومن ناحية أخرى يعد النظام المصرفي جزء من النظام الائتماني أو نظام التمويل بوجه أشمل .

تعد مؤسسات مالية و ليست مؤسسات مصرفية ، فإن المؤسسات المالية تؤدي أيضا دور الوسيط المالي إلا أنها لا تقوم بالأعمال المصرفية التقليدية ، كما أن مجال تدخلها يكون عادة في المدي المتوسط والطويل مع الإشارة الى أن هذا المعيار الأخير لم يعد دلالة كبيرة ، ذلك أن البنوك التجارية نهيك عن بنوك الأعمال التي أصبحت أيضا تتدخل في تمويل الاستثمارات المتوسطة والطويلة الأجل.

أما فيما يخص هدف النظام المصرفي يتمثل في تلبية الاحتياجات التمويلية الاقتصادية بأقل أثار سلبية ممكنة و لن يتحقق هذا إلا في ظل وجود وساطة مالية فعالة [1].

[1] رحيم حسين ، **الاقتصاد المصرفي** ، ط 1 ، دار بهاء الدين للنشر و التوزيع ، الجزائر ، 2008 ، ص ص 40-41

ثانيا : نشأة النظام المصرفي الجزائري

يعود إنشاء النظام المصرفي في الجزائر إلى القرن التاسع عشر، و كان مستنسخا عن النظام المصرفي الفرنسي بغرض خدمة مصالحه المالية ، فكل البنوك الموجودة في الجزائر أنداك عبارة عن فروع للبنوك الفرنسية خاصة كانت عامة أو مختلطة [1].

ولكن بعد الاستقلال أحدثت بعض التغيرات في النظام المصرفي نذكر منها :

- تغيرات مالية : تمثلت في سحب الودائع و هجرة رؤوس الأموال مع من هاجر من المحتلين ؛
- تغيرات سياسية و اقتصادية : تمثلت في التوجيهات الجديدة للجزائر المستقلة و التطلع لبناء اشتراكية و الانفتاح على العالم الخارجي ؛
- تغيرات اجرائية و ادارية : تمثلت خصوصا في هجرة الاطارات المؤهلة لتسيير البنوك ؛
- تغيرات قضائية : تمثلت في مقرات المصارف و توقفها عن العمل [2].

حيث شهد النظام المصرفي الجزائري مجموعة من الإصلاحات كان أولها الإصلاح المالي سنة 1971 من خلاله أسندت مهمة تسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية للبنوك في إطار إعادة تنظيم الهياكل المالية للجزائر ، ثم من خلاله إصلاح سنة 1986 تمت إعادة هيكلة القطاع المصرفي والتحضير لأطر تنظيمية وتشريعية جديدة ، فكان الهدف وضع إطار قانوني موحد لنشاط كل مؤسسات القرض باختلاف هيكلها القانوني ثم عدل هذا الإصلاح سنة 1988 ، بتطبيق برنامج إصلاحي جديد رسم علاقات جديدة بين المؤسسات العمومية والبنوك من جهة وبين البنك المركزي والبنوك من جهة أخري.

خضعت البنوك في هذه الفترة إلى التمويل الإجباري للمؤسسات العمومية ، بغض النظر عن شروط هذا التمويل والضمانات المقدمة ومخاطر عدم التسديد ، وعليه لم تخضع عملية الوساطة المصرفية إلى معايير الكفاءة و النجاعة الاقتصادية ، حيث لعبت البنوك الجزائرية (العمومية) دورا في تمويل مختلف مشاريع التنمية الاقتصادية رغم ذلك في تمويل مختلف المشاريع التنمية الاقتصادية [3] .

---

[1] خبابه عبد الله ، **الاقتصاد المصرفي (البنوك الالكترونية ، البنوك التجارية ، السياسة النقدية)** ، مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية ، مصر ، 2008 ، ص ص 179-180

[2] فاطمة بلحاج ، **العولمة الاقتصادية و أثارها على النظام البنكي الجزائري** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة وهران الجزائر ، 2010 /2011 ، ص 60

[3] عبد الرزاق حبار ، **مقومات الوساطة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري وسبل تفعليها ، نقلا على الموقع الالكتروني : https://cyberteninka.org** ، تاريخ الاطلاع : 23 / 05 / 2022 .

الفرع الثاني : الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي

بهدف تغير الجانب الوظيفي للنظام المصرفي و ملئ الفراغ التشريعي و إعادة النظر في سياسة التمويل التي لم تعد تتماشي مع المتطلبات الحديثة ، قامت السلطات الجزائرية بإصدار قوانين لتحقيق الأهداف السالفة الذكر تتمثل هذه القوانين في :

1) قانون نظام البنوك و شروط الاقراض :

صدر هذا القانون بتاريخ 19 أوت 1986 وهو محاولة لإصلاح النظام البنكي بما يتوافق و الإصلاحات التي حدثت في هذه الفترة .

يحول هذا القانون اعادة النظر في المنظومة المصرفية ، و في آليات التمويل و بالتالي اعطاء أهمية للنظام المصرفي في تمويل الاقتصاد الوطني و ذلك عن طريق تكليفه بوظيفة تقليدية و أساسية و المتمثلة في الوساطة المالية و اعفائه من الرقابة التي اثقلت كاهل البنوك ، فالبنوك تصبح تعمل بقاعدة جديدة قائمة على المردودية المالية ، و تقليص المخاطر كما يهدف هذا القانون الى اعادة الاعتبار للبنك المركزي ، وإعطائه الصلاحيات اللازمة لتمكنه من تسيير و مراقبة السياسة النقدية ، و تحسين ظروف استقرار العملة و تحديد حدود قصوى بعمليات اعادة الخصم لتوجيه العمليات الاقراضية المتبعة من طرف البنك ، و هذا ما نصت عليه المادة 19 من القانون اضافة الى ذلك يقنن هذا القانون العلاقة بين البنك المركزي و الخزينة العامة ، و بذلك يجعلها علاقة تعاقدية ، حيث يحدد المخطط الوطني للقرض سقفا للقروض التي يمنحها البنك المركزي للخزينة ، و هذا ما نصت عليه المادة 26 و أخر ما قام به هذا القانون هو اعادة النظر في مستويات أسعار الفائدة و خاصة المدنية منها بما فيها معدل اعادة الخصم ، لكن هذا القانون لم يطبق في أرض الواقع لسبب رئيسي يكمن في المادة 60 من القانون نفسه حيث تنص هذه الاخير على أن ما جاء به القانون لا يدخل حيز التنفيذ إلا بعد مراجعة القوانين الاساسية للبنك المركزي و البنوك الأولية ، و لكن هذا الاخير لم يتم إلا في سنة 1990 لهذا بقي هذا القانون حبرا على ورق ما عدي ما جاء به فيما يخص اعادة النظر في مستويات أسعار الفائدة الشيء الذي أدي الي اللجوء لقانون آخر[1] .

2) **قانون استقلالية البنوك** : صدر قانون استقلالية البنوك في تاريخ 12 جانفي 1988 المعدل و المتمم لنظام البنوك و القرض في ظل الاصلاحات الاقتصادية ، ومس المنظومة البنكية من خلال اضفاء صفة جديدة على البنوك ، بإعطائها شكل قانوني جديد يتمثل في اعتبارها مؤسسة عمومية اقتصادية وفق لنص المادة 02 حيت تقتضي "البنك المركزي و مؤسسات القرض مؤسسات عمومية اقتصادية "و المؤسسات العمومية الاقتصادية هي مؤسسات اشتراكية و تتخذ شكل شركات مساهمة أو شركات ذات مسؤولية محدودة ، و يتوقف الاختيار بين أحد الشكلين المنصوص عليهما على ميدان عمل المؤسسة و أهميته في التنمية الاقتصادية ، و نظرا لدور إلهام الذي أسند للبنوك فإن القانون رقم 12/86 فرض أن تأخذ شكل شركة مساهمة هذا من جهة ، ومن جهة

[1] خبابه عبد الله ، مرجع سبق ذكره ، ص ص187-188

أخري فلقد وضع القانون رقم 06/88 المؤسسة كمحرك أساسي للتنمية بمنحها الاستقلالية ، حيث أبعد هذا القانون الدولة عن ادارة و توجيه المؤسسات العامة ، بالرغم من بقائها مالكة و مساهمة بجزء من رأس المال في هذه المؤسسات ، أما الجزء الأخير الباقي فتملكه المؤسسات الاقتصادية العامة الأخرى المساهمة و التي تتولي مسؤولية ادارة هذه المؤسسات ولها كامل الصلاحيات في ذلك ، كل هذا ينطبق على البنوك باعتبارها مؤسسات عمومية اقتصادية[1] .

3) **قانون النقد و القرض** : بهدف مواكبة التشريع المعمول به في معظم الدول لاسيما المتطورة تمت المصادقة على قانون النقد والقرض كإصلاح جذري للمنظومة البنكية ، بناء على قرار المجلس الشعبي الوطني صدر قانون النقد و القرض المؤرخ في 14/ 04 / 1990 في شكل وثيقة تمثل القانون الأساسي للبنك المركزي و نظام تسيير البنوك و القرض في آن واحد ، و اعطيت تسمية بنك الجزائر كتسمية جديدة للبنك المركزي وطبقا للمادة 12 من القانون فهو ملزم بإعداد سياسة نقدية فعالة تخدم الاقتصاد الحديث و تحقيق استقرار العملة الوطنية داخليا و خارجيا ومن أبرز أهدافه :

- الغاء قانون نظام البنوك و شروط الاقراض المتضمن المخطط الوطني للقرض ؛
- تجسيد استقلالية بنك الجزائر في مرحلة ما قبل التأميم ؛
- اعطاء الاستقلالية للمؤسسة المصرفية و تجسيدها على أرض الواقع إذ تصبح تعمل وفق معايير اقتصاد السوق و المتمثلة في الربحية و المردودية المالية و حرية التعامل مع القطاع العام و الخاص بدون التمييز بينهما مما جعل اختيار السياسة الاقراضية من صلاحيات البنك و ليس مفروضا عليها؛
- تقنين العلاقة بين البنك المركزي و الخزينة العمومية ، و قد مس جانبين تسقيف ب 10 % على أقصي حد ؛
- كما جاء في المادة 143 تنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين و الأنظمة التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية و بمعاقبة المخالفات المثبتة .

سمح صدور قانون النقد و القرض بظهور مؤسسات نقدية جديدة مختلطة و خاصة أو مكونة من تجميع رؤوس أموال عمومية ، وجاءت هذه البنوك لتدعيم تلك الموجودة أهمها بنك البركة الاسلامي التي تأسس في 12/06/ 1990 خلال عدة أشهر من صدور قانون النقد و القرض ، بنك الاتحادي التي تأسس في 05/07 /1995 بمساهمة رؤوس الأموال خاصة و أجنبية [2].

---

[1] ختير فريد ، **الرقابة المصرفية في الجزائر** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس ، الجزائر 2018/2017 ، ص ص 64-65

[2] كنز رضا ، **تطور الجهاز المصرفي الجزائري نقلا على الموقع الالكتروني : https : // kanz- redha.blogspot.com** ، تاريخ الاطلاع ، 01/ 04 / 2022 .

الفرع الثالث : هيكل النظام المصرفي قبل قانون النقد و القرض 10/90

يتشكل النظام البنكي في هذه المرحلة من مجموعة من البنوك التجارية اضافة الى البنك المركزي و صندوق للإدخار و التوظيف و بنك التنمية .

1) **البنك المركزي الجزائري (BCA):**يعتبر البنك المركزي أول مؤسسة نقدية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة وقد كان ذلك في 13 ديسمبر 1963 بموجب القانون رقم 144/62 ، ورث البنك المركزي الجزائري اختصاصات بنك الجزائر الذي تم تأسيسه في عهد الاستعمار ، و يبين تأسيسه رغبة الجزائر في اظهار إرادتها على قطع أي عهد لها بالاستعمار ، وإبراز نيتها في وضع المؤسسات التي تعبر عن سيادتها و استقلالها .

أوكلت للبنك المركزي كل المهام التي تختص بها البنوك المركزية في كل دول العالم ، فهو المسؤول عن اصدار النقود وتدميرها ، و تحديد معدل إعادة الخصم و كيفيات استعماله ، و يعتبر البنك المركزي حسب قانون تأسيسه بنك البنوك ، و يجعله ذلك مسؤولا عن السياسة النقدية و القرضية، كما يعتبر أيضا بنك الحكومة ويحتم عليه ذلك أن يقدم تسهيلاته لها بواسطة إعطاء تسبيقات للخزينة أو إعادة خصم سندات مكفولة من طرفها[1].

2) **البنك الجزائري للتنمية(BAD)** : تأسس الصندوق الجزائري للتنمية بموجب القانون رقم 165/63 الصادر في 07 ماي 1963 ، في شكل مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، و تم تحويل اسمه إلى بنك الجزائري للتنمية في 1971 ، و قد ورث أربع مؤسسات للائتمان متوسط الأجل و مؤسسة للائتمان طويل الأجل و تتمثل هذه المؤسسات في القرض العقاري ، القرض الوطني ، صندوق الودائع و الارتهان ، صندوق صفقات الدولة ، صندوق تجهيز و تنمية الجزائر [2].

وقد أنيط هذا البنك بتعبئة الادخار متوسطة و طويلة الأجل ، بينما كانت تتمثل مهمته في مجال القرض في منح القروض متوسطة و طويلة الأجل من أجل تمويل عمليات التراكم ، وقد ازدادت هذه الأهمية بصفة خاصة بعد الشروع في تنفيذ المخططات التنموية ، على الرغم من ذلك لم يتمكن البنك الجزائري للتنمية في الواقع من القيام بدور مهم في مجال تعبئة الادخار متوسط و طويلة الاجل ، و كانت الموارد التي ظل يستعملها في التمويل تقدم له من طرف الخزينة [3].

3) **الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط (CNEP):** أنشيء هذا الصندوق بموجب القانون رقم 64 /227 المؤرخ في 10 أوت 1964 ، و هو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، وقام بتوحيد جمع المدخرات الفردية و أموال الهيئات المحلية لأجل بناء السكنات .

---

[1] الطاهر لطرش ، **الاقتصاد النقدي و البنكي** ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 330-331

[2] مالك الاخضر ، بعلة الطاهر ، **واقع الجهاز المصرفي الجزائري بين متطلبات بازل 2 و تحديات تطبيق بازل** 3 ، مجلة الحقوق و العلوم الانسانية – دراسات اقتصادية ، جامعة زيان عاشوري بالجلفة ، الجزائر ، ص 301

[3] الطاهر لطرش ، **الاقتصاد النقدي و البنكي** ، مرجع سبق ذكره ، ص 332

تتمحور مهامها حول ثلاث مجالات أساسية هي : جمع مدخرات الأفراد واستثمارها ، تسيير الأموال الخاصة بالجماعات المحلية و وضع استراتيجية لانطلاق عمليات جمع الموارد .

أما فيما يخص الاستثمار و الادخار العام ، فيتمثل تتدخل الصندوق فيما يلي : تقديم القروض الشخصية للبناء و تمويل السكنات الاجتماعية ، وتمويل الجماعات المحلية لإنجاز الهياكل المختلفة المشاركة في مؤسسات الترقية والعقارية و الانجازات الصناعية والسياحية [1].

4) **بنك الوطني الجزائري (BNA):** بمرسوم رئاسي يحمل رقم 66 /178 المؤرخ في 13 جوان 1966 أنشئ البنك الوطني الجزائري لكي يسد الفراغ المالي الذي أحدثته البنوك الأجنبية ، وليكون وسيلة للتخطيط المالي وركيزة للقطاع الاشتراكي والزراعي ، وهو يمثل نقطة تحول مهمة للاقتصاد الوطني من طرف السلطات في إطار إنشاء منظومة بنكية وطنية وتجسيد الارادة السياسية التي بدت واضحة في استرداد البلاد لسيادتها الاقتصادية ، وهذا ما عبر عنه عبد الحميد طمار بالمصطلح الاقتصادي " ضرورة التحكم في المستقبل " وبالمصطلح السياسي بـ" ضرورة تنظيم ديمقراطية الشعب وهو أول بنك تجاري حكومي للجزائر المستقلة واسترجع البنك الوطني الجزائري نشاط مجموعة من البنوك الأجنبية والتي نعددها فيما يلي :

- القرض العقاري للجزائر وتونس في شهر جويلية 1966 ؛
- القرض الصناعي والتجاري في شهر جويلية 1967 ؛
- بنك باريس الوطني في شهر جانفي 1968 ؛
- بنك باريس وهولندا في شهر 1968.

يقوم هذا البنك أساسا بتعبئة المدخرات الوطنية ومنح القروض للقطاعات الاقتصادية العمومية صناعية كانت أو زراعية ، بالإضافة إلى العمليات المصرفية التقليدية التي تقوم بها البنوك التجارية .

5) **القرض الشعبي الجزائري** (CPA): أنشئ القرض الشعبي الجزائري في 29 ديسمبر 1966 ، وقد استرجع أصول البنوك الشعبية العديدة التي كانت متواجدة في الجزائر قبل هذا التاريخ والمتمثلة فيما يلي :

- البنك الشعبي التجاري والصناعي الوهراني ؛
- البنك التجاري والصناعي للجزائري ؛
- البنك الجهوي التجاري والصناعي لعنابة ؛
- البنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري.

[1] خليفة عزي ، و آخرون ، **واقع النظام المصرفي الجزائري على ضوء تعديلات قانون النقد والقرض** ، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات ، المجلد 06 ، العدد 02 ،2021 ، ص302

تم دمج جميع هذه الفروع البنكية وأسس على أنقاضها القرض الشعبي الجزائري في 29 ديسمبر 1966 الذي تم تدعيمه فيما بعد بضم بنك الجزائر إلى مصر في أول جانفي 1968 ، وضم الشركة المارسيلية للبنوك بتاريخ 30 جوان 1968، والشركة الفرنسية للتسليف والبنك في سنة 1971 .

يعد القرض الشعبي الجزائري ثاني بنك تجاري من حيث النشأة ، ويقوم بجمع الودائع و تمويل الصناعات المحلية والتقليدية والمهن الحرة والسياحة والصيد البحري والري ، ويقوم بمنح الائتمان للإدارات المحلية وتمويل مشتريات الولاية والبلدية والشركات الوطنية ، بالإضافة إلى أنه يقوم بجميع العمليات المصرفية التقليدية الأخرى كغيره من البنوك الجزائرية [1].

6) **البنك الخارجي الجزائري(BEA)** : تأسس البنك الخارجي الجزائري في أول أكتوبر 1967 بموجب الأمر 67 / 204 ، بهذا فهو ثالث وأخر بنك تجاري يتم تأسيسه تبعا للقرارات تأميم القطاع البنكي ، و قد تم انشاءه عى إنقاض 5 بنوك أجنبية هي القرض الليوني و الشركة العامة و قرض الشمال و البنك الصناعي للجزائر و المتوسط و بنك باركليز .

يمارس البنك الخارجي الجزائري كل مهام البنوك التجارية و على هذا الأساس يمكنه من جمع الودائع الجارية ، و في جانب الاقراض يتكفل بتمويل عمليات التجارة الخارجية ، فهو يقوم بمنح القروض للاستيراد كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين و تقديم الدعم المالي لهم .

كما تمتد النشاطات الاقراضية للبنك الخارجي الجزائري إلى قطاعات أخري ، ففي هذا البنك تركز العمليات المالية للشركات الكبري ، مثل سوناطراك ، شركات الصناعات الكيماوية ، البتروكيماوية و قطاعات اقتصادية أخرى على عكس ما هو منصوص عليه فيما يتعلق بتخصص النظام البنكي [2].

7) **بنك الفلاحة و التنمية الريفية (BADR)**: أنشئ بموجب المرسوم رقم 82/206 المؤرخ في 13 مارس 1982 برأس مال قدره مليار دينار جزائري ، و قد جاء لإعادة تعزيز نموذج النمو المتوازن لاقتصاد الجزائري وهو ناتج عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري ، و تتمثل وظائفه الأساسية في تمويل هياكل و نشاطات الانتاج الزراعي و الصناعات الزراعية ، بإضافة للحرف التقليدية في الأرياف و كل المهن الحرة و المنشآت الخاصة المتواجدة في الريف ، ويعتبر بنك متخصص مهمته تمويل القطاع الفلاحي و العمل على تطوير الريف و الانتاج الغدائي ، و بإنشاء هذا البنك أصبح البنك الوطني الجزائري بنكا تجارية 100 % بعد أن رفع عن كاهله جانبا هاما من اختصاصه المتمثلة في الائتمان الزراعي .

---

[1] بطاهر علي ، **الاصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثارها علي تعبئة المدخرات و تمويل التنمية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة الجزائر ، الجزائر ، 2005/ 2006 ، ص ص 34-36

[2] الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ط 6 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية بن عكنون ، الجزائر ،2007 ص ص 189-190

يتميز هذا البنك بأنه بنك الودائع من جهة ، و من جهة أخري هو بنك التنمية يمنح قروض متوسطة و طويلة الأجل مع اعطاءه امتيازات للمهن الفلاحية و الريفية ، لمنحها قروض بشروط أسهل كسعر الفائدة أقل و ضمانات أخف مقارنة مع المهن الأخرى .

8) **بنك التنمية المحلية**(BDL): تأسس هذا البنك بتاريخ 30 أفريل 1985 بمرسوم رقم 85/85 برأس مال قدر بنصف مليار دينار جزائري ، تولي جزء من النشاطات القرض الشعبي الجزائري من إنشاءه خلق تنمية جهوية متوازنة .

يعتبر هذا البنك بنك الودائع مملوك من طرف الدولة و خاضع للقانون التجاري ، و بالإضافة إلى العمليات المتعارف عليها للبنوك الوداع ، يقوم هذا البنك بخدمة فعليات هيئات العامة المحلية بمنحها قروض قصيرة و متوسطة و طويلة الأجل وتمويل العملية الاستيراد و التصدير ، بالإضافة إلى خدمة القطاع الخاص و ذلك بتقديم قروض قصيرة و متوسطة الأجل فقط [1].

المطلب الثاني : النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض 10/90

شهدت هذه المرحلة تعاقب إصدار قوانين و اجراءات لتنظيم عمل النظام المصرفي المتعلق بنظام البنوك و القروض و القوانين المتعلقة بالاستقلالية ، وأخيرا القانون المتعلق بالنقد والقرض 90 /10 حيث أثر هذا القانون على النظام المصرفي الجزائري .

الفرع الأول : تعريف قانون النقد و القرض 90/ 10

قانون النقد والقرض هو كل الجهود المبذولة الاصلاح و انعاش النظام المصرفي الجزائري ، لم تنعكس ايجاب على الاقتصاد الوطني ، مما جعل السلطات تعزز أكتر فكرة اصلاح الجهاز لمصرفي في التسعينات ، و ذلك من خلال قانون النقد و القرض المؤرخ في 14 أفريل 1990 ، رغم أنها تواجدت في ظروف نوعا ما صعبة إلا أن اهتمامات المبرمجة أنصبت على النظام النقدي بالدرجة الأولى ، فقد جاء هذا القانون من أجل ما يلي :

- تحرير البنوك التجارية من كل القيود الادارية و تركيز السلطة في بنك الجزائر و مجلس النقد و القرض ؛
- فتح المجال إنشاء بنوك خاصة خصوصا و أن الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق ؛
- إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى البنك المؤسسة السوق ؛
- إعطاء البنك المركزي استقلاليته ؛
- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي .

وبالتالي جاء صدور هذا القانون لتنظيم عمل المؤسسات المصرفية ككل ، حيث أعاد تعريف النظام المصرفي و ذلك بهدف إزالة كل النقائص و ترقية النظام ليتماشى مع البلدان الأخرى المتطورة [2] .

---

[1] خبابه عبد الله ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 186-187

[2] بوحصي مجدوب ، **استقلالية بنك الجزائر (مؤسسة الرقابة الأولي) بين قانون النقد و القرض 10/90 و الأمر 11/03** مجلة الواحات البحوث و الدراسات ، العدد16 ، الجزائر ، 2012 ، ص 98

الفرع التاني : أهداف و مبادئ قانون النقد و القرض

أولا : أهداف قانون النقد و القرض

جاء قانون النقد و القرض ليكرس أنماط جديدة على البنوك لكي تتماشي مع التطورات العالمية و جاء ليعطي نفسا جديدا للبنك الجزائري من خلال الوظائف التي حددت له، و لعل أهم أبعاد و أهداف القانون تتمثل فيما يلي [1]:

- إدخال وظائف و أنشطة على البنوك التي تدخل في إطار الوساطة البنكية و الأسواق المباشرة النقدية المالية و الصرف و بذلك تطورت الأنشطة البنكية ووجدت البنوك نفسها أمام عدة أنشطة مالية جديدة تمثلت في تقديم سلفات ، مساهمات في رأس المال و إصدار السندات و الاستثمارات المباشرة ؛
- تشجيع الاستثمارات و السماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية و هذا الارساء قواعد اقتصاد السوق لتطوير عملية تخصيص الموارد ؛
- جلب المستثمر الأجنبي و تشجيعه بإجراءات مسهلة وضعها بنك الجزائر و من تمهيد الأرضية القانونية لاستثمار بصدور قانون الاستثمار و انشاء سوق مالية ؛
- ايجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك ؛
- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي و البنكي عن طريق إنشاء نظام يعتمد على القواعد التقليدية في تمويل الاقتصاد الوطني ليحرر الخزينة من عبئ منح الائتمان ويرجع دورها كصندوق للدولة .

تانيا : مبادئ قانون النقد و القرض

يشمل قانون النقد و القرض 90/ 10 على عدة مبادئ أهمها :

1) **الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقة** :جاء قانون النقد و القرض بمبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقة و النقدية ، وهذا يعني أن القرارات النقدية لم تعد تابعة للقرارات المتخذة على أساس كمي في إطار الخطة بل أصبحت هذه القرارات (النقدية) تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية انطلاقا من الوضع النقدي الذي يتم تقديره من طرفها ، كان من شأن هذا الفصل الذي تبناه قانون النقد و القرض السماح بتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها[2] :
   - تنشيط السوق النقدية و استعادة السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة رئيسية من وسائل الضبط الاقتصادي ؛
   - توفير الشروط الضرورية التي تسمح بمنح القروض بناء على معايير لا تميز بين الأعوان الاقتصاديين لاسيما بين المؤسسات العامة و المؤسسات الخاصة ؛

[1] قرتلي محمد ، **أثر تعديلات قانون النقد و القرض علي مسار اصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال فترة 1990-2017** ، مجلة البحوث والدراسات التجارية ، مجلد 05 ، العدد01 ، الجزائر ، 2021 ، ص 80

[2] الطاهر لطرش ، **الاقتصاد النقدي و البنكي**، ط 1 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2015 ، ص ص 344-345

- ايجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك ، و جعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض .

2) **الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة :** فصل قانون النقد و القرض بين الدائرة النقدية و المالية فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها إلى البنك المركزي لتمويل العجز ، و قد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية [1]:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة ؛
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها ؛
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية ؛
- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

3) **الفصل بين دائرة ميزانية الدولة و دائرة القرض :** كما أن الخزينة في النظام السابق كانت تلعب دورا أساسيا في تمويل استثمارات المؤسسات العمومية ، حيث همش النظام البنكي الذي كان دوره يقتصر على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة الى المؤسسات ، و خلق مثل هذا الأمر كما رأينا غموضا كبيرا على مستوي نظام التمويل ، و تفطن قانون النقد و القرض لهذه المشكلة حيث أبعد الخزينة عن منح القروض للاقتصاد ليبقي دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات الاستراتيجية المخططة من طرف الدولة و ابتداء من هذه اللحظة أصبح النظام البنكي ، هو المسؤول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية و يسمح الفصل بين هاتين الدائرتين ببلوغ الأهداف التالية :

- تناقض التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد ؛
- إستعادة البنوك و المؤسسات المالية لوظائفها التقليدية و خاصة تلك المتمثلة في منح القروض ؛
- أصبح توزيع القرض لا يخضع الى قواعد ادارية و انما يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع .

4) **انشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة :** كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديدة ، فوزارة المالية كانت تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية و الخزينة ، كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها ، و كانت تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية و البنك المركزي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكاره امتياز اصدار النقود ، و ذلك جاء قانون النقد و القرض ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية ، و كان ذلك بأنه أنشأ سلطة نقدية وحيدة مستقلة عن أي جهة كانت و قد وضع هذه السلطة النقدية في الدائرة النقدية ، و بالذات في هيئة جديدة أسماها مجلس النقد و القرض و جعل قانون النقد و القرض هذه السلطة النقدية :

- وحيدة : ليضمن انسجام السياسة النقدية ؛

[1] عبد الرزاق حبار ، **المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل** ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 122-123

- مستقلة : ليضمن تنفيذ هذه السياسة من أجل تحقيق الأهداف النقدية ؛
- وموجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد و يتفادى التعارض بين الأهداف النقدية .

5) **وضع نظام بنكي على مستوين** :كما أن قانون النقد و القرض قد كرس مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين ، و يعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية و نشاط البنوك التجارة كموزعة للقرض ، و بموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك يراقب نشاطها و يتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الإقراضية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي ، وبموجب ترأسه للنظام النقدي و تواجده فوق كل البنوك بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي، و معايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهداف النقدية و تحكمه في السياسة النقدية [1].

المطلب الثالث : التعديلات قانون النقد و القرض 10/90 و الهيكل الحالي للنظام المصرفي

شهد نظام قانون النقد و القرض 10/90 على عدة تعديلات و هياكل جديدة وذلك من أجل تطوير النظام المصرفي الجزائري .

الفرع الأول : تعديلات قانون النقد و القرض 10/90

عرف قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض عدة إصلاحات وتعديلات سمحت بتطوير النظام المصرفي الجزائري وبنك الجزائر وصولا إلى الشكل النهائي الذي وصل إليه اليوم وتمثلت هذه التعديلات فيما يلي :

1) **التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2001** : إن التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2001 من خلال الأمر 01/01 ، هدف أساسا إلى تقسيم مجلس النقد و القرض إلى جهازين هما الأول يتكون من مجلس الادارة الذي يشرف على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون ، و الثاني يتكون من مجلس النقد والقرض وهو مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة لبنك الجزائر .

المادة 03 من الأمر 01/01 : تعدل المادة 23 من قانون النقد والقرض أحكام الفقرتين الأولى والثانية من المادة 23 التي تنص على أنه" لا تخضع وظائف المحافظ ونواب المحافظ الى قواعد الوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية ، ولا يمكن للمحافظ أو نوابه أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة أو مهنة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم ، ما عدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي" .

قام تعديل 2001 بإلغاء الفقرة الثالثة من المادة 23 من قانون النقد والقرض، وهذه الفقرة كانت تتضمن عدم السمح للمحافظ ونوابه الاقتراض من أية مؤسسة جزائرية كانت أو أجنبية، كما لا تقبل التعهدات الصادرة

[1] الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** مرجع سبق ذكره ، ص ص 197-199

في محفظة البنك المركزي ولا في محفظة أي بنك عامل داخل التراب الوطني ، وقد يكون هذا الاجراء حاجزا لعدم استغلال المحافظ ونوابه للمنصب في الحصول على قروض أو تمويلات بتعهدات شخصية ، وبزوال هذا القيد وفق تعديل 2001 قد يتاح للمحافظ ونوابه تحصيل قروض وتمويلات سواء من مؤسسات أجنبية أو جزائرية ، وكذا التعامل في محفظة بنك الجزائر ومحافظ بقية البنوك العاملة في الجزائر.

المادة 13 من الأمر رقم 01/01 : تلغي هذه المادة أحكام المادة 22 من القانون 10/90 والتي تنص على أنه يعين المحافظ لمدة ستة سنوات ويعين كل من نواب المحافظ لمدة خمس سنوات ، يمكن تجديد ولاية المحافظ ونوابه مرة واحدة تتم إقالة المحافظ ونوابه في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية ، لا يخضع المحافظ ونوابه لقواعد الوظيفة العمومية ، إن إلغاء هذه المادة له تأثير واضح على درجة استقلالية بنك الجزائر ناهيك عن التغيرات والتعديلات التي عرفها قانون النقد والقرض وفقا للأمر 01/01 [1].

2) **التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2003 :** كان الأمر 11/03 المتعلق بقانون النقد و القرض الصادرة في 08/26 / 2003، عن طريق أمر أن بمثابة قانون جديد يلغي في مادتين 142 قانون النقد و القرض 90/ 10 ، و جاء ضمن التزامات الجزائر في الميدان المالي و المصرفي و استجابة لتطورات المحيط المصرفي الجزائري وإعداد المنظومة المصرفية للتكيف مع المقاييس العالمية وخاصة بعد إفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي الجزائري (BCIA) ،ويهدف هذا التعديل إلى تعزيز العلاقة بين بنك الجزائر و الحكومة الذي يمثل في إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر و الوزارة المالية لتسيير الاستخدامات الخارجية والدين الخارجي وتحقيق سيولة أفضل في تداول المعلومات المالية إضافة على إثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر ، كذلك دعم بنك الجزائر في ممارسة صلاحياته ويظهر معالم الأمر 03/ 11 من خلال الفصل بين صلاحيات مجلس النقد والقرض وصلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر و كذا توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض ، وهذا بإضافة عضويين بواسطة مرسوم رئاسي مع المحافظ ونوابه الثلاثة وثلاثة موظفين ساميين لهم خبرة ودراية بالشؤون النقدية والمالية و كذا توفير حماية الزبائن عن طريق تدعيم شروط ومعايير منح اعتماد للبنوك و مسيرها و اقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط وقواعد العمل المصرفي ، و إنشاء صندوق التأمين على الودائع يلزم البنوك التأمين على الودائع و توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

الهدف من الأمر الرئاسي 03 /11 : يهدف الأمر الرئاسي 11/03 الصادر بتاريخ 28 /08 / 2003 إلى تقليص صلاحيات محافظ بنك الجزائر، الذي كان يتمتع بها و التي كانت تمثل محل نزاع بينه وبين وزارة المالية ومنه تقليص استقلالية بنك الجزائر التي كان يتمتع بها وفقا للقانون 90 /10 ، ومن جهة أخرى يهدف

[1] بطاهر علي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 49-50

هذا التعديل إلى تدعيم الإشراف والرقابة على البنوك الخاصة بعد الأزمة التي أحدثها إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري[1] .

3) **التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2004** : القانون رقم 01 / 04 الصادر في تاريخ 2004/03/04 ، الخاص بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر فقانون النقد والقرض 90 / 10 ، حدد الحد الأدنى لرأسمال البنك بـ 500 مليون دينار جزائري بـ 10 مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية ، بينما حدد الأدنى لرأسمال البنوك في سنة 2004 بـ 2.5 مليار دينار وبـ 500 مليون دينار للمؤسسات المالية ، فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف ينزع منها الاعتماد وهذا يؤكد تحكم السلطات النقدية في الجهاز المصرفي .

إن تدعيم البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية والمكلف الرئيسي بالمراقبة ، أمر ضروري ومهم إلا أنه لم يجيد المبالغ في منحه صلاحيات قد تعيق الأداء الطبيعي للجهاز المصرفي عوضا عن تفعيله ، ذلك من خلال التعليمة التي أصدرها رئيس الحكومة المتعلقة بضرورة إيداع المؤسسات العمومية لأموالها لدى البنوك العمومية دون الخاصة ، وذلك ما خلق مشكل عدم تحمل البنوك الخاصة وحدها مشكل ونقص الجهاز المصرفي رغم الأزمات المرتبطة بها .

4) **تعديل قانون النقد و القرض لسنة 2010** : جاء الإصلاح المصرفي لسنة 2010 عن طريق الأمر رقم 10/ 04 المؤرخ في 26 أوت 2010 حيث جاء هذا الإصلاح بتعريف لبنك الجزائر و تحديد صلاحياته و مهامه حرصا على استقرار الأسعار و باعتباره هدفاً من أهداف السياسة النقدية ، و في توفير أفضل الشروط في ميادين النقد و القرض و الصرف و الحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي و المالي ، و لهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه و يراقب بكل الوسائل الملائمة توزيع القرض و تنظيم السيولة و يسهر على حسن تسيير التعهدات المالية اتجاه الخارج و ضبط سوق الصرف .

في إطار سلامة النظام المصرفي و صلابته ، فرض بنك الجزائر على المصارف العاملة في الجزائر أن يكون لها حساب جاري دائن معه لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع ، لكي يحرص على السير الحسن لهذه النظم و فعاليتها و سلامتها ، كما حدد القواعد المطلقة عليها عن طريق نظام يصدره مجلس النقد و القرض حرص هذا الأخير على أنه لا يمكن الترخيص بالمساهمات الخارجية في المصارف و المؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري إلا في إطار شراكة تمثل المساهمة الوطنية المقيمة بـ51 % على الأقل من رأس المال و زيادة على ذلك تملك الدولة سهما نوعياً في رأسمال المصارف و المؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة التي يخول لها واجبها الحق في أن تمثل في أجهزة الشركة دون الحق في التصويت .

---

[1] دريس راشيد ، **استراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) جامعة الجزائر ، الجزائر ، 2006 /2007 ، ص ص 31-32

5) **التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2011 :** قصد تطوير أكثر إطار التنظيمي للاستقرار المالي و في تأقلم مع المعايير الجديدة لجنة بازل الدولية ، اصدار نظام يتعلق بتحديد وقياس وتسيير و رقابة خطر السيولة من طرف مجلس النقد و القرض في ماي و2011 ، يلزم البنوك معامل سيولة أدنى يجب احترامه ، كما أصدر المجلس نظاماً ثانيا من أجل إرساء تطبيق أحسن لتسيير سيولة ومتابعة العمليات ما بين البنوك و تحسين نوعية التقارير الاحترازية ، كما يساهم هذان الجهازان يدعمان أدوات الإشراف و الرقابة في تعزيز أكثر الاستقرار و صلابة النظام المصرفي الجزائري ، كما يعملان على التنبؤ و المتابعة الدقيقة للسيولة المصرفية من طرف بنك الجزائر، و هذا في إطار إدارته للسياسة النقدية[1].

6) **التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض خلال عام 2017 :** بعد انخفاض أسعار المحروقات في السوق العالمية شهدت الجزائر تراجع في إيراداتها لتمويل الموازنة العامة ، والتي تعتمد أساسا على المحروقات لذلك لجأت الجزائر إلى سياسة التسيير الكمي ، والتي تسمح بطبع كتلة نقدية ليس لها مقابل لدى البنك المركزي من أجل تمويل الموازنة العامة للجزائر .

ثم إصدار قانون النقد و القرض 17 /10 المؤرخ في 11/ 10/ 2017 والذي يحتوي على مادة وحيدة وهي المادة 45 والتي تنص على أن يقوم البنك المركزي بشكل استثنائي ولمدة خمس سنوات بشراء مباشرة من الخزينة السندات المالية التي تصدرها الخزينة من أجل المساهمة على وجه الخصوص تغطية احتياجات تمويل الخزينة تمويل الدين العمومي الداخلي ، تمويل الصندوق الوطني لاستثمار تنفذ هذه الآلية لمرافقة تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية والميزانية ، والتي ينبغي أن تقضي في نهاية الفترة المذكورة أعلاه كأقصى تقدير إلى توازنات خزينة الدولة ، توازن ميزان المدفوعات .

من أبرز الذي أتى به قانون النقد والقرض 17 /10 نعرج على المادة 53 من الأمر 03 /10 المؤرخ في 26 / 08/ 2003 والتي تنص في فقرتها " ب " على الآتي:

- يرخص للبنك المركزي بشراء مباشرة السندات من الخزينة العمومية ، بهدف تغطية احتياجات التمويل للخزينة العمومية والتي كانت قبل هذا القانون تكون في شكل أذونات خزانة لا تتعدى 240 يوم أو تسبيقات لا تتعدى 10% من إجراءات السنة الفارطة ؛
- يرخص للبنك المركزي بشراء مباشر للسندات من الخزينة العمومية بهدف تمويل الدين العمومي الداخلي على عكس المادة 46 من الأمر 30 /11 في فقرتها 03 ؛
- يرخص للبنك المركزي بشراء مباشر للسندات من الخزينة العمومية التمويل للصندوق الوطني للاستثمار[2] .

[1] شيلق رابح ، **أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الائتمانية في المصارف التجارية الجزائرية دراسة قياسية تحليلية للفترة 2000 / 2017** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة غرداية ، الجزائر ، 2019/ 2020 ، ص ص 201-203

[2] قرتلي محمد ، المرجع سبق ذكره ، ص ص 85-86

الفرع الثاني : الـهيكل الحالي للنظام المصرفي في ظل قانون النقد و القرض 90 / 10

سمح قانون النقد و القرض باعتباره قانون يهدف لاعتماد على الادخار المصرفي و السوق المالي في تمويل عوض المديونية و التضخم كما كان عليه الشأن في السابق ، وقد أدخل قانون النقد و القرض 10/90 تعديلات هامة على النظام المصرفي الجزائري سواء فيما يتعلق بهيكل البنك المركزي ومهامه أو البنوك التجارية ، كما أنه و لأول مرة سمح للبنوك الأجنبية بإنشاء بنوك خاصة ، و القيام بأعمال لها في الجزائر في اطار فتح الاقتصاد الوطني على الاستثمار الأجنبي و مواكبة تحرير النشاط الاقتصادي العالمي و الدخول في اقتصاد السوق ، و لقد أحدث أيضا أجهزة تنظيمية ورقابية جديدة لها مهمة تنظيم و تسيير الجهاز المصرفي أهمها :

1) مجلس النقد و القرض :

يعتبر إنشاء مجلس النقد و القرض من العناصر الأساسية التي جاء بها القانون النقد و القرض 10/90 بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه و الصلاحيات الواسعة التي منحت له ، فهو يؤدي دورين أو وظيفتين و وظيفة مجلس ادارة بنك الجزائر و وظيفة السلطة النقدية في البلاد و هو مشكل من [1]:

- المحافظ رئيسا ؛
- نواب المحافظ كأعضاء وثلاثة موظفين سامين يعينهم رئيس الحكومة .

كما يمكن لمجلس النقد و القرض أن يشكل من بين أعضائه لجانا استشارية و يحق له استشارة أية هيئة أو أي شخص إذا رأي ذلك ضروريا .

كلف مجلس النقد و القرض بالتسيير الإداري لبنك الجزائر ، كما يرخص بإجراء المصالحات و المعاملات يحدد شروط توظيف الأموال الخاصة لبنك الجزائر ، و يحدد الشروط و الشكل الذي يضع له البنك المركزي حساباته و يوقفها ..... إلخ ، و بصفته سلطة نقدية يمارسها ضمن إطار هذا القانون فهود مخول بإصدار قوانين متعلقة بإصدار النقود الخصم قبول السندات تحت نظام الأمانة و رهن السندات العامة و الخاصة و العمليات لقاء معادن ثمينة و عملات أجنبية فتح أو إغلاق غرف المقاصة بين البنوك .... إلخ ، وتبلغ مشاريع الأنظمة المعدة لإصدار عملا بأحكام المادة 44 الى الوزير المكلفة بالمالية خلال يومين من موافقة المجلس و يحق للوزير أن يطلب تعديلها و يبلغ الى المحافظ كذلك خلال ثلاثة أيام .

2) بنك الجزائر و الهيئات المسيرة له :

بموجب قانون النقد و القرض 90/ 10 أصبح البنك الجزائري يسمي بنك الجزائر ، و هو عبارة عن مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي تعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة ، و يسير بنك الجزائر من طرف المحافظ و مجلس النقد و القرض ، ويعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من الاصلاحات الواردة في قانون النقد و القرض 10/90 ، حيث أصبح يؤدي هذا الأخير وظيفتين أساسيتين وظيفة مجلس

[1] بورمة هشام ، **النظام المصرفي الجزائري و امكانية الاندماج في العولمة المالية** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة 20اوت 1955 – سكيكدة ، الجزائر ، 2009/2008 ، ص ص 33-35

إدارة البنك و وظيفة السلطة النقدية بقيامه بتنظيم اصدار النقود ، كما يحدد شروط تنفيذ عمليات البنك مع البنوك المؤسسات المالية (إعادة التمويل و شروطها) .

حسب المادة 55 من قانون النقد و القرض 10/90، تتمثل مهمة بنك الجزائر في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم لاقتصاد الوطني و الحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الانتاجية الوطنية مع السهر على الاستقرار الداخلي و الخارجي للنقد ، و لهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية و يوجه و يراقب بجميع الوسائل الملائمة توزيع القرض ، و يسهر على حسن إدارة التعهدات المالية إتجاه الخارج و استقرار سوق الصرف .

3) **هيئات مراقبة النظام المصرفي الجزائري :**

استجابة لشروط حماية أموال المودعين و المتعاملين مع البنوك ، تم تأسيس بموجب قانون النقد و القرض مجموعة من الهيئات التي تسهر على مراقبة و تنظيم النظام المصرفي لضمان الانسجام و انضباط السوق المصرفي ، و المحافظة على استقرار النظام المصرفي و تتكون هيئات الرقابة من :

- لجنة الرقابة المصرفية (اللجنة المصرفية) : أسسها قانون النقد و القرض في مادته (143) ؛
- مركزية المخاطر (Centrale des Risques) : أسسها قانون النقد و القرض في مادة (160) ؛
- مركزية عوارض الدفع (Centrale des impayés): أسست بموجب النظام رقم 02/92 المؤرخ في 22 مارس 1992 ؛
- جهاز لمكافحة اصدار الشيكات بدون رصيد اسس بموجب القانون رقم 03/92 المؤرخ في 22 مارس 1992[1].

المبحث الثاني : تحليل تطبيق اتفاقيات بازل و الكفاءة المصرفية على النظام المصرفي الجزائري

قام النظام المصرفي الجزائري علي اصدار اصلاحات جديدة بهدف تعزيز صلابة نظامه من خلال مجموعة من القواعد و التنظيمات التي جاءت بها لجنة بازل و مقرراتها و محاولة لضبط النظام المصرفي بعد الأزمات التي مرت بها البنوك الجزائرية وفي هذا المبحث سوف نتطرق إلى معرفة تحليل أثر تطبيق اتفاقيات بازل على النظام المصرفي الجزائري .

المطلب الأول : تحليل أثر تطبيق اتفاقية بازل 1 و 2 على النظام المصرفي الجزائري .

وضع بنك الجزائر مجموعة من القوانين والتعليمات لمعرفة أثر تطبيق معايير لجنة بازل الاولى والثانية على النظام المصرفي الجزائري .

الفرع الأول : تحليل أثر تطبيق اتفاقية بازل الأولى :

تأخرت الجزائر في تطبيق اتفاقية بازل الأولى حتى سنة 1999 ذلك تماشيا مع الفترة الانتقالية التي مر بها الاقتصاد الجزائري في حين كان الاتجاه الدولي في هذه الفترة يسعى نحو تطبيق اتفاقية بازل الثانية و لتحليل أثر

[1] صالحي امال ، **تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية وفق المعايير الدولية للرقابة المصرفية (بازل 1 ،2 ،3)** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة وهران الجزائر ، 2015/2014 ، ص 181

تطبيق اتفاقية بازل الأولى نظرا إلى ما جاءت بها التعليمة 91/34 الصادرة في 14 نوفمبر 1991 و التعليمة رقم 94/74 الصادرة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بتحديد قواعد الحيطة و الحذر لتسيير المصارف و المؤسسات المالية ، و الجدول التالي يوضح تطور الحد الأدنى لكفاية رأس المال كما يلي :

الجدول رقـــم(4) : تطور الحد الأدنى لكفاية رأس المال البنوك في الجزائر خلال الفترة 1992_1999

(النسبة المئوية %)

السنوات	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999
نسبة كفاية رأس المال	4	5	8	4	5	6	7	8

المصدر : من اعداد الطالبتين باعتماد على التعليمات 94/34 و 94/34

الشكل رقم (3) : تطور نسبة الحد الأدنى لكفاية رأس المال البنوك في الجزائر خلال الفترة 1992-1999

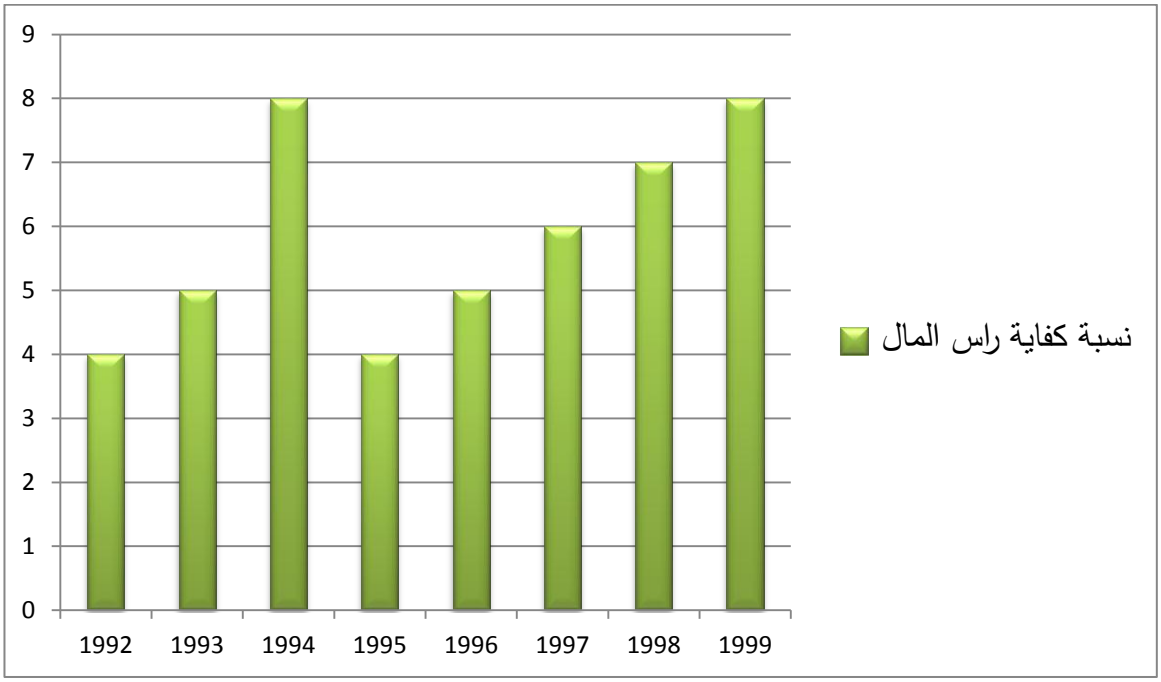

المصدر : من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول أعلاه رقم (3)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه رقم (4) والشكل رقم(3) المذكورين معظم المعدلات المتعلقة بقواعد الحيطة والحذر(les regles prudentielles) الخاصة بكفاية رأس المال حسب اتفاقية بازل الأولى أن الجزائرية لم تتقيد بهذه المعدلات خلال السنوات 1992 الى غاية 1994 و تم من خلالها إلغاء التعليمة 91/34 و إصدار التعليمة جديدة 94/74 .

في سنة 1995 بداية تطبيق نسبة كفاية رأس المال للمصارف المقدرة 4% وصولا الى 8% في سنة 1999

وهدا حسب تعليمة رقم 94/74 ، انخفض نسبة كفاية رأس المال 4% بسبب الفترة الانتقالية التي منحتها لجنة بازل للبنوك من أجل تطبيقها كآخر أجل ، حيث كانت الفترة الأولى الممتدة من سنة 1992 إلى غاية سنة 1994 فترة انتقالية لالتزام بمعايير اللجنة أما الفترة الثانية من سنة 1995 إلى سنة 1999 هي الفترة التي اقرتها التعليمة السابقة للبنوك الجزائرية لتطبيق المعايير بغض النظر عن كيفية الحساب المعتمد .

ومن خلال الجدول السابق اتضح أن مستوى كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية يعتبر مقبولا ويمكن للبنوك الجزائرية أن تلتزم التزاما كافيا بمعيار كفاية رأس المال فهي في الحقيقة أكبر من النسبة الدنيا 8% رغم تأخر حتى نهاية سنة 1999 في تطبيق اتفاقية بازل الأولى.

حيث نستنتج أن النظام المصرفي الجزائري نجح في التكيف مع اتفاقية بازل الأولى التي ترتكز على معيار كفاية رأس المال في انتظار تكييفها مع اتفاقيتي بازل الثانية و الثالثة .

الفرع الثاني : تحليل أثر تطبيق لجنة بازل الثانية

وضع بنك الجزائر مجموعة من القوانين من أجل تطبيق مقررات بازل 2 والتي تتمثل فيما يلي :

الدعامة الأولى (الحد الأدنى من رأس المال) : قام بنك الجزائر بإلزام البنوك والمؤسسات المالية العاملة في النظام المصرفي الجزائري ، التقيد بمعايير كفاية رأس المال عن طريق مجموعة من القوانين والتشريعات وذلك من خلال النظام رقم 01/04 ، حيث سعت مختلف هذه البنوك والمؤسسات المالية بالالتزام بهذه الدعامة لتقييد بمعايير اتفاقية بازل الثانية الذي حددت هذه النسبة بـ 8% كأقصى حد .

الجدول رقم (5) : نسبة كفاية رأس المال في القطاع المصرفي خلال الفترة 2010/2005

(النسبة المئوية %)

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010
نسبة كفاية رأس المال في القطاع المصرفي	12	15 .15	12.94	16 .50	21 .78	23.64

المصدر :من اعداد الطالبتين باعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر لسنتي 2010/2005

الشكل رقم (4) : نسبة كفاية راس المال في القطاع المصرفي خلال الفترة 2005-2010

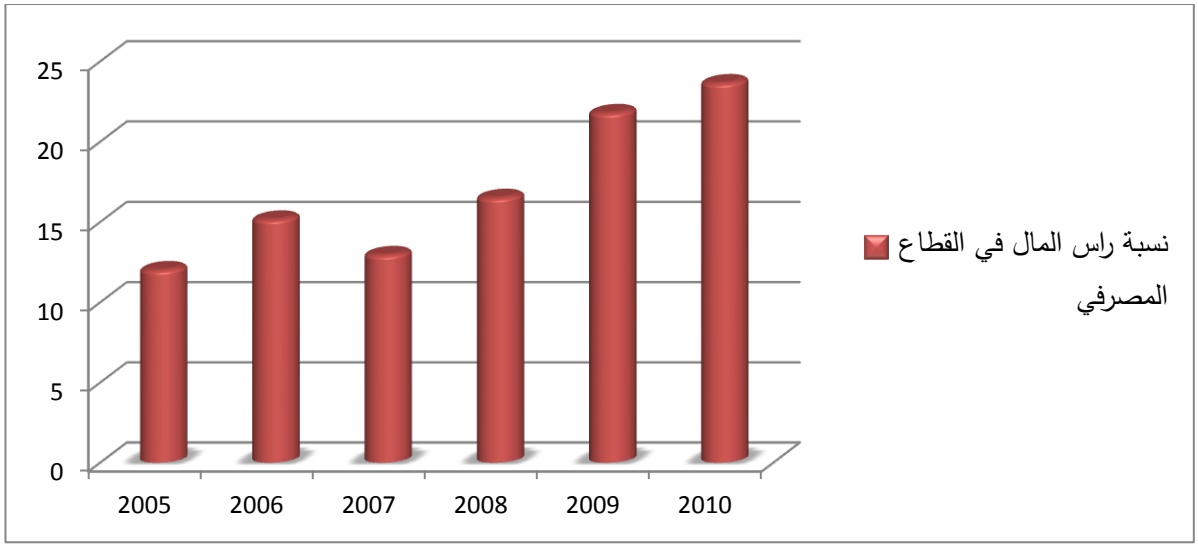

المصدر : من اعداد الطالبتين اعتمادا علي الجدول اعلاه رقم (4)

نلاحظ من الجدول (5) والشكل (4) أعلاه تطور نسبة كفاية رأس المال في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة الممتدة من سنة 2005الى سنة 2010

حيث ظهر أن البنوك والمؤسسات المالية قد نجحت في تطبيق الدعامة الأولى لاتفاقية بازل الثانية وبنسب أعلى من الحد الأدنى لرأس المال 8% وسجلت أكبر نسبة الملاءة في سنة 2010 بنسبة 23.64% وهذا راجع إلى اضطراب المصارف في رفع مستوى الأموال الخاصة القاعدية من خلال الزيادة التنظيمية في مستوى رأس المال الأدنى في نهاية سنة 2009 ، و أيضا في أموالها الخاصة التنظيمية من خلال وضع جزء من الأرباح في شكل احتياطات .

الدعامة الثانية :(عمليات المراجعة الاشرافية) : دعم بنك الجزائر النظام المصرفي الجزائري بمجموعة من التنظيمات والأوامر حيث جاء نظام 03/02 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية [1]:

المادة 01 : يهدف هذا النظام الى تحديد مضمون المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية اقامتها لاسيما الأنظمة المتعلقة بتقدير وتحديد المخاطر والأنظمة الخاصة بمراقبتها والتحكم فيها .

المادة 05 : يهدف نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية خاصة في أحسن الظروف الأمنية و المصادقة والشمولية إلى :

مراقبة مطابقة العمليات للأحكام التشريعية والتنظيمية لمقاييس والأعراف والعادات المهنية والأدبيـة ولتوجيهات هيئة التداول .

[1] بنك الجزائر، نظام رقم 03/02 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 **يتضمن الرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية** .

- مراقبة التقييد الصارم بالإجراءات المتبعة في اتخاذ القرار المتعلق بالتعرض للمخاطر من كل نوع و التقيد بمعايير التسيير المحددة من قبل الجهاز التنفيذي لاسيما إذا تعلق الأمر بمعايير التسيير على شكل حدود قصوى ؛
- مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية سواء كانت الجهاز التنفيذي أو الهيئة التداول المقدمة لبنك الجزائر واللجنة المصرفية أو المخصصة للنشر ؛
- مراقبة شروط تقييم وتسجيل حفظ ووفرة المعلومات المحاسبية والمالية لاسيما بضمان مسار التدقيق في حالة العمليات المعالجة عن طريق المعلوماتية ؛
- مراقبة نوعية انظمة الاعلام والاتصال .

من خلال ما سبق نستنتج أن بنك الجزائر يسعى لتطبيق هذه الاتفاقية وهذا من خلال الاجراءات المتخذة لتطبيق هده الدعامة بالرغم من وجود بعض النقائص إلا أنه اعترف بالمخاطر ولم يدرج طرق قياسها والزم البنوك بوضع أنظمة لمراقبتها ومحاولة الحد منها لكن البنوك تعتمد على الأوزان الترجيحية للمخاطر المقررة في اتفاقية بازل الأولى التي اهتمت بالمخاطر الائتمانية فقط .

الدعامة الثالثة (انضباط السوق) : تهدف لجنة بازل من خلال اقتراحها لدعامة الثالثة لاتفاقيتها الثانية الى تدعيم عنصر الأمان بالسوق وذلك من خلال تعزيز درجة الشفافية وعملية الافصاح وإلزام البنوك بتقديم جميع المعلومات التي تخص عملية تقدير المخاطر حيث وضع النظام المصرفي الجزائري بوضع مجموعة من التعليمات والأوامر .

وفقا لأمر 11/08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية ، فإن المصارف والمؤسسات المالية ملزمة بإرسال إلى اللجنة المصرفية مرة واحدة على الأقل في السنة تقريرا عن الرقابة الداخلية و تقريرا آخر عن رصد و قياس المخاطر التي يتعرضون لها [1].

المطلب الثاني : الاجراءات وتحليل لتطبيق اتفاقية بازل3 في النظام المصرفي الجزائري .

سعى النظام المصرفي الجزائري لتبني مجموعة من التدابير و الاجراءات لتحصين القطاع المصرفي لمختلف الأزمات و الصدمات الناتجة عن ضغوطات المالية و الاقتصادية ومن أهم هذه الاجراءات .

الفرع الأول : الاجراءات المتخذة في تطبيق اتفاقية بازل الثالثة في النظام المصرفي الجزائري

لتطبيق اتفاقية بازل الثالثة شرع بنك الجزائر لتبني التدابير المتخذة من لجنة بازل في مواجهة الأزمة ، وعد الاستقرار المصرفي عن طريق مجموعة من الاصلاحات لتحسين وتحصين القطاع المصرفي من مختلف الأزمات والصدمات الناتجة عن الضغوطات المالية والاقتصادية ، ومن خلال ذلك أعطى بنك الجزائر الأولوية للإصلاحيين الكبيرين لبازل الثالثة المتعلقة بالأموال الخاصة ونسبة السيولة على المدى القصير ومن أهم هذه الاجراءات هي :

[1] بنك الجزائر ، **التطور الاقتصادي و النقدي للجزائري** ، التقرير السنوي لسنة 2015 ، ص 122

1) **رفع الحد الأدنى لرأسمال :** من خلال النظام رقم 03/18 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر يتضمن ما يلي [1]:

المادة 1 : يهدف هذا النظام إلى تحديد الحد الأدنى لرأس المال الذي يجب على البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر أن تحرره عند تأسيسها .

المادة 2 : يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تمتلك عند تأسيسها رأسمالا محرر كليا و نقدا يساوي على الأقل 20 مليار دينار بالنسبة للمصارف و 6.5 مليار دينار بالنسبة للمؤسسات المالية .

المادة 3 : يجب على فروع المصارف و المؤسسات المالية الأجنبية أن تكون مزودة برأسمال أدنى يساوي على الأقل ذلك المطلوب لتأسيس مصرف أو مؤسسة مالية خاضعة للقانون الجزائري و يجب أن يكون هذا التخصيص محررا كليا و نقدا .

المادة 4 : تلتزم البنوك و المؤسسات المالية العاملة بالامتثال لأحكام هذا النظام و فق الرزنامة التالية :

- يجب عليهم امتلاك في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2019 رأسمالا محررا نقدا يساوي على الأقل 15 مليار دينار بالنسبة للمصارف و 5 ملايير دينار بالنسبة للمؤسسات المالية ؛
- يجب على المصارف و المؤسسات المالية أن تمتلك في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2020 رأسمالا محررا نقدا يساوي رأس المال المشترط عند انشاء مصاريف جديدة أو مؤسسات مالية جديدة أي 20 مليار دينار جزائري و 6.5 مليار دينار جزائري على التوالي .

وعند انقضاء الأجل الوارد في الفقرة الأولى (31 ديسمبر 2019) يسحب الاعتماد من البنوك أو المؤسسات المالية التي لا تلتزم بالأحكام هذا النظام.

2) **فرض نسب السيولة:**

حدد مجلس النقد والقرض استنادا إلى أعمال لجنة بازل وبموجب النظام رقم 4/11 المؤرخ في 24 ماي 2011 :

" الجهاز الذي تلتزم المصارف والمؤسسات المالية بوضعه بغرض احترام معامل السيولة والحيازة على المخزون من الأصول السائلة الكافية لمواجهة استحقاقاتها على المدى القصير وتحديد وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة [2]" .

المادة 2: يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن :

- تحوز فعليا في كل وقت على السيولة الكافية لمواجهة التزاماتها في قدر استحقاق أدائها بواسطة مخزون من الأصول السائلة ؛

[1] بنك الجزائر : نظام رقم 03/18 المؤرخ في 4 نوفمبر **2018 يتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر**

[2] بنك الجزائر ، **التطور الاقتصادي و النقدي للجزائري** ، التقرير السنوي لسنة 2011 ، ص 136

- تسهر على تأمين تنويع كاف لمصادرها من التمويل حسب المبالغ وآجال الاستحقاق والطرف المقابل ؛
- تختبر دوريا امكانيات الاقتراض المتاحة لهم لدى الأطراف المقابلة أن كان ذلك في ظروف عادية أو في حالة أزمة .

المادة 3 : يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تحترم نسبة بين مجموع الأصول المتوفرة والممكن تحقيقها على المدى القصير والتزامات التمويل المستلمة من البنوك من جهة ، ومن جهة أخرى بين مجموع الاستحقاقات تحت الطلب وعلى المدى القصير والالتزامات المقدمة ، وتسمى هذه النسبة بالمعامل الأدنى للسيولة ، ستحدد مكونات وطرف اعداداها بتعليمة من بنك الجزائر.

يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تقوم في كل وقت معامل السيولة يساوي على الأقل % 100[1] .

3) اصدار نظام الرقابة الداخلية :

حسب النظام 11/ 08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية حيث تتضمن [2]:

المادة 01 : يهدف هذا النظام إلى تحديد مضمون المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية وضع نظام رقابة داخلية فعال وتحليل مخاطر وقياسها وقادر على المراقبة المخاطر ما بين البنوك .

4) نسب الملائمة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية :

حسب نظام 01/14 المؤرخ في 16فيفري 2014 الذي يهدف إلى تحديد نسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية حيث يتضمن[3] :

المادة 2 : نلتزم البنوك والمؤسسات المالية باحترام بصفة مستمرة على أساس فردي أو مجمع معامل أدنى للملاءة قدره 9.5 بين مجموع أموالها الخاصة العملياتية ومخاطر السوق المحرجة من جهة أخرى .

المادة 3 : يجب أن تعطى الأموال الخاصة القاعدية كلا من مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق بواقع 7% على الأقل .

المادة 4 : زيادة على التغطية المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه يجب أيضا على المصارف والمؤسسات المالية أن تشكل وسادة تدعى وسادة أمان تتكون من أموال خاصة قاعدية تعطي 2.5% من مخاطرها المرجحة .

الفرع الثاني : تحليل معايير بازل الثالثة في تحقيق الكفاءة المصرفية على النظام المصرفي الجزائري

نقوم من خلال هذا بعرض النسب لتحليل معايير بازل الثالثة في تحقيق الكفاءة المصرفية على النظام المصرفي الجزائري وتشمل على :

---

[1] بنك الجزائر: نظام رقم 04/11 المؤرخ في 24 ماي 2011 **يتضمن تعريف و قياس و تسيير و رقابة خطر السيولة**

[2] بنك الجزائر: نظام رقم 08/11 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 **يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية**

[3] بنك الجزائر : نظام رقم 01/14 المؤرخ في 16 فبراير 2014 **يتضمن نسب الملاءة المطبقة علي البنوك و المؤسسات المالية**

1) نسبة الملاءة المالية (كفاية رأس المال) :

نقوم من خلال هذا العنصر بعرض نسب عن الملاءة المالية لنظام المصرفي الجزائري و من خلالها يمكن تحليل دورها في تحقيق الكفاءة المصرفية .

الجدول رقم (6) : تطور نسب الملاءة المالية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2018/2011)

(النسبة المئوية %)

مؤشر	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
نسبة الملاءة الكلية	23.77	23.62	21.50	15.79	18.40	18.75	19.38	19.06

المصـــدر : مـن اعـداد الطـالبتين اعتمـادا علـى تقريـر التطـور الاقتصـادي و النقـدي فـي الجزائـر للسـنوات 2018/2015 ص ص 167 – 85

الشكل رقم (5) : تطور نسب الملاءة المالية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)

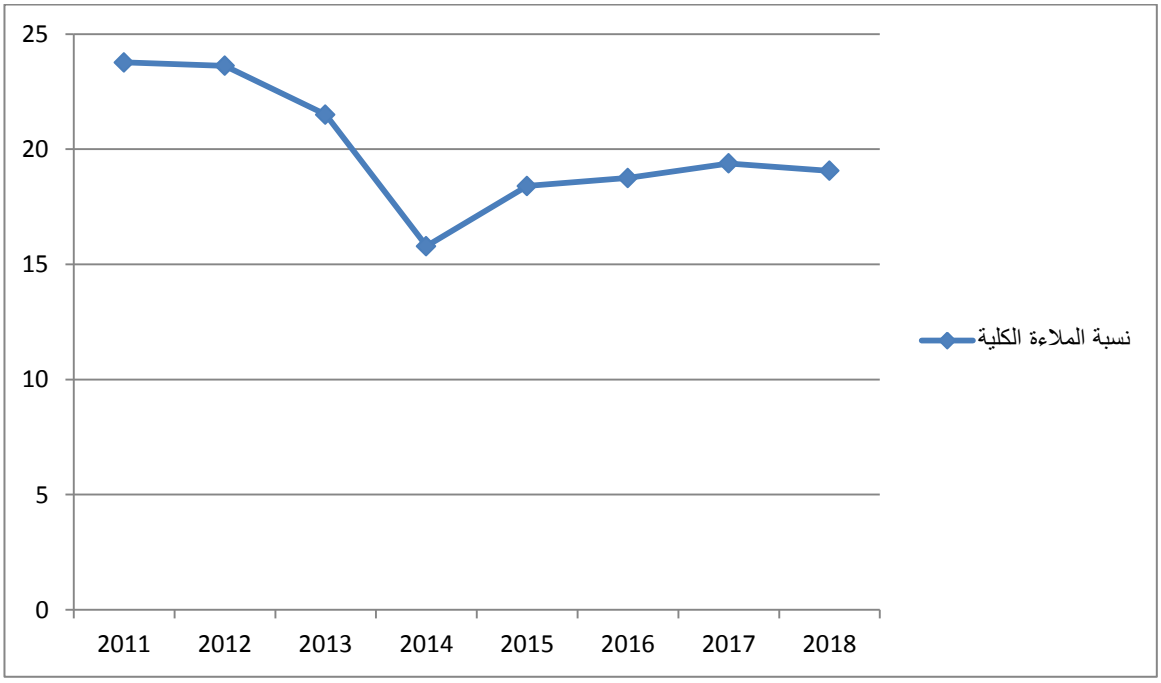

المصدر : من اعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم (6)

من خلال الشكل رقم (5) أعلاه نلاحظ أن نسبة الملاءة للقطاع المصرفي كانت مرتفعة جدا خلال السنوات الأولى من سنة 2011 بنسبة 23.77% إلى غاية سنة 2013 بنسبة 21.50 % وبدأت بالانخفاض في السنوات الاخيرة ابتداء من سنة 2014 بنسبة 15.59 % وهذا راجع الى ادخال المخاطر السوقية و التشغيلية في حساب

النسبة باستعمال الأسلوب المعياري لحساب المخاطر الائتمانية ليتحسن معدل الملاءة للبنوك في باقي السنوات إلى غاية نهاية 2018 بنسبة 19.06% .

يمكن القول أن نسبة الملاءة في البنوك الجزائرية أعلى بكثير من المعدل الموصي بيه في اتفاقية بازل ثلاثة التي يقدر بنسبة 10.5 % وهذا راجع الى القوانين و الأنظمة الصادرة في النظام المصرفي الجزائري مما يؤدي إلى رفع مستوى الكفاءة المصرفية في البنوك الجزائرية .

الرافعة المالية (الملاءة القاعدية) :

تقوم الرافعة المالية على عدة نسب خلال الفترة المدروسة من 2011 إلي غاية 2018 .

الجدول رقم (7) : تطور معدل الرافعة المالية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)

(النسبة المئوية %)

مؤشر	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
نسبة الرافعة المالية	17.00	17.48	15.51	13.18	15.76	16.25	14.97	14.99

المصـــدر : : مـن اعـداد الطـالبتين اعتمـادا علـي تقريـر التطـور الاقتصـادي و النقـدي فـي الجزائـر للسـنوات 2018/2015 ص ص 167-85

الشكل رقم (6) : تطور معدل الرافعة المالية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)

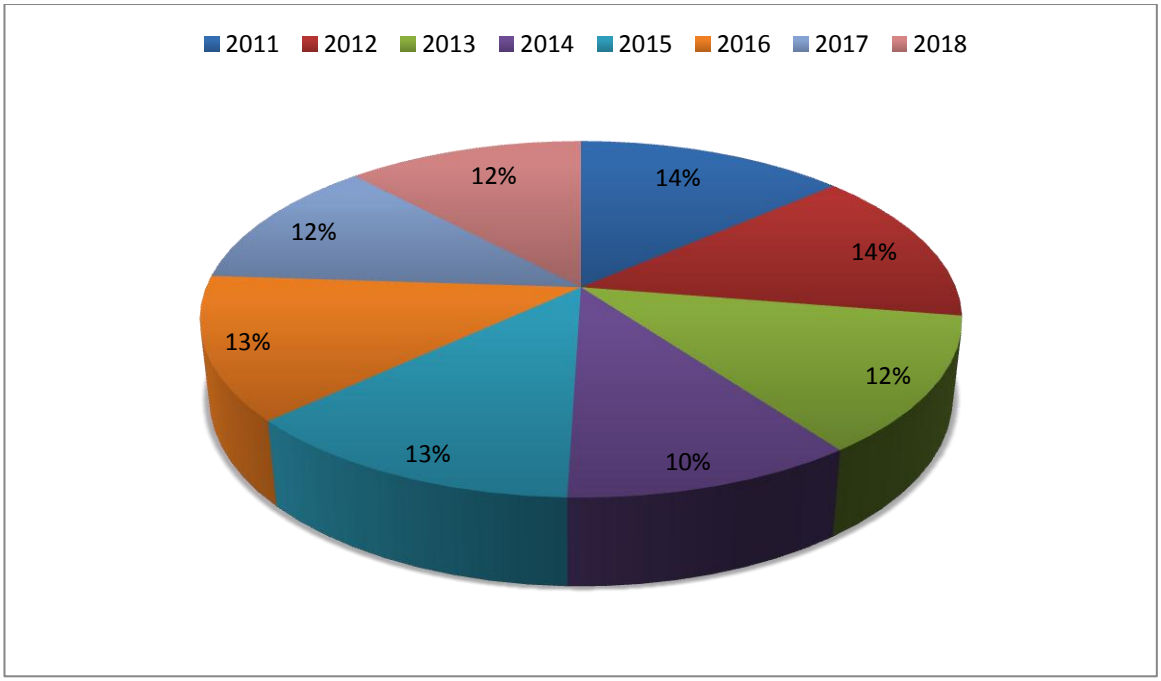

المصدر : : من اعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم(7)

نلاحظ من خلال الجدول (7) و الشكل(6) أعلاه أن نسبة الرافعة المالية كانت مرتفعة جدا خلال السنتين الأوليتين 2012/2011 بنسبتين 17.00% و 17.48 % على التوالي مقارنة بالسنوات المتبقية ، حيث شهدت هذه السنوات تدبدب ملحوظ خلال سنة 2013 بنسبة 15.51 % تم انخفضت في سنة 2014 بنسبة 13.18 % بسبب ادخال المخاطر السوقية و التشغيلية في حساب النسبة باستعمال الأسلوب المعياري لحساب المخاطر ثم ارتفعت ارتفاعا محسوسا في سنتين 2016/2015 بنسبتين 15.76% و 16.25 % على التوالي لتنخفض مجددا و تستقرا خلال نهاية سنة 2018 بنسبة 14.99 % .

مما نستنتج أن نسبة الرافعة المالية مرتفع كثيرا في البنوك الجزائرية مقارنة مع النسبة المحددة التي تقدر ب 3 % من خلال اتفاقية بازل ثلاثة ، وهذا ما يضمن مواجهة المخاطر لأنها تعتبر كمعيار اضافي موثوق لمتطلبات مواجهة المخاطر الأساسية لدى المنظومة المصرفية الجزائرية وهذا ما أدى إلى تراجع في مستوي الكفاءة المصرفية لدى البنوك الجزائرية مقارنة مع نسبة الملاءة المالية التي كان فيها الأداء جيد .

2) نسبة الربحية :

يمثل الجدول التالي تطور نسب الربحية في القطاع المصرفي خلال الفترة الممتدة من 2011 إلى غاية 2018

الجدول رقم (8) : مؤشرات نسب الربحية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)

(النسبة المئوية %)

مؤشر	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
العائد علي راس المال	24.58	22.67	19.00	23.75	21.48	17.89	18.84	22.38
العائد على الاصول	2.10	1.93	1.67	1.99	1.92	1.83	2.05	2.42

المصدر : من اعداد الطالبتين اعتمادا على تقرير التطور الاقتصادي و النقدي في الجزائر للسنوات 2015-2018 ص ص 167- 91

الشكل رقم (7) : مؤشرات نسب الربحية في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)

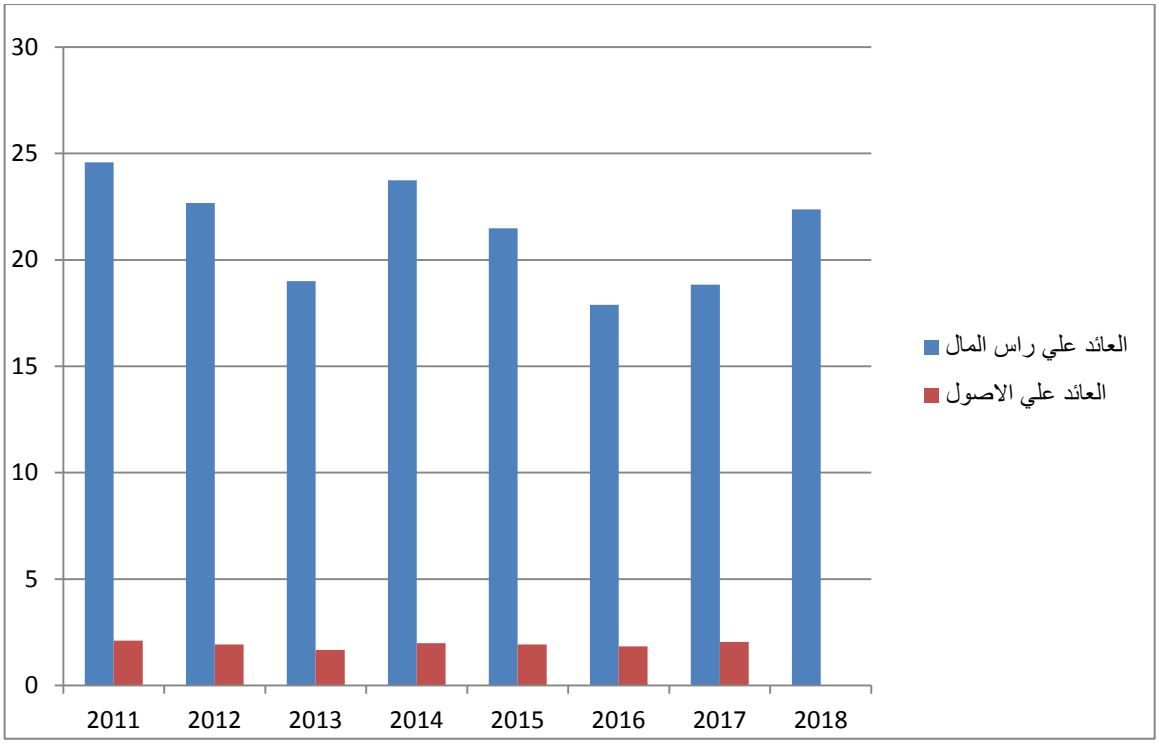

المصدر : **من اعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم(8)**

لاحظنا من الجدول رقم(8) و الشكل رقم (7) أعلاه أن المردودية في القطاع المصرفي عرفت تدبدب في الفترة المدروسة 2011-2018 فقد سجلت المردودية على الأموال الخاصة أدنى نسبة لها في سنة 2016 بنسبة 17.89 % و أعلى نسبة كانت في سنة 2011 بنسبة 24.58 % ، كما عرفت أيضا نسبة مردودية الأصول هي الأخرى تدبدبا حيت سجلت أدنى نسبة لها سنة 2013 بنسبة 1.67% كما كانت أعلى نسبة لها في سنة نهاية سنة 2018 بنسبة 2.42 % .

نستنتج انخفاض في معدل العائد على رأس المال (عائد علي حقوق الملكية) بسبب انخفاض العائد على الاصول مما أدي إلى عدم تحقيق الكفاءة المصرفية في البنوك الجزائرية .

3) نسبة السيولة :

تعتمد نسبة السيولة على مؤشرين هما اجمالي الأصول و الخصوم قصيرة الأجل خلال السنوات من 2011 الى غاية 2018

الجدول رقم (9) : مؤشرات نسب السيولة في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)

(النسبة المئوية %)

المؤشر	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الاصول السائلة / اجمالي الاصول	50,16	45,87	40,46	37,96	27,14	23,52	23,51	19,84
الأصول السائلة / الخصوم قصيرة الأجل	103,73	107,51	93,52	82,06	61,64	58,39	53,7	47,45

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على تقرير التطور الاقتصادي و النقدي في الجزائر للسنوات 2018/2014 ص ص 167 -87

الشكل رقم (8) : مؤشرات نسب السيولة في القطاع المصرفي خلال الفترة (2011-2018)

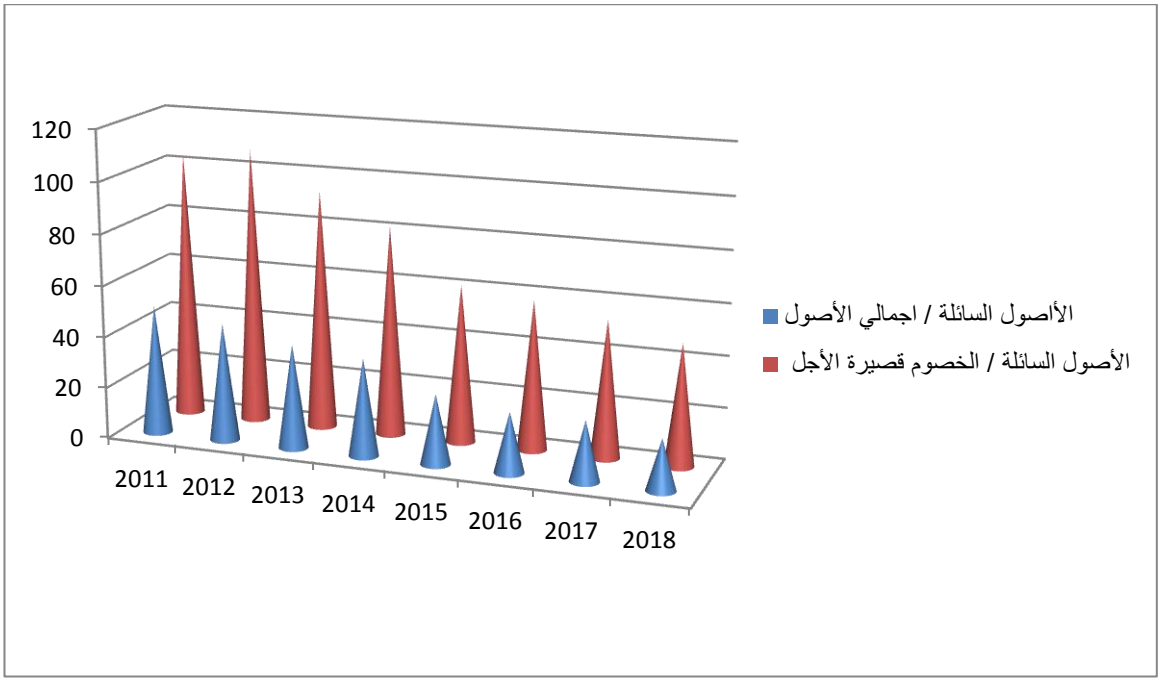

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول رقم(9)

من خلال الجدول(9) و الشكل(8) أعلاه نلاحظ أن نسبة السيولة تنقسم إلى :

- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول : حيث نرى نسبة الأصول طويلة الأجل قد تراجعت بصفة عكسية مع المؤشرات الأخرى النسبية ، حيث سجل هذا الانخفاض بداية من سنة 2011 بنسبة 50.16 % إلى غاية سنة 2018 بنسبة 19.84% كما أثر أيضا على نسبة الأصول قصيرة الأجل وهذا راجع إلى عوامل منها ارتفاع حجم القروض المتوسطة و طويلة الأجل .
- نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم قصيرة الأجل : شهدت هذه النسبة انخفاضا و تراجعا كبير خلال الفترة الممتدة من سنة 2011 بنسبة 103.73 % إلى غاية سنة 2018 بنسبة 47.45 % حيت وصلت هذه النسبة تحث المستوي الأدنى المحدد من قبل اتفاقية بازل ثلاثة بنسبة 100%.

مما نستنتج أن البنوك لم تحترم نسبة السيولة الموصي بها في اتفاقية بازل لكنها تعتبر أمنة لأنها تفوق الحدود الدنيا المقررة في النظام المصرفي الجزائري وهذا ما ساهمة في تحسين مستوي الكفاءة المصرفية في البنوك الجزائرية .

وفي الأخير نستنتج أن تطبيق البنوك الجزائرية لمعايير التي جاءت بها اتفاقية بازل 3 وجد النظام المصرفي الجزائري صعوبات في تطبيقها بسبب افتقاره إلى التقنيات الأزمة لتطبيق هذه المعايير مع فشل العديد من السياسات الاصلاح التي سعت لتطويرها وهذا ما يؤثر سلبا على تحقيق الكفاءة المصرفي في البنوك .

خلاصة

تم التطرق في هذا الفصل إلى تطوير النظام المصرفي الجزائري بعد الاستقلال إلى الوقت الحالي و الذي عرف عدة إصلاحات و تغيرات جذرية من أجل تطوير الأنظمة المصرفية ، و كذلك زيادة قدرتها التنافسية لتصدي لمختلف الصدمات الاقتصادية التي قد يتعرض لها من خلال تطبيق معايير بازل و خاصة اتفاقية بازل الثالثة لدعم صلابة النظام المصرفي الجزائري .

قام النظام المصرفي الجزائري بتطبيق لمعايير اتفاقية بازل الأولى حيث اتضح أن مستوى كفاية رأس المال يعتبر مقبولا رغم تؤخر في تطبيقها ، و نجحت أيضا في تطبيق الدعامة الأولى لاتفاقية بازل الثانية بنسب أعلى من الحد الأدنى لرأس المال حيث وضع بنك الجزائر عدة قوانين و اجراءات من أجل تطبيق معايير بازل الثالثة .

حيت أن اتفاقية بازل الثالثة لم تطبق النسب المحددة لكفاية رأس المال و الرافعة المالية و لم تحترم نسبة السيولة الموصي بها ، ورغم ذلك حققت في تحسين مستوي الكفاءة المصرفية كما عرفت نسب الربحية انخفاضا مما ادي إلى عدم تحقيق الكفاءة في المنظومة المصرفية الجزائرية .

الخـاتمة

الخاتمة

إن كفاءة النظام المصرفي الجزائري و سلامته يعتمد على سن القوانين و التشريعات التي تحد من خطر انتشار الأزمات الداخلية و الخارجية الناتجة عن عدم احترام البنوك و المؤسسات المالية للقواعد و مبادئ العمل المصرفي السليم و لتصدي هذه الأزمات التي تهدد استقراره ، تبني أحدث المعايير في مجال الرقابة و ادارة المخاطر المصرفية و المتمثلة في معايير لجنة بازل ، حيث تلعب دورا كبيرا في تنسيق أنظمة الرقابة على البنوك حيث بذل مجهودات كبيرة من أجل مسايرة هذه المعايير ، و ذلك بالاعتماد على مجموعة من الخطط و الاستراتيجيات و الاصلاحات إلا أنه تأخر كثيرا في تطبيق معايير لجنة بازل خاصة اتفاقيتي بازل الأولي و بازل الثانية ، أما بالنسبة لاتفاقية بازل الثالثة فقد شرع في تطبيقها بشكل تدريجي و التي جاءت لتعزيز متانة و صلابة البنوك لمواجهة الصدمات التي تصيب النظام المصرفي ،و كذا من أجل المساهمة في تعزيز ملاءة البنوك و تحسين السيولة ، و كذلك تطوير قواعد السيولة و قواعد الشفافية و الافصاح عن بيانات و تقارير المالية و تعزيز الرقابة الداخلية و الخارجية من أجل تحقيق الكفاءة المصرفية .

1) اختبار الفرضيات

ساعد موضوع الدراسة على التوصل لاختبار الفرضيات الموضوع لإجابة على الإشكالية الرئيسة المطروحة و يتوضح كما يلي :

الفرضية الأولي :

- أدت الأزمة المالية العالمية 2008 إلى الكشف عن عدة نقائص في اتفاقيات سابقة بحيث يقتصر مضمون اتفاقية بازل الثالثة على معايير كمية و هذا لتعزيز الملاءة المصرفية لتجنب الأزمات التي قد تتعرض لها و هذا ما يؤكد صحة الفرضية .

الفرضية الثانية :

- ساهمت معايير بازل الثالثة في تحقيق الكفاءة المصرفية من خلال تطبيقها لمعيارها التي تشمل على الملاءة و الرافعة المالية و وتحسين السيولة و هذا ما زاد من رفع مستوي الكفاءة المصرفية و هذا ما يثبت صحة الفرضية .

الفرضية الثالثة :

- لقد أهمل النظام المصرفي الجزائري بعض معايير لجنة بازل كما تبين أيضا أن قانون النقد و القرض 90 / 10 لم يستجب لبعض المعايير التي أقرتها اتفاقية بازل الثالثة ، حيث أن نسبة كفاية رأس المال في النظام المصرفي الجزائري تفوق النسبة المحددة في اتفاقية بازل الثالثة ، و عليه يستلزم تعديل العمل المصرفي من خلال إتحاد عدة اجراءات و منه يمكن القول أن الفرضية خاطئة .

2) نتائج الدراسة

توصلت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج نبرزها فيما يلي :

- تأخر النظام المصرفي الجزائري في تطبيق اتفاقية بازل الأولى و تعديلاتها في الوقت الذي حددته لجنة بازل لرقابة المصرفية.
- قام النظام المصرفي الجزائري بتطبيق اتفاقية بازل الثانية مع بداية 2014 و هذا راجع لتأخره في تطبيق اتفاقية بازل الأولى حيث جاءت الاتفاقية بازل الثانية بثلاثة دعائم لكن النظام المصرفي الجزائري أهمل الدعامة الثالثة و هي انضباط السوق .
- لقد سجل بنك الجزائر تأخر في تبني اصلاحات التي تمهد لتطبيق اتفاقية بازل الثالثة في البنوك الجزائرية.
- تعتبر تطبيق اتفاقية بازل الثالثة في النظام المصرفي الجزائري خطوة مهمة لتنظيم أموره و اعادة رسم سياساته المالية و اجراء تعديلات هيكلية من أجل تحقيق كفاءة مصرفية عالية و تقليص من الأزمات المستقبلية .
- أدى تطبيق النظام المصرفي الجزائري لمعايير بازل الثالثة إلى تسجيل معدلات الملاءة المالية مرتفعة جدا عن النسبة الموصى بها التي تقدر بـ 10.5% مما تعزز من تحسين في الكفاءة المصرفية و قدرتها على تحمل الصدمات .
- إن مسايرة المنظومة المصرفية الجزائرية لاتفاقية بازل الثالثة في مجال الرقابة و الإشراف المصرفي يعتبر فرصة لتطوير البنوك الجزائرية ونشر ثقافة ادارة المخاطر .

3) توصيات الدراسة

انطلاقا من النتائج التي توصلت إليها الدراسة يمكن تقديم توصيات التالية :

- ضرورة قيام الجزائر بوضع تقارير جديدة و واضحة حول مدى تطبيق اتفاقية بازل الثالثة لأن هناك نقص في تزويد المصادر حول هذه الاتفاقية في المنظومة المصرفية الجزائرية .
- لابد من توفير رقابة داخلية و خارجية في البنوك و هذا لزيادة ثقة عملائها و تحسين مستوي الكفاءة المصرفية لدى البنوك الجزائرية .
- يحتاج النظام المصرفي الجزائري إلى اعداد دراسات حول موضوع الكفاءة المصرفية و ذلك من خلال استخدام طرق لقياس الكفاءة المصرفية جديدة تتماش مع التطورات وخلق منافسة بين البنوك الأخرى .
- ضرورة قيام البنوك بالإفصاح و الشفافية بتوفير المعلومات الكافية لمواجهة الأزمات المالية و خلق التعاون و التنسيق بين لجنة بازل و الجهات الرقابية الداخلية لتتمكن من تحسين مستوي الكفاءة المصرفية .
- ضرورة مسايرة النظام المصرفي الجزائري لتطورات الحاصلة في مجال الرقابة المصرفية من خلال التطبيق التام لكل متطلبات اتفاقية بازل الثالثة من أجل التخطيط في بدأ العمل باتفاقية جديدة و هي اتفاقية بازل الرابعة التي تعتبر فرصة حقيقية لتطور المنظومة المصرفية .

4) آفاق الدراسة

إن هذه الدراسة لا تقدم رؤية كاملة حول الموضوع بل لا تزال بعض النقاط تستوجب البحث بشكل كبير و معمق تتلخص فيما يلي :

- أثر تطبيق اتفاقية بازل الثالثة على تسيير المخاطر السوق .
- تحديات تطبيق معايير اتفاقية بازل الرابعة على النظام المصرفي الجزائري .
- تقييم الكفاءة المصرفية باستخدام الطرق الكمية في البنوك الجزائرية .

قائمة المراجع

أولا : المراجع باللغة العربية

➢ قائمة الكتب :

1) أحمد سليمان خصاونة ، **المصارف الاسلامية و مقررات لجنة بازل – تحديات العولمة و استراتيجية مواجهتها** ، ط 1 ، عالم للكتاب الحديث – عمان ، الأردن ،2008 .

2) بن علي بلعزوز ، وآخرون ، **ادارة المخاطر – المشتقات المالية – الهندسة المالية** ، ط 1 ، الوارق للنشر و التوزيع ، 2013.

3) خبابه عبد الله ، **الاقتصاد المصرفي (البنوك الالكترونية ، البنوك التجارية ، السياسة النقدية)**، مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية ، مصر ، 2008 .

4) رحيم حسين ، **الاقتصاد المصرفي** ، ط 1 ، دار بهاء الدين للنشر و التوزيع ، الجزائر ، 2008 .

5) سمير الخطيب ، **قياس و ادارة المخاطر بالبنوك** ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، مصر ، 2005 .

6) صلاح الدين حسن ، **الموسوعة المصرفية العلمية و العملية** ، مجموعة نيل العربية .

7) ضياء محمد الموسوي ، **الاقتصاد العالمي بعد الأزمة المالية و الاقتصادية العالمية (2009/2008)** ط1 مؤسسة كنوز الحكمة ، الجزائر ،2013 .

8) الطاهر لطرش ، **الاقتصاد النقدي و البنكي** ، ط 1 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2015 .

9) الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ط 6 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية بن عكنون ، الجزائر ، 2007 .

10)عبد المطلب عبد الحميد ، **اقتصاديات النقود و البنوك** ، دار الجامعة الاسكندرية ، مصر ، 2009 .

11) عبد المطلب عبد الحميد ، **اقتصاديات النقود و البنوك –الأساسيات و المستحدثات** ، الدار الجامعة الاسكندرية ، مصر ، 2007 .

12) عبد المطلب عبد الحميد ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، الدار الجامعية الاسكندرية ، مصر ، 2001.

13)فائزة لعراف ، **مدى تكييف النظام المصرفي مع معايير لجنة بازل و أهم انعكاسات العولمة (مع اشارة إلى الأزمة المالية العالمية لسنة 2008)** ، دار الجامعة الجديدة – الاسكندرية ، مصر ، 2013 .

14) مبروك رايس ، **انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي** ، ط1 ، دار الجنان للنشر و التوزيع عمان الأردن ،2016 .

15)مريم هاني ، **الحوكمة المصرفية في ظل مقررات لجنة بازل** ، ط 1 ، دار الأيام لنشر و التوزيع –عمان الأردن ، 2020 .

16)ميثم لعيبي اسماعيل ، **المالية العامة – مقايضات الكفاءة و العدالة** ، الطبعة العربية ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع –عمان ، الأردن ، 2016 .

➢ الأطروحات و المذكرات

أ) الأطروحات :

1) ابتسام ساعد ، دور **آليات التمويل الاسلامي في رفع الكفاءة التمويلية للنظام المصرفي – التجربة الماليزية نوذجا** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة محمد خيضر – بسكر ، الجزائر ، 2017/2016 .

2) أحمد عمان ، **فعالية الكفاءة التشغيلية في تقليل من مخاطر السيولة في البنوك التجارية – دراسة لعينة من البنوك العامة بالجزائر خلال فترة (2010-2015)** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة غرداية الجزائر ، 2018/2017 .

3) بركات سارة ، **دور تطبيق الاجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحكومة المصرفية دراسة حالة بنك سوستي جنرال الجزائر** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة محمد خيضر – بسكرة الجزائر 2014 /2015 .

4) بطاهر علي ، **الاصلاحات النظام المصرفي الجزائري و آثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية** أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة الجزائر ، الجزائر ، 2005/ 2006 .

5) حسن مفتاح ، **أثر هيكل السوق على الكفاءة المصرفية – دراسة عينة من المصارف التجارية حالة الجزائر** أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة محمد خيضر – بسكرة ، الجزائر ،2018/2017 .

6) حمزة شاكر ، **دور أصحاب الودائع في تعزيز انضباط سوق المصارف الاسلامية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة فرحات عباس – سطيف ، الجزائر ، 2022/2021 .

7) حياة نجار ، **ادارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل – دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية** أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة فرحات عباس – سطيف ، الجزائر، 2013 / 2014 .

8) ختير فريد ، **الرقابة المصرفية في الجزائر** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس ، الجزائر ، 2018/2017 .

9) دريس راشيد ، **استراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة الجزائر ، الجزائر ، 2006 /2007 .

10) زايد مريم ، **اتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية و علاقتها بإدارة المخاطر صيغ التمويل الاسلامي – دراسة حالة مصرف أبو ظبي الاسلامي** ، أطروحة الدكتوراه ، جامعة محمد خيضر – بسكرة الجزائر ، 2017/2016 .

11) شريفة جعدي ، **قياس الكفاءة التشغيلية في المؤسسات المصرفية –دراسة حالة عينة من البنوك العاملة في الجزائر خلال فترة (2012/2006)** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر ، 2014/2013 .

12) شوقي بورقبة ، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية – دراسة تطبيقية مقارنة** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة فرحات عباس – سطيف ، الجزائر ، 2011/2010 .

13) شيلق رابح ، **أثر الديون المتعثرة وانعكاساتها على السياسة الائتمانية في المصارف التجارية الجزائرية دراسة – قياسية تحليلية للفترة 2000 / 2017** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة غرداية الجزائر ، 2019/ 2020 .

14) صلاح سعاد ، **أثر تطبيق مبادئ حكومة الشركات على الادارة المخاطر في البنوك التجارية – دراسة ميدانية على عينة من البنوك التجارية الجزائرية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة باجي مختار عنابة ، الجزائر ، 2017/2016 .

15) قلاع الدم العربي ، **قياس الكفاءة النسبية للبنوك العمومية باستخدام النماذج متعددة المعايير – دراسة تطبيقية لعينة من البنوك التجارية الجزائرية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة غرداية ، الجزائر 2021/2020 .

16) معمري نارجس ، **تطور المنظومة المصرفية الجزائرية وفق مقررات اتفاقية بازل 3 – دراسة حالة بنك التنمية المحلية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة اكلي محند أو لحاج – البويرة ، الجزائر.

17) يحياوي محمد ، **تأثير اصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية – دراسة حالة السلطات النقدية الجزائرية** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة فرحات عباس – سطيف 1 ، الجزائر 2017 /2018 .

18) يحياوي وفاء ، **ادارة المخاطر الائتمانية في المصارف الاسلامية –تجربة بنك البركة الجزائري** ، أطروحة الدكتوراه (غير منشورة) ، جامعة البليدة 2 ، الجزائر ، 2016 / 2017.

ب) المذكرات :

1) أحمد قارون ، **مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل** مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة فرحات عباس – سطيف 1 ، الجزائر ، 2013/2012 .

2) أيمن زيد ، **ادارة المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية وفقا لمتطلبات لجنة بازل – دراسة ميدانية على بعض المصارف الجزائرية القرض الشعبي الجزائري و المجموعة العربية المصرية الجزائر** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة المسيلة ، الجزائر ،2012 /2013 .

3) أيهم محمود الحميد ، **قياس الكفاءة الفنية في المصارف التجارية الخاصة في سوريا باستخدام التحليل التطويقي للبيانات (DEA)** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة حماة ، سوريا 2017 .

4) بورمة هشام ، **النظام المصرفي الجزائري و امكانية الاندماج في العولمة المالية** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة ، الجزائر ، 2009/2008 .

5) تهاني محمود محمد الزعابي ، **تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الاسلامية في اطار مقررات لجنة بازل – دراسة تطبيقية على البنوك الاسلامي العربي و البنك الاسلامي الفلسطيني بقطاع غزة** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، الجامعة الاسلامية – غزة ، فلسطين ، 2008 .

6) جمال السالي ، **حساب كفاية رأس المال للبنوك الاسلامية في اطار مقررات لجنة بازل 2–دراسة تطبيقية على بنك البركة الجزائري لسنة 2008** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ،جامعة عمار ثليجي بالأغواط الجزائر ، 2013/2012 .

7) خضراوي نعيمة ، **ادارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية الاسلامية** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) جامعة محمد خيضر _ بسكرة ، الجزائر ، 2009/2008 .

8) ساعد ابتسام ، **تقييم كفاءة النظام المالي الجزائري و دوره في تمويل الاقتصاد** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة محمد خيضر – بسكرة ، الجزائر ، 2009/2008 .

9) صالحي أمال ، **تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية وفق المعايير الدولية للرقابة المصرفية (بازل 1 ،2 ،3)** مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة وهران ، الجزائر ، 2015/2014 .

10) طارق عبد الله المحيسن ، **أثر الكفاءة على تنافسية الجهاز المصرفي الأردني – دراسة قياسية (1979–2004)** مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة مؤتة ، الأردن ،2006.

11) عبد الرحمان نبع صايل ، **قياس كفاءة البنوك الإسلامية الأردنية باستخدام تحليل مغلف البيانات** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة أل البيت ، الأردن ، 2017/2016 .

12) عبد الرزاق جبار ، **المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات استفياء مقررات لجنة بازل** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف ، الجزائر ، 2005 .

13) عبد الرزاق حبار ، **المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف ، الجزائر ، 2005 .

14) العريان سمية ، **ادارة المخاطر في البنوك الجزائرية وفقا لاتفاقية بازل 2** ، مذكرة الماجستير(غير منشورة) جامعة 20 أوت 1955– سكيكدة ، الجزائر ، 2009/2008 .

15) فاطمة بلحاج ، **العولمة الاقتصادية و أثارها على النظام البنكي الجزائري** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) جامعة وهران ، الجزائر ، 2010 /2011 .

16) كتفي خيرة ، **دور الحوكمة في تحسين ادارة المخاطر المصرفية** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) جامعة فرحات عباس سطيف ، الجزائر ، 2016/2015 .

17) منار حنينة ، **المعايير الدولية الرقابية المصرفية و تطبيقاتها في الجزائر** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) جامعة قسنطينة 1 ، الجزائر ، 2014/2013 .

18) ميساء محي الدين كلاب ، **دوافع تطبيق دعائم بازل 2 و تحدياتها – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، جامعة الاسلامية – غزة ، فلسطين 2007 .

19) نهاد ناهض فؤاد الهبيل ، **قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية SFA دراسة تطبيقية على المصارف المحلية في فلسطين** ، مذكرة الماجستير (غير منشورة) ، الجامعة الاسلامية بغزة ، فلسطين 2013 .

➢ **المجلات و الدوريات :**

1) أمينة بن خزناجي ، **استخدام طريقة تحليل مغلف البيانات(DEA) في قياس الكفاءة المصرفية للبنوك التجارية – دراسة تحليلية لعينة من البنوك الجزائرية خلال الفترة (2016/2012)** ، مجلة اقتصاد المال و الأعمال ، المجلد 3 ،العدد 2 ، 2008.

2) أيث عكاش سمير ، بن ناصر محمد ، **البنوك الاسلامية و تطبيقات معايير لجنة بازل 3** ، مداخلة ، جامعة البويرة الجزائر .

3) بريش عبد القادر ، سدرة أنيسة ، **فرص و تحديات العمل المصرفي في ظل مستجدات مقررات لجنة بازل** مجلة المؤسسة ، العدد 6 ، 2017 .

4) بوحصي مجدوب ، **استقلالية بنك الجزائر (مؤسسة الرقابة الأولى) بين قانون النقد و القرض 10/90 و الأمر 11/03** ، مجلة الواحات البحوت و الدراسات ، العدد16 ، الجزائر ، 2012 .

5) بودالي مخطار ، **أثر مقررات بازل 3 في عملية اتخاذ قرار ضبط المعايير الاحترازية لبنك الجزائر** ، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد 3 ، العدد 2 ، 2017 .

6) بوسنة محمد رضا ، **الأزمة المالية العالمية و معيار بازل 3** ، مجلة أبحاث اقتصادية و ادارية، العدد 13 ، 2013

7) بونيهي مريم ، **دور المؤسسة الدولية الادارية السيولة الاسلامية في اصدار صكوك الاسلامية خلال الفترة (2021/2013)** ، مجلة دراسات في المالية الاسلامية و التنمية ، المركز الجامعي مرسلي عبد الله – تيبازة العدد 4 ، الجزائر ، 2021 .

8) تاتي الضاوية ، خالدي رشيدة ، **ملائمة معايير لجنة بازل للأنظمة المصرفية للدول النامية – دراسة حالة النظام المصرفي الجزائري** ، مجلة أبحاث و دراسات التنمية ، جامعة حمه لخضر – الوادي، المجلد 08 ، العدد 2 الجزائر ،2021 .

9) حدة رايس ، نوي فاطمة الزهراء ، **قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نموذج حد التكلفة العشوائية دراسة حالة البنوك الجزائرية (2008/2004)** ، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث و الدراسات العدد 26 ، 2012 .

10) خليفة عزي ، وآخرون ، **واقع النظام المصرفي الجزائري على ضوء تعديلات قانون النقد والقرض** ، مجلة التنمية و الاستشراف للبحوث و الدراسات ، المجلد 06 ، العدد 02 ،2021 .

11) رقية بوحيضر ، مولود لعرابة ، **واقع تطبيق البنوك الاسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2** ، مجلة جامعة عبد العزيز – الاقتصاد القياسي ، المجلد 23 ، العدد 2 ، 2010 .

12) زبير عياش ، **اتفاقية بازل 3 كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي العالمي** ، مجلة العلوم الانسانية جامعة محمد خيضر – بسكرة ، العدد 30 ، الجزائر ، 2013.

13) سعد بن علي الوابل ، **قياس كفاءة البنوك في القطاع المصرفي السعودي باستخدام تحليل مغلف البيانات خلال فترة (2013–2017)** ، المجلة العالمية للاقتصاد و الأعمال ، المجلد 6 ، العدد 2 2019 .

14) سليمان ناصر ، **النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل** ، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة ورقلة ، العدد 06 ، الجزائر ، 2006 .

15) طلال زغبة ، نعيجة رزقية أحلام ، **قياس الكفاءة التشغيلية في البنوك التجارية الجزائرية – دراسة تطبيقية خلال الفترة (2012–2017)** ، مجلة أبحاث اقتصادية و ادارية ، المجلد 14، العدد 2 2020 .

16) عباي وسام ، **نحو الالتزام بمقررات لجنة بازل 3 كآلية لتعزيز الرقابة لدى النظام البنكي الجزائري** مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد 6 ، العدد1 ، 2020 .

17) علي بن ساحة ، **قياس الكفاءة المصرفية للبنوك الخاصة الجزائرية في ظل التحرير المالي** ، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات ، جامعة ورقلة ، العدد 18 ، الجزائر ،2013 .

18) عمار عريس ، **مجدوب بوحصي** ، **تعديلات مقررات لجنة بازل و تحقيق الاستقرار المصرفي** ، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد 3 ، العدد1 ،2017 .

19) غيث أركان عبد الله ، **تقويم الكفاءة التشغيلية للمصارف التجارية باستخدام نموذج Modified Dupont لعينة من المصارف العراقية الخاصة** ، مجلة الدنانير ، العدد 16 ، 2019 .

20) فريد بن ختو ، محمد الجموعي قريشي ، **قياس كفاءة البنوك الجزائرية باستخدام تحليل مغلف البيانات (DEA)** مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة ، العدد 12 ، الجزائر ، 2013 .

21) قرتلي محمد ، **أثر تعديلات قانون النقد و القرض على مسار اصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال فترة 2017/1990** ، مجلة البحوث والدراسات التجارية ، مجلد 05 ، العدد 01 ، الجزائر ، 2021 .

22) مالك الأخضر ، بعلة الطاهر ، **واقع الجهاز المصرفي الجزائري بين متطلبات بازل 2 و تحديات تطبيق بازل 3** مجلة الحقوق و العلوم الانسانية – دراسات اقتصادية ، جامعة زيان عاشوري بالجلفة ، الجزائر .

23) حمد الراعي ، وآخرون ، **قياس كفاءة البنوك التجارية العاملة في فلسطين باستخدام تحليل مغلف البيانات** مجلة جامعة النجاح لأبحاث ، المجلد 34، العدد07 ، 2020 .

24) منال هاني ، **اتفاقية بازل 3 ودورها في ادارة المخاطر المصرفية** ، مجلة الاقتصاد الجديد ، جامعة العفرون المجلد 1 ، العدد 16 ، 2017 .

25) نارجس معمري ، **واقع تطبيق البنوك الجزائرية لمقررات بازل** ، مداخلة الآليات المعاصرة للرقابة المصرفية و ادارة المخاطر ، جامعة 20 أوت 1995 – سكيكدة ، الجزائر ، 2021 .

26) نور الدين بربار ، **تحديات ارساء مقررات لجنة بازل 3 في المصارف الجزائرية** ، مجلة الجزائر الاقتصادية و المالية ، العدد 1 ، 2014 .

➢ **الملتقيات**

1) عبد الحميد بوخاري ، علي بن ساحة ، **التحرير المالي و كفاءة الأداء المصرفي في الجزائر** الملتقي الدولي الثاني ط1 ، 22 –23 نوفمبر 2011 .

2) ليلي عبد الكريم محمد الهاشمي ، جمال هداش محمد حسين الجبوري ، **مؤشرات كفاءة الادارة المصرفية و أثرها على القيمة السوقية للمصارف – دراسة تحليلية لعدد من المصارف الحكومية و الأهلية في العراق** ، المؤتمر العلمي الدولي الأول لجمعية ادارة الأعمال العلمية العراقية ، 2–4 ماي 2017

➢ **التقارير**

1) بنك الجزائر ، **التطور الاقتصادي و النقدي للجزائري** ، التقرير السنوي لسنة 2011 .

2) بنك الجزائر ، **التطور الاقتصادي و النقدي للجزائري** ، التقرير السنوي لسنة 2015 .

3) بنك الجزائر، نظام رقم 03/02 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 **يتضمن الرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية .**

4) بنك الجزائر: نظام رقم 08/11 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 **يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية .**

5) **بنك الجزائر** : نظام رقم 01/14 المؤرخ في 16 فبراير 2014 **يتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك و المؤسسات المالية .**

6) بنك الجزائر: نظام رقم 03/18 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 **يتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر**

7) بنك الجزائر: نظام رقم 04/11 المؤرخ في 24 ماي 2011 **يتضمن تعريف و قياس و تسيير و رقابة خطر السيولة**

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية

1) Ali Hamed Abd، Mohammed jassim Ahmed، **Measuring the Relative Efficiency of Government Banks using Data Envelope Analysis(DEA)for the period(2010-2019)**، journal of the college of university Exhibitions، folder32، thé number 4، 2021.
2) Musa omar Mobarak **,the Islamic finance ans Investment Instruments Risks ans it's Impact oncapital Adequacy for the Islamic Bank according to basel 2**,the degree of doctor of philosophy inislamic banking,the arabacademy for bamking and financial sciences , 2008 .

ثالثا : مراجع الانترنت

1) أحمد السيد كردي ، **الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل في القطاع المصرفي** ، نقلا على الموقع الالكتروني **http://www.kenanaonline.com** : تاريخ الإطلاع : 23 / 03 / 2022 .

2) البيت الكويتي ، اتفاقية بازل الثانية ، نقلا على الموقع الالكتروني:

http://aldaitalku waiti .word press.com /29-08-2009 ، تاريخ الإطلاع 24-04-2022 .

3) **تطور الجهاز المصرفي الجزائري** ، نقلا على الموقع الالكتروني **https : // kanz- redha.blogspot.com** تاريخ الاطلاع :01 / 04 / 2022.

4) عبد الرزاق حبار ، **مقومات الوساطة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري وسبل تفعيلها** ، نقلا علي الموقع الالكتروني**https://cyberteninka.org** ، تاريخ الاطلاع : 23 / 05 / 2022